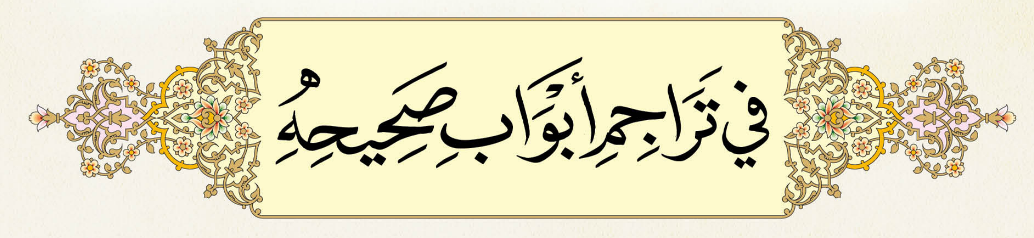



# منهج الإمام البخاري




تأليف

أ.د. نوال بنت عمر عبد الله باسعد

الأستاذ في الحديث وعلومه بجامعة جدة



# منهج الإمام البخاري

## في تراجم أبواب صحيحه






| | |
|---|---|
| رقم الطبعة | الأولى |
| سنة الطبع | ١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م |
| عدد الصفحات | ٤٢٤ صفحة |
| المقاس | ١٧ × ٢٤ |





# مَنْهَجُ الإِمَامِ البُخَارِيِّ

## فِي تَرَاجِمِ أَبْوَابِ صَحِيحِهِ


تأليف

أ.د. نوال بنت عمر عبد الله باسعد

الأستاذ في الحديث وعلومه بجامعة جدة




بسم الله الرحمن الرحيم

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

# شكر وتقدير

الشكر لله الكريم الذي أمنن علي وأفضل بصحبة العلم وأهله، والتقلب بين دفات كتب الحديث ولطالما تمنيت رغم قلة بضاعتي أن أدخل تحت مظلة حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنِّي، وَهُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ**»[1].

ثم أخص بالشكر والتقدير لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَثْنَى فَقَدْ شَكَرَ، وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفَرَ**»[2]:

**أمي الحبيبة:** فاطمة بصفر، **وأبي الحبيب:** عمر باسعد اللذين كانا وما زالا واحة حنان وارفة الظلال، ونبع عطاء لا ينضب، وأسأل الله تعالى أن يمد في عمرهما في صحة وعافية وطاعة، وأن يجعلني لهما عملًا صالحًا، وأن يجعل هذا الكتاب في ميزان حسناتهما يوم يلقون الله.

**كما أخص بالشكر زوجي وأبنائي** الذين تحملوا عناء انشغالي في طلب العلم فجزاهم الله عني خيرًا.

**وأخص بالدعاء مشرفي وشيخي وأستاذي فضيلة الدكتور:** علي عبد الفتاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأسكنه فسيح جناته وجعله صدقة جارية له فقد منحني الكثير من وقته وجهده.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ط الرسالة (٢١/ ٤٤٣)

(٢) أخرجه الترمذي في سننه في أَبْوَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ مَا جَاءَ فِي المُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يُعْطَهُ ت شاكر (٤/ ٣٧٩) ح (٢٠٣٤)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ جَيِّدٌ غَرِيبٌ.

والشكر موصول لعضوي لجنة المناقشة: أ.د. محمد عمر بازمول، و أ.د سعيد مصطفى عسكر، لتفضلهما بمناقشة هذا الكتاب كرسالة علمية (ماجستير )، بارك الله في علمهما وجزاهما خير الجزاء.

والشكر الجزيل لأصحاب الأيادي البيضاء ممن ساندني ودعمني في إخراج هذه الرسالة العلمية حتى صارت كتابًا يضاف إلى المكتبة العلمية الإسلامية.

**وأخيرًا:** أسأل الله أن يرزقني الإخلاص في القول والعمل، ويفتح لي القبول، ويجعله علمًا ينتفع به في الحياة وبعد الممات، ويوفقنا لخدمة السنة النبوية، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبته الفقيرة إلى الله

نوال بن عمر عبد الله باسعد

dr.nbasaad@hotmail.com

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

# المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، أما بعد:

فإن علم الحديث من أشرف العلوم وأجلها، والاشتغال به من أفضل القربات وأعظم الطاعات؛ لذا حرص الإمام البخاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ على جمع الأحاديث الصحيحة، وضرب من أجلها أكباد الإبل واختار لها شروطًا دقيقةً، حتى نال شرف أن يقال عن كتابه: (أصح كتاب بعد كتاب الله).

ولقد اهتم به العلماء أيما اهتمام، فتارة يتعرضون له بالشرح، وتارة يتعرضون له بالاختصار مع حذف الأسانيد، وتارة يؤلفون مؤلفات في رجال صحيح البخاري، وأخرى في بيان شروطه.

وما هذا الكتاب إلا محاولة سير على نهجهم؛ ليقف كل قارئ على تراجم صحيح البخاري، ويتفهم الفقه الكامن فيها الذي حير العقول والأفكار.

ومن هنا وقع اختياري على موضوع: منهج الإمام البخاري في تراجم أبواب صحيحه، وأصله: رسالة ماجستير في الحديث وعلومه، وجاء بفضل الله قرار اللجنة بمنحي درجة الماجستير بتقدير: ممتاز مع التوصية بطبع الرسالة، بتاريخ ٢٦/ ١١/ ١٤٢٣هـ، الموافق ٢٩/ ١/ ٢٠٠٣م، وقد تكونت لجنة المناقشة

د. محمد عمر بازمول أستاذ الحديث بقسم الكتاب والسنة- كلية الدعوة وأصول الدين جامعة أم القرى(ممتحنًا خارجيًا)، د. سعيد مصطفى عبد المقصود عسكر أستاذ الحديث المشارك بكلية التربية للبنات بأبها (ممتحنًا داخليًّا)، د. علي عبد الفتاح علي أستاذ الحديث المشارك بكلية التربية بجدة قسم الدراسات الإسلامية سابقًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ ( مشرفًا على الرسالة).

**الدراسات السابقة:**

إن إعجاب العلماء بتراجم البخاري واهتمامهم بها أثمر على تعاقب الزمان الكثير من الكتب القيمة، ولقد قمت بجمع العديد من تلك الكتب وطرح مضمونها في رسالتي؛ لمعرفة الموضوعات التي عالج العلماء بها تراجم صحيح البخاري، مع ما أنشده في البحث من نفع وإفادة جديدة، وفيما يأتي بيان لهذه الكتب:

(١) المتواري على تراجم أبواب البخاري، لناصر الدين أحمد بن المثير الإسكندراني المتوفى سنة (٢٨٣هـ).

وقد نقل عنه ابن حجر كثيرًا في ترجمته للأبواب، وقال عنه محقق الكتاب[١]: «إنه غير مهذب، وأسهب فيه مؤلفه، فجاء ابن جماعة فلخصه، وهذبه، واستدرك عليه».

وعند اطلاعي على الكتاب وجدت أن المؤلف لم يتعرض لكل التراجم في الكتاب الواحد، بل تعرض لبعضها، فمثلًا في (كتاب الإيمان) تعرض للوقوف على ثمان تراجم، وترك خمسًا وثلاثين ترجمة، وهكذا في بقية كتابه.

(١) هو: محمد بن إسحاق السلفي محقق لكتاب (مناسبات تراجم البخاري)، ينظر مقدمته (ص١٥).






(٢) مناسبات تراجم البخاري لبدر الدين ابن جماعة، المتوفى سنة (٧٣٣هـ)، تحقيق: علي بن عبد الله الزبن، من جامعة الإمام محمد بن سعود.

(٣) رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري لأحمد الدهلوي المعروف بولي الله الدهلوي، المتوفى سنة (١١٧٩هـ)، لم يتعرض فيها صاحبه إلى بيان المناسبة بين التراجم والأحاديث بل شرح التراجم فقط، وقليلًا ما كان يتطرق لوجه المطابقة، ولا ضير؛ فقد سمى كتابه (شرح تراجم أبواب صحيح البخاري)، وقد تعرض أيضًا لشرح بعض التراجم وأهمل الكثير منها، ففي كتاب الإيمان تعرض لشرح أربع عشرة ترجمة، وترك تسعًا وعشرين ترجمة دون أن يشير إليها، أضف إلى ذلك أنه لم يتعرض لعلاقة التراجم بعضها ببعض.

(٤) لامع الدراري على جامع البخاري، إفادات رشيد أحمد الجنجوهي، المتوفى سنة (١٣٢٣هـ) وجمع محمد يحيى كاندهلوي، المتوفى سنة (١٣٣٤هـ).

(٥) الأبواب والتراجم للبخاري، للكاندهلوي، المتوفى سنة (١٣٣٤هـ).

(٦) كتب شروح صحيح البخاري: تكلم مؤلفوها عن شرح الترجمة، وبيان المناسبة بينها وبين الحديث، والعلاقة بين التراجم السابقة واللاحقة، وهم بين مسهب ومختصر.

### أسباب اختيار الموضوع:

(١) إن كتاب صحيح البخاري أصح الكتب بعد كتاب الله، وأفضل ما كتب من دواوين السنة، وقد وضع له القبول في الأرض، وهو أكثر تداولًا بين العامة والخاصة، من بقية كتب الحديث. إن تراجم صحيح البخاري حيرت الأفكار،

وأدهشت العقول، ولطالما تعجب منها العلماء، فأردت أن أسهم بجهد مقل في بيان سر تعجب العلماء منها، وتجلية ما يكمن فيها من فوائد عظيمة، وما تدل عليه من فطنة الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، وسعة فقهه، وبراعته العلمية في صياغتها وتنويعها.

(٢) إن موضوع التراجم عند البخاري هو في الحقيقة: إبراز لمذهبه الفقهي، فكثيرًا ما نجد العلماء عندما يتعرضون لمسألة معينة يقولون: هذا ما ذهب إليه البخاري، ولا شك أن هذا المذهب الذي يشيرون إليه قد تم استخلاصه من تراجم البخاري، حيث جرى في صياغة التراجم على أن يضمنها ما يفيد ترجيحه لحكم إن رأى فيه ترجيحًا، أو ما يفيد التوقف في الحكم إن لم يكن لديه ترجيح.

### الصعوبات التي واجهتني في هذا البحث:

(١) جمع المادة العلمية، فإن أغلب ما ألف في هذا الموضوع موجود في بطون شروح صحيح البخاري، فاحتاج الأمر إلى جهد في التتبع والاستقصاء.

(٢) اختلاف وجهة نظر العلماء في الترجمة الواحدة على حسب فهم كل منهم؛ نظرًا لاختلاف مذهبهم الفقهي والعقدي، فكان كل عالم وشارح يشرح حسب ما يراه.

(٣) الاختلاف الواقع بين النسخ في رواية الترجمة الواحدة الواردة عنوانًا للباب.

فبعض النسخ أثبتت الترجمة، وبعضها غيرت فيها، وبعضها أسقطت عنوان الترجمة برمتها فكانت ترجمة مجردة من العنوان.

**خطة البحث:**

اشتمل البحث على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة:

**المقدمة:**

تشتمل على سبب اختيار الموضوع، وخطة البحث، والمنهج الذي سرت عليه.

**الفصل الأول: الإمام البخاري وصحيحه.**

ويشتمل على مبحثين:

**المبحث الأول:** سيرة الإمام البخاري وفيه ستة مطالب:

**المطلب الأول:** نسبه، ومولده، ونشأته، وبداية طلبه للحديث.

**المطلب الثاني:** مكانته العلمية، وطرف من ثناء العلماء عليه.

**المطلب الثالث:** شيوخه وتلاميذه.

**المطلب الرابع:** مؤلفاته.

**المطلب الخامس:** ابتلاءاته.

**المطلب السادس:** وفاته.

**المبحث الثاني:** التعريف بصحيح الإمام البخاري، وفيه أربعة مطالب:

**المطلب الأول:** أسباب تأليفه لكتابه الصحيح.

**المطلب الثاني:** تسميته بالجامع.

**المطلب الثالث:** شروطه.

**المطلب الرابع:** خصائص الجامع الصحيح وفضائله.

**الفصل الثاني: حقيقة الترجمة:**

ويشتمل على خمسة مباحث:

**المبحث الأول:** معنى الترجمة لغة.

**المبحث الثاني:** معنى الترجمة اصطلاحًا.

**المبحث الثالث:** أركان الترجمة وما يرد تحتها.

**المبحث الرابع:** مناسبة الترجمة.

**المبحث الخامس:** أهمية الترجمة.

### الفصل الثالث: فقه الإمام البخاري في تراجمه:

ويشتمل على ستة مباحث:

**المبحث الأول:** مقصد البخاري من ترجمته للأبواب.

**المبحث الثاني:** منهج الإمام البخاري في تنويعه لتراجم أبواب صحيحه وضوابطها.

**المبحث الثالث:** علاقة التراجم بتقطيع الأحاديث.

**المبحث الرابع:** علاقة التراجم بتكرار الأحاديث.

**المبحث الخامس:** علاقة التراجم بالأحاديث المعلقة.

**المبحث السادس:** تأثره بغيره في تراجم الأبواب، وتأثيره في الآخرين.

**الخاتمة:** تتضمن أهم نتائج البحث والتوصيات التي توصلت إليها من خلال البحث.

### منهج البحث:

**(١)** حرصت عند التعرض لسيرة الإمام البخاري على التزام الإيجاز والاختصار قدر الإمكان.

**(٢)** قمت بدراسة معنى الترجمة دراسة استقرائية لغة واصطلاحًا، ووقفت على الارتباط بين المعنى اللغوي والاصطلاحي، والتعرض لأصل الكلمة واشتقاقاتها واللغات المحفوظة فيها، مع الوقوف على أهميتها في ترتيب فكر القارئ.

(٣) تعرضت لبعض المقاصد التي عني الإمام البخاري بإبرازها في التراجم مع ضرب أمثلة لبعض المسالك التي تندرج تحت كل مقصد.

(٤) وقفت على أبرز المسالك التي سلكها الإمام البخاري في تراجم أبواب صحيحه وأكثرها استخدامًا، مع ضرب أمثلة لها.

(٥) أوضحت العلاقة بين التراجم وتقطيع الأحاديث وتكرارها وتعليقها.

(٦) عقدت مقارنة بين بعض المسالك التي سلكها البخاري والتي سلكها أئمة الحديث (كمالك والترمذي وأبي داود والبيهقي والحاكم)؛ للتنبيه على تأثره بغيره وتأثيره في الآخرين، ولم أحصر جميع المسالك التي سلكوها وما ذكرته كان على سبيل المثال.

(٧) ترجمت للأعلام المذكورة أسماؤهم في البحث من غير المشاهير.

(٨) عزوت الآيات إلى سورها والإشارة إلى رقم الآية.

(٩) بينت الكلمات الغامضة والمفردات الغريبة التي تحتاج إلى بيان.

(١٠) في غالب الرسالة إذا قلت في الهامش (ينظر كذا): كان ذلك إشارة إلى التصرف في النص بالحذف أو الزيادة أو توضيح المعنى أو الإحالة، وما اكتفيت فيه بذكر المرجع دون قول (ينظر) فهو يدل في الغالب على النقل الحرفي للنص.

(١١) تقصيت مادة البحث من المصادر الأصلية، مع الاستعانة بالمراجع المعاصرة التي تربط جهود المعاصرين بالقدماء.

(١٢) عملت فهارس للآيات القرآنية، والأحاديث والآثار، والأعلام، والأماكن، والمصادر والمراجع، ورتبتها على حسب حروف المعجم، باستثناء الآيات القرآنية فقد رتبتها حسب ترتيب سور القرآن في المصحف.

(١٣) عند التعرض لمسألة في العقيدة أتعرض لأقوال الشراح دون تعليق إن كانت موافقة لأهل السنة والجماعة، أما إن كانت مخالفة فأنبه على مخالفتهم لأهل السنة والجماعة.

(١٤) فيما يختص بالنقل عن صحيح البخاري:

( أ ) اعتمدت في ذكر التراجم والنصوص الواردة تحت الترجمة على النسخة التي اعتمدها ابن حجر العسقلاني في فتح الباري؛ لترجيحه لها؛ ولأنها المتداولة بين العامة والخاصة، فيتيسر للقارئ الاستفادة من البحث.

(ب) حذفت السند من جميع الأحاديث، مع الإبقاء على الراوي أحيانًا.

(جـ) حذفت المتابعات المذكورة التي يوردها الإمام البخاري على الحديث.

( د ) أحيل إلى وصل الأحاديث المعلقة التي علقها الإمام البخاري في الأبواب على كتاب تغليق التعليق لابن حجر، وقد أزيد الإشارة إلى وصله في مظانه.

(هـ) عند إيراد الباب الذي أقف بصدده أذكر الحديث الوارد تحته حسب الحاجة إليه، وإلا اكتفيت بذكر الباب، وقد أورد جزءًا من الحديث دون غيره كشاهد على ما أريد.

(١٥) خرجت الأحاديث النبوية الواردة في البحث فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بتخريجه منهما، وإلا خرجتها من بقية الكتب الستة مع بيان درجتها ما أمكن، وإن لم توجد في الكتب الستة خرجتها من مظانها.

(١٦) حرصت على التزام الأمانة العلمية في عزو الأقوال إلى قائلها، وبذل الجهد في نقل قول كل قائل من كتابه -إن تمكنت من ذلك-، وإلا نقلته من الكتب الناقلة عنهم.

(١٧) حرصت على تدعيم البحث بالنصوص الشرعية من الكتاب والسنة وأقوال العلماء.



# الفصل الأول

## الإمام البخاري وصحيحه

**وفيه مبحثان:**

**المبحث الأول:** سيرة الإمام البخاري.

**المبحث الثاني:** التعريف بصحيح الإمام البخاري.





# تمهيد

يتناول هذا الفصل دراسة سيرة الإمام البخاري، دراسة موجزة دون إطالة، من حيث نسبه ومولده ونشأته وبداية طلبه للحديث ومكانته العلمية، مع التعرف على بعض شيوخه وتلاميذه والابتلاءات التي تعرض لها الإمام البخاري ثم وفاته، ويتناول أيضًا التعريف بصحيح الإمام البخاري، من حيث أسباب التأليف وسبب التسمية بالجامع مع شروط الكتاب وخصائصه.

**وقد جعلت هذا الفصل على مبحثين:**

**المبحث الأول:** سيرة الإمام البخاري.

**المبحث الثاني:** التعريف بصحيح البخاري.





# المبحث الأول

## سيرة الإمام البخاري

**وفيه ستة مطالب:**

**المطلب الأول:** نسبه ومولده ونشأته، وبداية طلبه للحديث.

**المطلب الثاني:** مكانته العلمية، وطرف من ثناء العلماء عليه.

**المطلب الثالث:** شيوخه وتلاميذه.

**المطلب الرابع:** مؤلفاته.

**المطلب الخامس:** ابتلاءاته.

**المطلب السادس:** وفاته.





### المطلب الأول

## نسبه، ومولده، ونشأته، وبداية طلبه للحديث



إن شخصية كهذه جديرة بالحديث عنها، إذ لا يوجد قطر من أقطار الإسلام أو بقعة من بقاع الأرض وصل الإسلام إليها، إلا وقد وصل إليها كتاب صحيح البخاري وكان في قلوب أهلها بمكان، بل لم نجد قط أن نال أي مصنف تحدث أو مؤلف ما ناله هذا الكتاب من الفضل والشرف والقبول لدى الأمة الإسلامية على مدى الزمان، لذا وجب علي حق التقديم له والتعريف به فخصصت جزءًا من هذا البحث للترجمة لهذه الشخصية ترجمة موجزة.

**نسبه:**

هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي. وبردزبه (بفتح الباء الموحدة، وسكون الراء المهملة، وكسر الدال المهملة، وسكون الزاي المعجمة، وفتح الباء بعدها هاء) هو جده الثالث، كان فارسيًّا على دين قومه، ومات على المجوسية، ومعنى بردزبه بالفارسية: الزارع.

وجده الثاني: المغيرة أسلم على يد رجل اسمه يمان الجعفي[(١)]، ومن هنا جاءت تسمية البخاري بالجعفي؛ لأنه نسب إليه نسبة ولاءً، عملًا بمذهب من يرى أن من أسلم على يده شخص كان ولاؤه له[(٢)].

(١) هو: أبو جد عبد الله بن محمد المسندي الجعفي. ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال جمال الدين المزي (٢٤/ ٤٣٧).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٤/ ٤٣٠-٤٣١).

أما تسميته بالبخاري فهو نسبة إلى بخارى[١]، وهي مدينة مشهورة من أعظم مدن ما وراء النهر»[٢].

وجده الأول إبراهيم الذي لم يُعرف عنه شيء أكثر من انتسابه إلى أبيه، حتى قال عنه الحافظ ابن حجر[٣] في هدي الساري: «فلم نقف على شيء من أخباره»[٤].

ووالده هو: إسماعيل، وقد كان عالمًا جليلًا، خرج من بيته حاجًّا فرأى حماد ابن زيد[٥] ومالك وروى عنهم، ووثقه ابن حبان[٦]، وترجم له في كتابه (الثقات)،

---

(١) **بخارى:** بالضم، من أعظم مدن ما وراء النهر، وبينها وبين جيحون يومان، وكانت قاعدة ملك السامانية، وهي مدينة قديمة واسعة البستان والفواكه. ينظر: معجم البلدان لياقوت الحموي (١/ ٣٥٣).

(٢) ينظر: تاريخ بغداد لأبي بكر الخطيب البغدادي (٢/ ٥-٦)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٤/ ٤٣٠-٤٣١)، وطبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي (٢/ ٢١٢)، وتهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني (٩/ ٤١-٤٢)، وهدي الساري (ص٤٧٧)، وسير أعلام النبلاء الذهبي (١٢/ ٣٩١-٣٩٢)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٥٥٥)، والأعلام لخير الدين الزركلي (٦/ ٣٤).

(٣) هو: أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين، أصله من عسقلان بفلسطين، ومولده ووفاته بالقاهرة، ولد سنة (٧٧٣هـ)، ولع بالأدب والشعر، ثم أقبل على الحديث، وعلت له شهرة فقصده الناس للأخذ عنه، ولي قضاء مصر مرات ثم اعتزل، تصانيفه كثيرة، توفي سنة (٨٠٢هـ)، ينظر: تهذيب التهذيب (١/ ١) والأعلام (١/ ١٧٨).

(٤) هدي الساري (ص٤٧٧).

(٥) هو: حماد بن زيد بن درهم الأزدي، شيخ العراق في عصره، يعرف بالأزرق، ومولده سنة ثمان وتسعين، ووفاته بالبصرة، كان ضريرًا طرأ عليه العمى، مات سنة (١٧٩) في رمضان. بنظر سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٥٦)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٩)، والأعلام (٢/ ٢٧١).

(٦) هو: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان السجستاني، أبو حاتم، مؤرخ، علامة، جغرافي، محدث، ولد في بست، رحل إلى خراسان والشام ومصر والعراق والجزيرة، وتولى قضاء سمرقند مدة، ثم عاد إلى نيسابور ثم إلى بلده، توفي بسجستان سنة (٣٥٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٩٢-١٠٤)، والأعلام (٦/ ٧٨).

ولم يكن التوفيق حليفه فقط في الحياة العملية بل حتى في أمور معاشه التي سلك فيها مسلك التحري، حتى ورد أنه قال عند موته أنه لا يعلم في ماله حرامًا ولا شبهة، ولقد مات وابنه محمد صغير[١].

أما والدة محمد بن إسماعيل البخاري فقد كانت عابدة كثيرة الدعاء، وقد ذهب بصر ابنها محمد في صغره وعجز الأطباء عن علاجه، فرأت أمه في المنام إبراهيم الخليل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ يقول لها: (يا هذه قد رد الله على ابنك بصره بكثرة دعائك)، وحين استيقظت وجدت رؤياها تحققت وقد رد الله بصر ولدها -محمد-، بل إن الله أعطاه من قوة البصر ما استطاع به أن يؤلف كتابه (التاريخ الكبير في الليالي المقمرة)[٢].

### مولـــده:

لا شك أن ولادة مثل هؤلاء العلماء لهو كالنور الذي يشرق في وسط الظلام، خاصة عندما يكونون ممن اصطفاهم الله عَزَّوَجَلَّ، واختارهم لخدمة السنة والذب عنها، فهؤلاء هم الطائفة المنصورة، والعصبة القائمة بالحق حتى قيام الساعة، وقد قال علي ابن المديني[٣] في حديث النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: (**لا تزال من أمتي أمة قائمة بأمر**

---

(١) ينظر: تاريخ بغداد (٢/ ٦)، وتهذيب الكمال (٢٤/ ٤٣٠-٤٣١)، وسير أعلام النبلاء (١٢/ ٣٩١-٣٩٢، ٤٣٧-٤٣٨)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٥٥٥)، والطبقات للسبكي (٢/ ٢١٣)، وتهذيب التهذيب (٩/ ٤١-٤٢)، وهدي الساري (ص٤٧٧).

(٢) ينظر: هدي الساري (ص٤٧٨).

(٣) هو: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء، المديني البصري أبو الحسن، مؤرخ، ومحدث، كان حافظ عصره وأعلمهم بالعلل، ولد سنة إحدى وستين ومئة بالبصرة، له نحو مئتي مصنف، كان الإمام أحمد لا يسميه تبجيلًا له، فقد كان أعلم منه باختلاف الحديث، قال ابن عيينة: (يلوموني على حب علي والله لقد كنت أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني)، مات بسامراء سنة أربع وثلاثين ومئتين. ينظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ٤١)، تهذيب التهذيب (٧/ ٣٠٦)، والأعلام (٤/ ٣٠٣).

الله لا يضرهم خذلان من خذلهم)[١]: (هم أهل الحديث)[٢].

بل ها نحن بصدد الحديث عن مولد فذ من أفذاذ علماء الحديث، فقد ولديوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال سنة أربع وتسعين ومائة ببخارى، وهي بلدة من أعظم مدن ما وراء النهر بينها وبين سمرقند[٣] ثمانية أيام[٤]، فمنذ فتحها المسلمون صارت واحدة من الحواضر الإسلامية العظيمة، ومركزًا من أهم المراكز العلمية.

## نشأته وبداية طلبه للحديث:

بعدما عرفنا من أحوال والدي البخاري، نستطيع أن نتخيل كيف نشأ البخاري، وكيف تربى، فقد نشأ وتربى في بيت له حظ وافر من التقى والعلم، فأبوه كان صاحب علم وإيمان وأمه كانت على شاكلة زوجها في الصلاح والورع، لكن شاء الله بحكمته أن يذوق البخاري مرارة اليتم في طفولته، فمات أبوه وهو صغير، ولكن الله قد رعاه برحمته، فكثير من العلماء كانوا أيتامًا، لكن تولتهم رعاية الله ورحمته، حتى أصبح هؤلاء الأيتام روادًا للأمة يقودون من حولهم إلى الخير والعلم، وهذا من رحمة الله بعباده، فقد تنقطع الأسباب الدنيوية، ونرى بنظرنا المحدود قلة الحظوظ، لكن خالق الأسباب موجود، فإذا به يرحم ويتكفل، وينعم،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المناقب، باب بدون ترجمة عقب باب سؤال المشركين، (٢/ ٤٠٤) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإمارة باب قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم**) (١٣/ ٦٨) من شرح النووي.

(٢) ينظر: شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي (ص١٠). تحقيق: عمر سعيد.

(٣) **سمرقند**: بفتح أوله وثانيه ويقال له بالعربية «سمران»، وهي بلد معروف، قيل إنها من أبنية ذي القرنين، وقيل بناها شمر أبو كرب فسميت شمر فعريت سمرقند، ينظر: معجم البلدان (٣/ ٢٤٦).

(٤) ينظر: إرشاد الساري الشهاب الدين القسطلاني (١/ ٤٦).



فقد سخر له أمًّا صالحة كانت خير عوض عما فقده من رعاية الأب، فتولت تربيته، متذكرة ذكرى زوجها الراحل الذي كان رجلًا محبًّا للعلم وأهله، وهكذا بدت اتجاهات ابنها وميوله على ما ربته وعلمته.

ولله در القسطلاني[(١)] الذي قال قولاً جامعًا عن البخاري: «فقد ربي في حجر العلم حتى ربى، وارتضع ثدي الفضل فكان فطامه على هذا اللبأ[(٢)]»[(٣)].

ولا شك أن تواجده في أحضان أم مثل أمه التي أحسنت تربيته ورعايته، وكانت معروفة بكثرة العبادة، ما ظهر جليًّا بشكل واضح على فكر البخاري وميوله لحفظ الحديث منذ سن مبكرة، قبل العاشرة من عمره، وذلك مصداقًا لقول رب الأرباب: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحًا﴾[(٤)]. فقد سئل: كيف كان بدء أمرك؟ فقال: ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتاب. ثم سئل: كم كان سنك؟ فقال: ابن عشر سنين أو أقل[(٥)].

وبعد هذه المرحلة أخذ يختلف على علماء عصره، وأئمة بلده، ودرس على أيديهم علومًا كثيرة، حتى صار يراجعهم ويناقشهم -وهو في عمر الحادية عشرة-

---

(١) هو: أحمد بن محمد ابن أبي بكر القسطلاني، أبو العباس شهاب الدين، من علماء الحديث مولده وفاته في القاهرة، ولد سنة (٨٥١هـ)، وتوفي سنة (٩٢٣هـ)، صاحب كتاب إرشاد الساري. ينظر: الأعلام (١/ ٢٣٢).

(٢) **اللبأ:** بكسر اللام وفتح الباء هو: أول اللبن في النتاج، وأول الألبان عند الولادة. ينظر: لسان العرب لجمال الدين ابن منظور (١/ ١٥٠)، والصحاح لإسماعيل الجوهري (١/ ٧٠)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي (ص٥١).

(٣) ينظر: في مقدمة إرشاد الساري الشهاب الدين القسطلاني (١/ ٤٦).

(٤) [الكهف:٨٢].

(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣٩٣).

كالداخلي[١] الذي دخل عليه الإمام البخاري وهو يقرأ: سفيان عن أبي الزبير عن إبراهيم. فقال البخاري له إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم، فانتهره. فقال له: ارجع إلى الأصل، فلما رجع قال: صدقت، وأخذ القلم، وأحكم كتابه. فسُئل البخاري كم كان سنك حينما رددت على الداخلي؟ قال: ابن إحدى عشرة سنة[٢].

وظل بعدها يحفظ كتب أئمة العلماء مثل ابن المبارك[٣]، ووكيع[٤]. إلى أن بلغ سن ست عشرة سنة، فقد رزقه الله قلبًا واعيًا، وذاكرة قوية، وسعة حفظ، وهمة عجيبة في طلب الحديث؛ لذلك ألهم حفظ الحديث وهو في سن مبكرة، حتى قيل عنه: إنه كان يحفظ وهو صبي سبعين ألف حديث سردًا[٥]، ومما أعانه على الحفظ والتثبت: أنه كان يحفظ بعد أن يقرأ تراجم الرواة، ويستوفي أخبارهم، ويعلم أوطانهم وأزمانهم، وشيوخهم وتلاميذهم، حتى أدرك حقيقة ارتباطهم؛ فأصبح لا يشتبه عليه شيء من مروياته[٦].

(١) لم أقف على ترجمة له في المصادر التي بين يدي. وقد قال ابن حجر: لم أقف على اسمه. ينظر: تغليق التعليق لابن حجر (٥/ ٣٨٧).
(٢) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣٩٣).
(٣) هو: عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي بالولاء، ولد سنة (١١٨)، أفنى عمره في الأسفار حاجًا ومجاهدًا ومتاجرًا، سكن خراسان، جمع الحديث والفقه والعربية، توفي في رمضان سنة (١٨١هـ) وهو ابن ٦٣ سنة. ينظر: سير أعلام النبلاء (٨/ ٣٧٨) وتهذيب التهذيب (٥/ ٣٣٤) والأعلام (٤/ ١١٧).
(٤) هو: وكيع بن الجراح بن فليح الرواسي نسبة إلى رؤاس، وهو بطن من قيس عيلان، ولد سنة (١٢٩هـ)، أراد المأمون أن يوليه القضاء فامتنع ورعًا، كان محدث العراق في عصره، مات سنة (١٩٦هـ).
(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣٩٣) وطبقات الشافعية (٢/ ٢١٦).
(٦) ينظر: الإمام البخاري وصحيحه لعبد الغني عبد الخالق (ص١١٧)، والإمام البخاري إمام الحفاظ والمحدثين لتقي الدين الندوي (ص٢٣).

ومما يؤكد هذا ما ذكره ابن حجر في التهذيب أن أبا بكر المديني[(١)]. قال: كنا يومًا بنيسابور عند إسحاق ابن راهويه[(٢)]، ومحمد بن إسماعيل حاضر في المجلس، فمر إسحاق بحديث، وكان دون الصحابي عطاء الكيخاراني، فقال إسحاق: يا أبا عبد الله إيش كيخاران[(٣)]؟ فقال: قرية باليمن، كان معاوية[(٤)] بعث هذا الرجل من الصحابة إلى اليمن، فسمع منه عطاء حديثين، فقال له إسحاق: يا أبا عبد الله، كأنك قد شهدت القوم[(٥)].

وفي تلك الفترة وهو في سن السادسة عشرة من عمره، دخل مع أمه وأخيه أحمد إلى مكة، لأداء فريضة الحج، ومنذ ذلك الحين لم يعد إلى بلده بخارى، بل لبث رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بمكة حيث ابتدأت رحلته العلمية في هذه الحجة المباركة، ثم مكث بالحجاز ستة أعوام، ورحل أيضًا لمصر[(٦)]، والشام[(٧)]، والجزيرة[(٨)] مرتين،

---

(١) قال عنه الترمذي ضعيف. ينظر: تهذيب التهذيب (١٢/ ٤٦).

(٢) هو: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه، ولد سنة (١٦١هـ)، قال عنه ابن خزيمة: (والله لو كان في التابعين لأقروا له بحفظه وعلمه وفقهه)، توفي سنة (٢٣٨هـ)، وله سبع وستون سنة. ينظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ٣٥٨) وتهذيب التهذيب (١/ ١٩٠).

(٣) وقيل: كَيْخَارَان: بالفتح ثم السكون وخاء معجمة وراء، وآخره نون: موضع بفارس. ينظر: معجم البلدان (٤/ ٤٩٧).

(٤) هو: معاوية ابن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي، ولد سنة (٢٠ق.هـ)، وأمه هند بنت عتبة، أسلم قبل عمرة القضاء، وما أظهر إسلامه إلا يوم فتح مكة، مؤسس الدولة الأموية في الشام، توفي سنة ٦٠هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٣/ ١١٩)، الأعلام (٧/ ٢٦١).

(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤١٥) وتهذيب التهذيب (٩/ ٤٢).

(٦) سميت مصر بمصر من مصرايم بن حام بن نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهي من فتوح عمرو بن العاص في أيام عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. ينظر: معجم البلدان (٥/ ١٣٧).

(٧) سميت بذلك لكثرة قراها وتداني بعضها من بعض فشبهت بالشامات، وقيل سميت بالشام نسبة إلى سام بن نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ، لأنه أول من نزلها فجعلت السين شينًا لتغير اللفظ العجمي. ينظر: معجم البلدان (٣/ ٣١٢).

(٨) الأرض الممتدة بين دجلة والفرات. ينظر: الإمام البخاري للندوي (ص٣٩).

والبصرة[١] أربع مرات، وبغداد[٢]، والكوفة[٣] مرات لا تحصى، حتى عاد إلى نيسابور[٤]، ثم بخارى، وسمرقند إلى أن وافته المنية هناك[٥].

(١) هي البلد المعروفة، ومعنى البصرة: الأرض الغليظة التي فيها حجارة تقلع وتقطع حوافر الدواب، وسميت بصرة لعظمتها وشدتها، وقيل سميت بذلك؛ لأن فيها حجارة سوداء صلبة. ينظر: معجم البلدان (١/ ٤٣٠)

(٢) قيل معناها بستان رجل، وقيل (بغ) معناها: بستان، و(داد): معناها أعطى، وكان كسرى قد وهب هذا البستان، فقال: بغ داد، فسميت به. ينظر: معجم البلدان (١/ ٤٥٦).

(٣) **الكوفة بالضم:** المصر المشهور بأرض بابل، وسميت بالكوفة لاستدارتها، وقيل إنها قطعة من البلاد، وقيل لأن جبل ساتيدما يحيط بها كالكفان عليها. ينظر: معجم البلدان (٤/ ٤٩١).

(٤) بفتح أوله وهي مدينة عظيمة ومنبع للعلماء، وسميت بذلك لأن نيسابور مر بها وفيها قصب كثير فقال: يصلح أن تكون هنا مدينة، فقيل لها نيسابور. ينظر: معجم البلدان (٥/ ٣٣١).

(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٠٧)، هدي الساري (ص٤٧٨)، الإمام البخاري للندوي (ص٢٥)، الإمام البخاري وصحيحه (ص١١٨).







### المطلب الثاني

## مكانته العلمية وطرف من ثناء العلماء عليه



لا شك أن نبوغ البخاري المبكر، والملكات التي حباه الله بها، كل هذا كان مؤذنًا ببروز شخصية متميزة قد هيأها الله لخدمة السنة، فقد كان يشار له بالبنان منذ صغره، حتى أن شيوخه قد توقعوا له مستقبلًا زاهرًا، فقد قال إسحاق ابن راهويه -وهو أحد شيوخه-: «يا معشر أصحاب الحديث، اكتبوا عن هذا الشاب، فلو كان في زمن الحسن ابن أبي الحسن[(١)]، لاحتاج الناس إليه، لمعرفته وفقهه[(٢)]». وها هو سليمان بن حرب[(٣)]، قال عنه يومًا وهو ينظر إليه: «هذا يكون له صيت»[(٤)]. وها هي فراستهم قد صدقت فيه، فرفع الله ذكره، وجعل له لسان صدق بثناء الخلق عليه، فمنهم من قال: إنه آية من آيات الله تمشي على الأرض، وفضله على العلماء، كفضل الرجال على النساء، وقال آخر: كأنه لم يخلق إلا للحديث[(٥)]؛ لما رأوه ساهرًا بالليل، دائبًا بالنهار، في استذكار أحاديث النبي ﷺ، فقد كان يستيقظ في الليلة ثمان عشرة مرة.

---

(١) هو: الحسن بن يسار المعروف بالحسن البصري، وهو شيخ أهل البصرة وحبر الأمة في زمنه ولد سنة (٢١هـ) وتوفي سنة (١١٠هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٦٣-٥٨٧).

(٢) ينظر: تهذيب التهذيب (٩/ ٤٦، ٤٥).

(٣) هو: سليمان بن حرب بن بجيل الواشجي، الإمام الثقة، الحافظ، أبو أيوب، قاض من أهل البصرة، سكن مكة وولي قضاءها من سنة ٢١٤هـ إلى ٢١٩هـ، وعزل فرجع إلى البصرة وتوفي بها. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٣٣٠)، تهذيب التهذيب (٤/ ١٥٧)، الأعلام (٣/ ١٢٢).

(٤) هدي الساري (ص٤٨٢).

(٥) المصدر السابق (ص٤٨٤).

وبرزت مكانته العلمية، ليس بين العامة فحسب، بل حتى بين الخاصة من أهل الحديث، فقد كان أئمة الحديث في عصره يأخذون بحكمه في الحديث، فقد قال عمرو بن علي[١]: «حديث لا يعرفه محمد بن إسماعيل ليس بحديث»[٢].

وها هو الدارمي[٣] سئل عن حديث، فقيل له: إن البخاري صححه، فقال: «محمد بن إسماعيل أبصر مني، وهو أكيس خلق الله، عقل من الله ما أمر به، وما نهى عنه من كتابه، وعلى لسان نبيه»[٤].

ولقد كان بعض شيوخ البخاري يهابونه، وما هذه الهيبة؛ إلا لما بلغه الله من العلم بأحاديث رسول الله متنًا، وسندًا، فقد ورد عن علي ابن المديني: أنه إذا حدث التفت إليه، مهابة له[٥]. حتى كان بعض شيوخ البخاري يكتبون عنه. قال الفربري[٦]: رأيت عبدالله بن منير[٧] يكتب عن البخاري، وسمعته يقول: أنا من

(١) هو: عمرو بن علي بن بحر، أبو حفص السقا الفلاس، سكن بغداد وكان من حفاظ الحديث الثقات، وقال عنه النسائي: ثقة. مات سنة ٢٤٩هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ٤٧٠)، تهذيب التهذيب (٨/ ٧٠)، الأعلام (٥/ ٨٢).

(٢) تهذيب التهذيب (٩/ ٤٣).

(٣) هو: أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي أبو جعفر، كان أحد حفاظ الحديث المتقن الثقة تولى قضاء سرخس ثم انصرف إلى نيسابور حتى مات بها سنة (٢٦٥هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٢/ ٢٣٣)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٨).

(٤) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣٩٣) هدي الساري (ص٤٨٤).

(٥) ينظر: هدي الساري (ص٤٨٣).

(٦) هو: محمد بن يوسف بن مطر بن صالح الفربري، راوي الجامع الصحيح عن البخاري، سمعة بفربر مرتين، حدث عنه كثير من رواة البخاري، وقد قال: روى عن البخاري تسعون ألف رجل ما بقي أحد يرويه غيري. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/ ١٠).

(٧) هو: أبو عبد الرحمن المروزي، روى عنه البخاري والترمذي والنسائي، وقال عنه النسائي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة (٢٤٣هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣١٦) وتهذيب التهذيب (٦/ ٣٩).

تلامذته. رغم أن الإمام ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ قال: إن عبد الله بن منير من شيوخ البخاري، قد حدث عنه في الجامع الصحيح، وقال أيضًا: لم أر مثله.

ولا شك أن ملكاته وقدراته التي حباه الله بها كانت سببًا في هذا النبوغ المبكر، حتى قيل إنه آية في الحفظ، إذ كان ينظر في الكتاب مرة واحدة، فيحفظ ما فيه من نظرة واحدة، ولا عجب في ذلك، فقد حفظ وهو صبي سبعين ألف حديث سردًا[(١)]. وكان البخاري يختلف مع أقرانه إلى مشايخ البصرة، وهو غلام، فلا يكتب، وهم يكتبون وبعد ستة عشر يومًا لاموه. فقال: قد أكثرتم علي، فاعرضوا علي ما كتبتم، فأخرجناه، فزاد على خمسة عشر ألف حديث، فقرأها كلها عن ظهر قلب، حتى جعلنا نحكم كتبنا من حفظه[(٢)].

وأكد هذا أحد أقران البخاري[(٣)]، الذي حكى عن مجلس سليمان بن حرب وأن البخاري كان يسمع معهم، ولا يكتب، فقيل لبعضهم ماله لا يكتب؟ قالوا: يرجع إلى بخارى فيكتب ما حفظه، وهذا دليلٌ واضحٌ على ملكة الحفظ عنده، وقوة الذاكرة لديه[(٤)].

ولا أدل على هذه الملكة من اختبار البغداديين له في بغداد، فقد اجتمعوا عليه وأرادوا امتحان حفظه، فعمدوا إلى مائة حديث، فقلبوا متونها وأسانيدها، وجعلوا من هذا الإسناد لإسناد آخر، وإسناد هذا المتن لمتن آخر، ودفعوها إلى عشرة أشخاص، لكل رجل عشرة أحاديث، وأمروهم إذا حضروا المجلس، أن

(١) ينظر: هدي الساري (ص٤٨٣).
(٢) ينظر: هدي الساري (ص٤٧٨).
(٣) وهو: محمد ابن الأزهر السجستاني. ينظر: هدي الساري (ص٤٧٨).
(٤) ينظر: هدي الساري (ص٤٧٨).

يلقوا ذلك على البخاري، وأخذوا عليه الموعد للمجلس، فحضروا، وحضر جماعة من الغرباء، وغيرهم من البغداديين، فلما اطمأن المجلس بأهله، انتدب رجل من العشرة، فسأله عن حديث من تلك الأحاديث، فقال البخاري: لا أعرفه، فما زال يلقي عليه واحدة بعد واحد، حتى فرغ، والبخاري يقول: لا أعرفه، وكان العلماء من حضروا المجلس يلتفت بعضهم إلى بعض ويقولون: فهم الرجل، ومن لم يعرف بالقصة يحكم على البخاري بالعجز والتقصير، وقلة الحفظ، ثم اختار رجل من العشرة، فسأله عن أحاديث من تلك الأحاديث المقلوبة، والبخاري لا يزيد على: لا أعرفه، فلما علم أنهم قد فرغوا، التفت إلى الأول، فقال: أما حديثك الأول فقلت: كذا وصوابه كذا، وحديثك الثاني: كذا وصوابه كذا، والثالث والرابع حتى تمام العشرة، فرد كل متن إلى إسناده، وكل إسناد إلى متنه، وفعل بالجميع مثل ما فعل بالأول، فأقروا له بالفضل والحفظ[(١)] بل إن الإمام ابن حجر علق على هذه القصة، قائلًا: «فما العجب من رده الخطأ إلى الصواب، فإنه كان حافظًا، بل العجب من حفظه للخطأ على ترتيب ما ألقوه عليه من مرة واحدة»[(٢)]. ولا شك أن هذه من أجل النعم التي ينعم الله بها على من يشاء من عباده.

ولقد أثنت عليه طائفة كبيرة من العلماء، سواءً من شيوخه كما ذكرنا، أو أقرانه، أو تلامذته، ولو فتحنا باب ثناء الأئمة عليه لفني القرطاس، ونفدت الأنفاس[(٣)]، لكننا سنأتي بها هنا عرضًا، كشواهد تؤكد مكانته العلمية، فلقد عاش البخاري

---

(١) ينظر: هدي الساري (ص٤٨٩) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي لجلال الدين السيوطي (١/ ٢٤٨).

(٢) ينظر: هدي الساري (ص٤٨٦).

(٣) ينظر: المصدر السابق (ص٢٨٥).

في عصر مليء بالأئمة والمحدثين، خاصة أن الدولة العباسية كانت في أوج ثورتها العلمية، فقد نمت المذاهب الفقهية الأربعة ودونت، وأصبح معظم الناس أتباعًا لها، ونمت علوم القرآن ولا سيما التفسير، وألفت الكتب الكثيرة في السيرة النبوية، والمغازي، والتاريخ، والطبقات، ولقد بلغت علوم الحديث عصرها الذهبي، فكان البخاري رائدًا في إفراد الحديث الصحيح في كتاب خاص، وتمييزه عن غيره من الأحاديث[(١)]، وبالرغم من أن عصره مليء بالأئمة الكبار في علم الحديث خاصة إلا أنه نبغ عليهم، حتى شهد له شيوخه بذلك.

ولقد ذكر أبو حامد الأعمشي[(٢)]: أنه رأي محمد بن إسماعيل البخاري في جنازة، ومحمد بن يحي الذهلي[(٣)] -الذي كان شيخ البخاري- يسأله عن الأسماء والكنى وعلل الحديث، والبخاري يمر فيها مثل السهم، كأنه يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[(٤)].

بل والعجيب، أن تصل مكانته المرتبة أن يتمنى أحدهم أن يموت، ويعطي عمره محمد بن إسماعيل، فقد قال يحي بن جعفر[(٥)]: "لو قدرت أن أزيد من عمري

(١) ينظر: الإمام البخاري وصحيحه (ص١٨).

(٢) أبو حامد هو: أحمد بن حمدون بن أحمد بن عمارة بن رستم النيسابوري الأعمشي، لقب ببغداد بالأعمشي؛ لحفظه حديث الأعمش واعتنائه به، كان من كبار الحفاظ. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٥٥٣).

(٣) هو: محمد بن يحي بن عبد الله الذهلي مولاهم النيسابوري، ولد سنة بضع وسبعين ومئة، جمع علم الزهري وسماه الزهريات؛ لذلك يقال له الزهري، رحل رحلة واسعة في طلب الحديث فزار بغداد والبصرة وغيرهما، انتهت إليه مشيخة العلم بخراسان، مات سنة ٢٠٨هـ) وله من العمر ست وثلاثون سنة. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٢/ ٢٧٣) وتهذيب التهذيب (٧/ ١٣٥) والأعلام (٧/ ١٣٥).

(٤) [الإخلاص:١]. ينظر: البداية والنهاية للحافظ ابن كثير (١١/ ٢٦).

(٥) هو: يحي بن جعفر بن أعين، أبو زكريا البخاري البيكندي، محدث ما وراء النهر، ذكره ابن حبان في الثقات، توفي سنة (٢٤٣هـ). بنظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ١٠٠)، وتهذيب التهذيب

في عمر محمد بن إسماعيل لفعلت، فإن موتي يكون موت رجل واحد، وموت محمد بن إسماعيل ذهاب العلم"(١).

ونحمد الله تعالى على بقاء كتاب صحيح البخاري، وعدم اندثاره، فلقد انتفع خلق كثير بكل أجزائه، ولا شك أن هذا امتداد لرصيد حسناته.

ولا شك أن الإنسان كلما زاد علمه ظهر أثر هذا العلم ملموسًا في خلقه وكلامه وتعامله، حتى في نقده فقد كان صاحب منهج متحر، ودقيق، حتى قال ابن حجر في كتابه الفتح: «للبخاري في كلامه على الرجال توق زائد وتحر بليغ، يظهر لمن تأمل كلامه في الجرح والتعديل، فأكثر ما كان يقول: (سكتوا عنه)، (فيه نظر)، (تركوه)، قل إن يقول: (كذاب، أو وضاع) وإنما يقول: (كذبه فلان)، (رماه فلان) يعني بالكذب»(٢).

وهذا دالٌ على كمال خلقه وورعه، ولا شك أن هذه بصمة واضحة في طالب العلم المخلص.



---

(١١/ ١٦٩).

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٢٤/ ٤٦٠)، وسير أعلام النبلاء (١٢/ ٤١٨)، وهدي الساري (ص٤٨٥).

(٢) ينظر: هدي الساري (ص٤٨٠).

المطلب الثالث

## شيوخه وتلاميذه



### أولًا: شيوخه:

كان الإمام البخاري رحالة في طلب علم الحديث، إذ رحل إلى المراكز العلمية التي كانت محل الثقة والأمانة، وكان يحب أن يعدد شيوخه ويكثر منهم، حتى قال: «كتبت عن ألف شيخ، وأكثر»[(١)]، وهذا من حيث الكم، أما من حيث الكيف فقد وضع لنفسه مقياسًا معينًا ينتقي به شيوخه، وهذا المقياس الدقيق ظهر في قوله: «لم أكتب إلا عمن قال الإيمان قول وعمل»[(٢)]. وهذه المسألة جد خطيرة؛ لأنها تتعلق بالعقيدة التي تبنى عليها الشريعة. وقال أيضًا: «كتبت عن ألف وثمانين نفسًا ليس فيهم إلا صاحب حديث»، ومن أمثلة شيوخه: علي ابن المديني، إسحاق ابن راهويه، عبد الرزاق الصنعاني[(٣)]، وغيرهم كثير[(٤)].

ولا بد أن أنوه هنا أن البخاري كان شيخا لشيوخه أيضًا، فقد كانوا ينتفعون منه أكثر من انتفاعه منهم[(٥)].

---

(١) هدي الساري (ص٤٧٩).
(٢) المصدر السابق (ص٤٧٩).
(٣) هو: عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري عالم اليمن، وصاحب المصنف، ولد سنة (١٢٦هـ)، قال عنه هشام بن يوسف: كان عبد الرزاق أعلمنا وأحفظنا، توفي سنة (٢١١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٩/ ٥٦٣)، وتهذيب التهذيب (٦/ ٢٧٨).
(٤) ينظر: هدي الساري (٤٧٩).
(٥) ينظر: المصدر السابق (ص٤٨٨).

**ثانيًا: تلاميذه:**

تلامذة البخاري من الصعب عدهم، وحصرهم في عدد معين، فكل من أخذ عنه، واستفاد منه فهو تلميذه، ولا يوجد مكان في العالم إلا وظهر فيه أثره، سواء منه مباشرة، أو من أثر تلاميذه، جيلًا بعد جيل، أو من أثر المدارسة من كتابه الصحيح.

ولا شك أن هذا العالم الفذ استطاع أن يترك أثرًا كبيرًا على تلاميذه، حتى ظهر منهم من هم من أعلام السنة، ورواياتهم كانت مدار علم الحديث، أمثال: الإمام مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح، والإمام أبو عبد الرحمن النسائي صاحب السنن، والإمام أبو عيسى الترمذي صاحب الجامع (السنن)، وابن خزيمة[(١)].

وكما ذكرنا من قبل، كان كثير من شيوخه تلامذة له، فمنهم من كتب عنه، ومنهم من سمع منه، ومنهم من صحح له البخاري، وهكذا، ويؤيد هذا قوله: إن شيوخه كانوا ينتفعون منه أكثر من انتفاعه منهم[(٢)].

وهكذا تحدثنا عن الفئة التي تتلمذت على يد الإمام البخاري، أما لو تحدثنا عن الوقت الذي بدأ فيه تلامذته يلتفون حوله، ويجتمعون إليه، ويكتبون عنه، فقد كان هذا في وقت مبكر جدًا من حياته، ولا شك أن هذا يرجع لنبوغه المبكر، حتى كتب عنه أهل عصره وما في وجهه شعرة. بل وكان أهل المعرفة من أهل البصرة

(١) هو: محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة، أبو بكر السلمي النيسابوري، صاحب التصانيف، ولد سنة (٢٢٣هـ)، وعني بالحديث والفقه حتى صار يضرب به المثل في سعة العلم، توفي سنة (٣٨٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦٥- ٣٨٢) والأعلام (٦/ ٢٩).

(٢) ينظر: هدي الساري (ص٨٠، ٢٨٨).

يعدون خلفه في طلب الحديث وهو شاب، حتى يغلبوه على نفسه، ويجلسونه في بعض الطريق، فيجتمع عليه ألوف أكثرهم ممن يكتب عنه، وكان البخاري عند ذلك شابًا لم يخرج وجهه(١).

وبالتالي كان ابتداؤه في سن مبكر للتدريس، من أسباب كثرة تلاميذه، لذلك أصبح من الصعب عدهم.

(١) ينظر: تاريخ بغداد (٢/ ١٥). ومعنى لم يخرج وجهه: لم يخرج شعر وجهه، والله أعلم.

### المطلب الرابع

## مؤلفاتــه

كان البخاري من أفذاذ العلماء الذين بارك الله في علمهم، ونفع بهم، وكان من أقدر الناس على التصنيف، وأعرفهم بالتأليف.

وقد ظهر نبوغ البخاري في سن مبكرة، فقد بدأ تصنيفه للكتب في سن الثامنة عشرة عندما كان مقيمًا في الحجاز واختار المسجد النبوي مكانًا لبداية تأليفه، وكان من أهم مؤلفاته:-

(١) قضايا الصحابة.

(٢) ثم كتاب التاريخ الكبير، الذي قال عنه إسحاق ابن راهويه لمن حوله: «ألا أريك سحرًا؟» وحكى ابن عقدة[(١)] عنه: لو أن رجلاً كتب ثلاثين ألف حديث لما استغني عن تاريخ محمد بن إسماعيل[(٢)]. ومن بين مؤلفاته التي صنفها:-

(٣) كتاب التاريخ الأصغر.

(٤) كتاب التاريخ الأوسط.

(٥) كتاب الأسماء والكنى.

(٦) كتاب الضعفاء.

---

(١) هو: أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن زياد، و«عقدة» لقب لأبيه، لقب بذلك لتعقيده في التصريف، ولد سنة (٢٤٩هـ) بالكوفة، جمع التراجم والأبواب والمشيخة، انتشر حديثه وبعد صيته، مات لسبع من ذي القعدة سنة (٣٣٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٤٠، ٣٥٥).

(٢) ينظر: هدي الساري (ص٤٧٨، ٤٨٣، ٤٨٥).

(٧) كتاب الجامع الصحيح.

(٨) كتاب السنن في الفقه.

(٩) كتاب الأدب المفرد.

(١٠) كتاب خلق أفعال العباد[١].

(١١) القراءة خلف الإمام.

(١٢) كتاب المسند الكبير.

(١٣) التفسير الكبير.

(١٤) المبسوط

(١٥) الوحدان.

(١٦) أسامي الصحابة.

(١٧) رفع اليدين في الصلاة (طبع في الهند).

(١٨) بر الوالدين.

(١٩) كتاب الفوائد.

(٢٠) العلل[٢].

---

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٠٠- ٤٠٤)، وتهذيب التهذيب (٩/ ٤١-٤٧)، والأعلام (٦/ ٣٤)، وهدي الساري (ص٤٧٨، ٤٨٣، ٤٨٥)، والإمام البخاري فقيه المحدثين ومحدث الفقهاء (ص٧٩).

(٢) كل هذه المصنفات ذكرها ابن حجر في هدي الساري، وقد ذكر الولي مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الروحي المعروف، بالحاجي خليفه كتاب الرقائق في كتابه كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (٢/ ٢٧٨)، وينظر: أبو الفرج محمد بن علي ابن أبي يعقوب إسحاق المعروف بالوراق. الفهرست لابن نديم (ص١٦).

المطلب الخامس

## ابتلاءاته

إن الإنسان الذي يفيض الله عليه بآلاء ومنح كثيرة ولا سيما لو كان صاحب قدرات، ومواهب كبيرة، دائمًا ما يتعرض لحسد الحاسدين، ومؤامرة الحاقدين.

وقد عاش البخاري السنوات الست الأخيرة من حياته في أجواء من المحن، والابتلاءات، وكيد ما دبر له من مؤامرات، وما ذلك إلا لما وصل إليه من مكانة في قلوب الناس، في ذلك الزمان، فقد أصبح علمًا يشار إليه بالبنان، فكثر حوله الحاقدون، وحاولوا أن يدبروا المكائد والمؤامرات حتى تزول هذه المكانة من نفوس المحبين، فوجد من الإيذاء، ما جعله يتمنى أن يقبض إلى رب العالمين، فلما ذهب إلى نيسابور استقبله أهلها بحفاوة عجيبة وكانوا يزدحمون على درسه حتى يمتلئ المسجد حرصًا على السماع منه(١). وقد أمرهم محمد بن يحي الذهلي: بأن يذهبوا إلى مجلس هذا الرجل العالم، فيسمعوا منه، ولكنهم كتبوا إليه من بغداد أنه تكلم في اللفظ، ونهي فلم ينته، وأمرهم ألا يقربوه، ومن يقربه فلا يقرب مجلس الذهلي، فأقام محمد بن إسماعيل بنيسابور مدة، وخرج إلى بخارى(٢)، ورغم ما فعله الذهلي بالبخاري، إلا أنه أخرج حديثه في صحيحه، وكان يقول حدثنا محمد، أو حدثنا

(١) ينظر: هدي الساري (ص٤٩٠).
(٢) ينظر: تاريخ بغداد (٢/ ٣٠-٣١) وهدي الساري (ص٤٩٠). وقد علق النهي على هذا بقوله: (كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ له خاصة إذ لاح أنه لعداوة أو لحسد، وما علمت عصر من العصور سلم أهله من ذلك سوى النبيين والصديقين) ينظر: الإمام البخاري إمام الحفاظ والمحدثين لتقي الدين الندوي المظاهري (ص١٨).

محمد بن خالد، نسبة إلى جده، أخذًا بعلمه، وهذا يدفع ما يتوهم من أن البخاري يطعن في شيخه، فيما لو صرح باسمه وهذا يدلنا على السمو النفسي والأخلاقي عند البخاري(١).

ثم ذهب البخاري إلى بخارى، واستقبله أهلها بحفاوة، حتى نثروا عليه الدنانير، ثم طلب أميرها الأمير خالد بن أحمد الذهلي(٢): أن يحضر لمنزله فيقرأ الجامع والتاريخ على أولاده، فامتنع البخاري معللًا ذلك بأنه لا يسعه أن يخص بالسماع قومًا دون قوم، فحاول الأمير مع أعوانه تدبير المؤامرات له واتهامه بتهمة تزيل أثره من قلوب الناس، فرموه ببدعة خلق القرآن، وأشاعوا ذلك بين أولادهم وأهاليهم، فدعا عليهم الإمام البخاري، فلم تمض أيام قليلة إلا وقد أجيبت دعوته، فآل أمر كل من آذاه إلى الذل والهوان(٣).

---

(١) ينظر: الإمام البخاري للندوي (ص٧٣) في الهامش.

(٢) هو: أبو الهيثم خالد بن أحمد الذهلي، أحد أمراء العهد العباسي، تولى خراسان ثم بخاري، وكان عالمًا بالحديث، ويؤخذ عليه ما فعله بالبخاري، مات محبوسًا في سجن الخليفة المعتمد سنة (٢٦٩هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ١٣٧)، الإعلام (٢/ ٢٩٤).

(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٢/ ٣٣، ٣٤) وتهذيب الكمال (٢٤/ ٤٦٥-٤٦٦).

المطلب السادس

## وفاتــه

عاش البخاري اثنتين وستين سنة، تقلب فيها بين جمع الأحاديث، وتصنيف المؤلفات، والارتحال في طلب العلم، وتحمل في سبيل ذلك المشقات.

فقد كانت ولادته سنة مائة وأربع وتسعين، ووفاته سنة ست وخمسين ومائتين، في ليلة الفطر أول ليلة من شوال، ودفن بعد صلاة الظهر في يوم الفطر، وقد خرج الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ من بخارى إلى سمرقند، بناء على طلب أهل سمرقند الذين كتبوا إليه أن يأتي إلى بلدهم، فسار إليهم، فلما كان بقرية خرتنك[(١)]، بلغه أنه وقعت بينهم فتنة بسببه، فقوم يريدون دخوله، وقوم يكرهون ذلك، فمكث بها حتى ينجلي الأمر، فقد دعا في ليلة من الليالي، بعد فراغه من صلاة الليل: اللهم قد ضاقت علي الأرض بما رحبت، فاقبضني إليك، فما تم الشهر حتى قبضه الله.

وقد رأى أحد أقران البخاري[(٢)] النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام ومعه جماعة من أصحابه، وهو واقف فسأله ما موقفك يا رسول الله؟ فقال: أنتظر البخاري، فلما كان بعد أيام، بلغه موته، وعلم بعدها أنه مات في الساعة التي رأى النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها[(٣)]

(١) بفتح أوله وتسكين ثانيه، وفتح التاء ونون ساكنة، وهي قريبة من سمرقند، وفيها قبر البخاري. ينظر: معجم البلدان (٢/ ٣٥٦).

(٢) هو: عبد الواحد الطواويس. ينظر: تاريخ بغداد (٢/ ٣٤)، تهذيب الكمال (٢٤/ ٤٦٦).

(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٢/ ٣٤)، تهذيب الكمال (٢٤/ ٤٦٦)، الإمام البخاري للندوي (ص٧٦)، تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٦).



## المبحث الثاني

# التعريف بصحيح الإمام البخاري

**وفيه أربعة مطالب:**

**المطلب الأول:** أسباب تأليفه لكتابه الصحيح.

**المطلب الثاني:** تسميته بالجامع.

**المطلب الثالث:** شروطه.

**المطلب الرابع:** خصائص الجامع الصحيح وفضائله.





المبحث الثاني

# التعريف بصحيح الإمام البخاري

## المطلب الأول: أسباب تأليفه لكتابه الصحيح

قد يسر الله البواعث، والعوامل التي هيأت لإنجاز عمل مبارك كهذا، وساهمت في إخراج الكتاب إلى حيز الوجود، وإليكم بعض هذه الأسباب:

١- روى الخطيب البغدادي[(١)] أن البخاري كان في مجلس إسحاق ابن راهويه، فقال: «لو جمعتم كتابًا مختصرًا لصحيح سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، قال البخاري: «فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع الجامع الصحيح»[(٢)].

ولا شك أن مثل هذا القول يجلي آداب البخاري التي تمسك بها في مجلس طلب العلم، فقد كان منصتًا في طلب العلم ومستمعًا قلبًا وقالبًا؛ لذا أخذ بركة العلم، وإذا به تفتح له الفتوح، فيقع في قلبه ما يجعله صاحب أصح كتاب بعد كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، ولا ريب أنه توفيق يتبعه توفيق.

٢- رؤيته للنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام في رؤيا حكاها لنا البخاري شجعته على جمع الصحيح، فقد قال: «رأيت النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام، وكأنني واقف بين يديه، وبيدي مروحة أذب بها عنه»، فسأل بعض المعبرين، فقال له: «أنت تذب عنه

(١) هو: أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، الحافظ الناقد أبو بكر المعروف بالخطيب، مولده في غزية سنة (٣٩٢هـ) ارتحل في طلب العلم، وكان من كبار الشافعية، توفي في بغداد سنة (٤٦٣هـ)، له كثير من المصنفات. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٢٧٠)، الأعلام (١/ ١٧٢).

(٢) ينظر: هدي الساري (ص٧).

الكذب»[١]، فهذا الذي حمله على إخراج الجامع الصحيح.

وقد يسأل سائل: كيف يمكن الجمع بين هذه الرواية، والرواية التي تثبت أنه وقع في قلبه جمع الصحيح، بعد ما سمع مقولة شيخه إسحاق ابن راهويه عندما قال: «لو جمعتم كتابًا مختصرًا لصحيح سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»؟[٢].

فيقال له: إنه في البداية وقع في قلبه جمع الصحيح، وبدأ يجمع بناء على كلام شيخه إسحاق ابن راهويه في مجلس العلم، ثم جاءت الرؤيا الصالحة مشجعة، ومؤيدة لما اطمئن إليه قلبه، وشرع فيه[٣]، خاصة أنه كان يصلي لكل حديث يكتبه صلاة استخارة، فقد قال: «ما كتبت في كتاب الصحيح حديثًا إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين»[٤]، والله أعلم.

وبالتالي كان الباعث للبخاري على تصنيف الجامع الصحيح ذلك الاقتراح من قبل شيخه الإمام إسحاق ابن راهويه، وتلك الرؤيا المشجعة على المضي قدمًا في ذلك، لكن هذا الباعث تضمن ثمرة جديدة، فقد جاء هذا المصنف على نحو جديد يختلف عن تصنيف كتب الحديث الموجودة آنذاك في عصر البخاري التي مزج فيها الصحيح بغيره، فلا يطمئن الإنسان لدرجة الحديث من الصحة إلا بعد البحث عن أحوال رواتها، وغير ذلك مما هو معروف عند أهل الحديث، أو أن يسأل عنه أئمة الحديث، فإن لم يتيسر له ذلك، بقي غير مطمئنًا لصحته، إلى أن جاء البخاري

(١) المصدر السابق (ص٧).
(٢) ينظر: هدي الساري (ص٧).
(٣) ينظر: الإمام البخاري فقيه المحدثين ومحدث الفقهاء (ص١١٤).
(٤) هدي الساري (ص٧).

وبرع في علم الحديث، وألهم أن يجرد الأحاديث الصحيحة المرفوعة في كتاب على حدة؛ ليخلص الباحث من عناء السؤال عن الحديث، وعن أحوال رواته، فألف كتابه المشهور (صحيح البخاري)[(١)].

وقد حكى الإمام ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: بأن أغلب التصانيف التي كتبت قبله، جامعة بين ما يدخل تحت التصحيح، والتحسين، والكثير فيها يشمله التضعيف، فلا يقال لغثه سمين، فحرك -الإمام البخاري- همته لجمع الحديث الصحيح[(٢)].

وإن قال قائل: كيف يقال إن كتب الحديث قبل عصر البخاري كلها مزجت الصحيح بغيره، مع أن الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ أول من صنف في الأحاديث الصحيحة؟.

يجاب عنه بأن البخاري أول من صنف في الأحاديث الصحيحة المجردة -أي المرفوعة- المنسوبة إلى النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما جاء عن الصحابة والتابعين ذكرها عرضًا لا التزامًا منه بهذا[(٣)]، ومع اهتمامه أيضًا باستخراج النكت الحكيمة، والمسائل الفقهية، فلم يكن مقصده الرواية فقط، بل إبراز فقه الحديث من خلال الترجمة، وهذا ما أكده الإمام ابن حجر حين نقل عن أحد شيوخه قوله: «ليس مقصود البخاري الاقتصار على الأحاديث فقط، بل مراده الاستنباط منها والاستدلال لأبواب أرادها»[(٤)].

(١) ينظر: الإمام البخاري إمام الحفاظ والمحدثين للندوي (ص٨٣).
(٢) ينظر: هدي الساري (ص٦).
(٣) ينظر: مجموع الفتاوى الكبرى لتقي الدين أحمد ابن تيمية (٩/ ٣٣٣).
(٤) هدي الساري (ص٨).

المطلب الثاني

## تسميته بالجامع

من المعروف في المنهجية العلمية لكتابة البحوث، أن عنوان البحث يؤدي وظيفة إعلامية عن الفكرة المراد الكتابة فيها(١)، فهو يعطي فكرة عن محتوى الكتاب، والعناصر الأساسية التي كتب تحتها صاحبها، لذلك نجد أن اسم الكتاب عند البخاري يكشف عن محتوى الكتاب، ومنهجه وبعض الخصائص التي تميز بها، فقد كان البخاري بارعًا في تسميته لكتابه بعنوان يبرز ميزات الكتاب عن غيره مما هو موجود في الساحة العلمية آنذاك، وهذا يثبت قدرته العلمية ونبوغه الفكري، وعنايته بهذه الأمور الدقيقة التي أصبحت الآن علومًا مستقلة تدرس أكاديميًا في الجامعات؛ ليتعلم الطالب كيف ينتقي ويختار عنوان البحث متناسبًا ومتناسقًا مع المادة العلمية المطروحة تحته.

ولعل الفترة الزمنية التي مكثها البخاري في تصنيفه لهذا الكتاب، ومدتها ستة عشر عامًا(٢)، تثبت تريثه، وتحريه الدقة، وظهر هذا التريث وتحري الدقة في تسميته لكتابه الصحيح، إذ اختار كل كلمة اختيارًا بارعًا، فما من كلمة إلا ولها مغزاها، ومدلولها المنطبق على واقع الكتاب.

فحينما نتأمل اسم الكتاب (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله

(١) ينظر: البحث العلمي مفهومه وأدواته وأساليبه لذوقات عبيدات وعبد الرحمن عدس وكايد عبد الحق (ص٧٦).
(٢) ينظر سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٠٥).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسننه وأيامه) نجد أن الكلمة الأولى (الجامع): لها مدلولها الخاص الذي أراده البخاري، وتعارف عليه علماء الحديث، وهي تعني: اشتمال الكتاب على أنواع العلوم الثمانية: العقائد، الأحكام، الرقائق، الآداب، التفسير، السير والتاريخ والمغازي، المناقب والشمائل، أشراط الساعة والفتن(١).

قلت: ولا يكاد يخرج كتاب صحيح البخاري عن هذه العلوم الثمانية؛ لذلك أطلق عليه لفظ الجامع.

ونجد الكلمة الثانية (المسند): بضم الميم، وسكون السين، وفتح النون بعدها دال معناها عند المحدثين: ما اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه، وأكثر ما يستعمل مرفوعًا إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دون ما جاء عن الصحابة أو غيرهم(٢).

ومقصودها عند البخاري: أنها الأحاديث التي اتصل إسنادها من شيوخ البخاري إلى الصحابي إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سواء كانت من قوله، أو فعله، أو تقريره.

وبالتالي فقد خصص البخاري المسند بالمرفوع دون الموقوف والمقطوع، وما وقع منه من أحاديث موقوفة أو مقطوعة وقعت عرضًا وتبعًا لا أصلًا ومقصودًا(٣).

أما عن الكلمة الثالثة (الصحيح): فأراد أن يخرج بهذا القيد الضعيف والحسن، وقد ظهر هذا جليًّا في قوله: «ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح»(٤).

(١) ينظر: أصول الحديث، علومه ومصطلحه لمحمد عجاج الخطيب (ص٣٢٨)، والحديث النبوي مصطلحه، بلاغاته، كتبه لمحمد لطفي الصباغ (ص٢٨٤).
(٢) ينظر: التقييد والإيضاح لزين الدين العراقي (ص٦٤).
(٣) ينظر: البخاري فقيه المحدثين ومحدث الفقهاء (ص١٢٣) وعلوم الحديث لابن الصلاح أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ص١٩).
(٤) هدي الساري (ص٧).

وأما الكلمة الرابعة (المختصر): فهي ترمي إلى مقصده بعدم الاستيعاب لكل الأحاديث الصحيحة، فهو لم يلتزم بإخراج كل الأحاديث الصحيحة مخافة الطول، وهذا يؤيده قوله: «ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح مخافة الطول»[١].

ومن هنا ظهر أن كل كلمة في تسميته لكتابه، كانت تكشف عن محتوى الكتاب، وهذا يثبت منهجيته الفكرية والعلمية، وأسبقيته في إحداث التناسق بين العنوان والمادة العلمية المطروحة تحته.

(١) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص١٩).

المطلب الثالث

## شروطه



لم يصرح الإمام البخاري بشروطه في روايته للحديث في الجامع الصحيح، وكان هذا من ديدن العلماء والأئمة من أهل الحديث، فلم ينقل عن أكثر الأئمة قوله: شرطت لإخراج أحاديث كتابي كذا وكذا، ولكن هذا يعرف من سبر كتب الأئمة، وتتبع أسانيدهم وعلم أحوال رجالهم[(١)].

وأما عن شروط صحيح الإمام البخاري، فقد تمكن العلماء من استخلاصها من طريقتين:

**الطريقة الأولى:** من تسمية البخاري لكتابه: بالجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسننه، وأيامه.

فيؤخذ من قوله المسند: أن مقصوده تخريج الأحاديث المسندة إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما وقع من غير ذلك فهو عرض وتبع.

ويؤخذ من قوله الصحيح: أنه ليس فيه شيء ضعيف عنده، وما وقع في الكتاب مما يخالف ذلك فقد وقع تبعًا وعرضًا لا أصلًا، وهذا ما أكده حين ذكر أنه ما أدخل في كتابه الجامع إلا ما صح[(٢)].

---

(١) ينظر: شروط الأئمة الستة للحافظ أبي الفضل المقدسي (ص١٣).
(٢) ينظر: الإمام البخاري محدثًا وفقيهًا للحسيني عبد المجيد هاشم (ص٨٩)، والإمام البخاري فقيه المحدثين ومحدث الفقهاء (ص١٢٣).

وشروط الصحيح معروفة وهي: اتصال السند، وأن يكون الرواة عدولًا، متصفين بالضبط التام، دون شذوذ، أو علة قادحة في الحديث[١].

وهناك شروط أخرى تزيد على ما يشترطه الحديث الصحيح فتفيد في الترجيحات؛ ليبلغ درجة أصح الصحيح، وقد عرفت بالاستقرار لأحاديث الجامع الصحيح إذ التزمها البخاري في كتابه وهي:

١- **اللقاء**: وهو أن يكون الراوي ثبت له لقاء من روى عنه ولو مرة واحدة. وطريق ثبوت اللقاء عنده يدور على التصريح بالسماع كـ (سمعته)، و(حدثني)، و(أخبرني) أو بصيغة ظاهرة في السماع كـ (عن) أو (أن فلانًا) قال هذا في غير المدلس الثقة؛ لأنه لا يقبل منه إلا الصيغة الصريحة في السماع.

٢- **الانتقاء من الرجال** من هو أكثر الرواة صحبة لشيخه، وأعرفهم لحديثه إلا إذا كان أخرجه في المتابعات، إذ تقوم له قرينة بأن ذلك مما ضبطه ذلك الراوي[٢].

---

(١) ومعنى: ١- اتصال السند هو الذي يتصل إسناده من أول السند إلى منتهاه.
**ومعنى الاتصال**: أن يكون كل واحد في رواة الحديث قد تلقاه ممن فوقه بطريق مقبول من طرق التلقي.
٢- الرواة العدول: العدول جمع عدل وهو المتصف: بالإسلام والبلوغ والعقل والسلامة من الفسق وخوارم المروءة.
٣- أن يحفظ الراوي الحديث في صدره أو كتابته ثم يستحضره عند الأداء.
٤- عدم الشذوذ: الشذوذ هو مخالفة الراوي الثقة لمن هو أقوى منه.
٥- الخلو من العلة القادحة: سلامة الحديث من علة تقدح في صحته، أي خلوه من وصف خفي قادح في صحة الحديث، فتخرج بهذا الشرط الحديث المعلل. ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص١١-١٣)، مع الهامش.

(٢) ينظر: النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني (ص٨٧-٨٨)، الإمام البخاري محدثًا وفقيهًا (ص٩٠-٩١)، الإمام البخاري فقيه المحدثين ومحدث الفقهاء (ص١٢٣-١٢٤).

**الطريقة الثانية:** بالاستقراء لكتابه.

**والاستقراء لغة:** من استقرا الأرض أي تتبعها أرضًا أرضًا وسار فيها ينظر حالها وأمرها[١]. ويقصد بالاستقرار: تتبع الجزئيات للوصول إلى نتيجة كلية[٢].

فالعلماء تتبعوا الأحاديث التي أوردها الإمام البخاري في كتابه الجامع الصحيح وأخضعوها لامتحان القبول والرد حتى ثبت لديهم تحقيقها لشروط الصحة مع ما التزمه البخاري من إضافة شروط أخرى ميزت كتابه عن غيره من كتب الصحاح.

---

(١) ينظر: لسان العرب (١٥/ ١٧٥).

(٢) ينظر: المعجم الوسيط (ص٧٢٢).

المطلب الرابع

## خصائص الجامع الصحيح وفضائله



لم يحظ كتاب من الكتب بمثل ما حظيه الجامع الصحيح من المكانة المتميزة، والمنزلة الرفيعة، فلا نكاد نسمع عن مكان في العالم وصل فيه الإسلام إلا ونجد صحيح البخاري فيه، فلم يحصل قط وعلى امتداد التاريخ أن نال أي مصنف من المصنفات أو أي مؤلف من المؤلفين ما ناله هذا الكتاب وصاحبه، ولا غرابة في ذلك وقد أعطى صاحب الكتاب لقب «إمام المحدثين»، و«أمير المؤمنين في الحديث»، وأعطى الكتاب لقب «أصح كتاب بعد كتاب الله»، ولا شك أن القبول فتحه الله له في الأرض حتى نال كتابه ما نال[١].

وفيما يلي نتعرض لخصائص اختص بها صحيح البخاري، حتى جعله يحتل هذه المكانة المرموقة الرفيعة بين كتب السنة:

(١) أنه أول كتاب ألف في الصحيح المجرد، وكانت الكتب قبله ممزوجة فيه الأحاديث الصحيحة بالحسنة والضعيفة[٢].

وأما ما روي عن الشافعي في قوله: «ما أعلم في الأرض كتابًا في العلم أكثر صوابًا من مالك»[٣]، فلا تعارض بينه وبين ما سبق -بناء على توجيه العلماء- فمن جهة قول الشافعي: فقد قاله قبل وجود كتاب الإمام البخاري؛ لأن وجوده كان قبل وجود كتاب صحيح البخاري.

---

(١) ينظر: سيرة الإمام البخاري سيد الفقهاء وإمام المحدثين لعبد السلام المباركفوري (١/ ٣١٧).
(٢) ينظر: هدي الساري (ص٧)، وعلوم الحديث لابن الصلاح (ص١٨) في الهامش.
(٣) علوم الحديث (ص١٨) في الهامش.

**ومن جهة أخرى:** أن مالكًا خرج أحاديثه ممزوجة بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين، وأقوال المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وساق الجميع سياقًا واحدًا، فلم يكن كتابه مجردًا للحديث المرفوع بعكس البخاري الذي جرد أحاديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجعلها في صلب الكتاب، وما عرض عليه من أقوال الصحابة وفتاوى التابعين أوردها في تراجم الأبواب، فكتابه خاص بالمرفوع الصحيح، فاستحق أن ينال الأولية بهذا، فهو أول كتاب ألف في الصحيح المجرد، ولفظ (المجرد): أخرج المقطوع والموقوف[(١)].

**(٢)** انبهار العلماء به، وتأييدهم له، وامتداحهم لكتابه.

فلما صنف البخاري كتابه الصحيح عرضه على علي ابن المديني، وأحمد بن حنبل، ويحي بن معين[(٢)] فاستحسنوه، وشهدوا له بالصحة[(٣)].

أضف إلى ذلك الرؤيا التي رؤيت للبخاري، التي تثبت مكانة كتاب الصحيح. فلقد رأى أبو زيد المروزي[(٤)] النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عندما كان نائمًا بين الركن والمقام، فقال له: يا أبا زيد إلى متى تدرس كتاب الشافعي، ولا تدرس كتابي؟ فقلت: يا رسول الله، وما كتابك؟

---

(١) ينظر: علوم الحديث (ص١٨) في الهامش.

(٢) هو: أبو زكريا يحي بن معين بن عون، ولد سنة ١٥٨ هـ، وكتب العلم وهو ابن ٢٠ سنة، وهو أحد الأئمة في الحديث، ثقة مأمون، عاش في بغداد ومات سنة (٢٣٣هـ) بالمدينة حاجًّا. ينظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ٧١، ٧٢)، تهذيب التهذيب (١١/ ٢٤٦)، والأعلام (٨/ ١٧٢، ١٧٣).

(٣) ينظر: هدي الساري (ص٤٨٩).

(٤) هو: محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد المروزي، أبو زيد القدوة الزاهد، شيخ الشافعية. ولد سنة (٣٠١هـ)، وكان حافظًا للمذهب، حسن النظر، مشهورًا بالزهد. ومات بمرو في رجب سنة (٣٧١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣١٣).

قال: جامع محمد بن إسماعيل.

ورأى أحد أقرانه[١] النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام، وقد خرج من قبره، والبخاري يمشي خلفه، فما خطا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من خطوة إلا وخطا محمد خطوة، ووضع قدمه على خطوة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

بل ورأى الفربري النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول له: أين تريد؟ فقال: أريد محمد بن إسماعيل، فقال: أقرئه مني السلام[٢].

(٣) استفادة أعلام المحدثين من صحيح البخاري. قال الدارقطني[٣]: «لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء». وقال أيضًا: «إنما أخذ مسلم كتاب البخاري فعمل فيه مستخرجًا وزاد فيه أحاديث»[٤]. فهذه شهادة له من أعلام وأئمة أهل الحديث بفضله على أهل الحديث وأثره عليهم.

(٤) حظى بشرف تدوينه في المسجد الحرام: ففي هذه البقاع الطاهرة، التي جعلها الله أرضًا مباركة، ابتدأ البخاري تدوين كتابه الصحيح، لينهل بركة المكان في الأرض المباركة، لذا قال مصرحًا بهذا: «صنفت كتابي الجامع في المسجد الحرام»[٥]. وورد أنه بيض تراجمه بين قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومنبره.

---

(١) هو: نجم بن فضيل. ينظر: هدي الساري (ص٤٨٩).

(٢) ينظر: هدي الساري (ص٤٨٩).

(٣) هو: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي، ولد سنة ١٣٦هـ، وكان من بحور العلم وأئمة الدنيا، إمام عصره في الحديث وهو أول من صنف في القراءات، توفي سنة ٣٨٥هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٤٩)، الأعلام (٤/ ٣١٤).

(٤) هدي الساري (ص٤٩٠).

(٥) المصدر السابق (ص٤٨٩).

ولا تعارض بين القولين، فقد ابتدأ تصنيف كتابه، وترتيب أبوابه في المسجد الحرام وجعلها في مسودة، ولما ذهب إلى المدينة حولها من المسودة إلى المبيضة.

بل لا تعارض بين هذا، وبين قوله أنه أخذ في تصنيفه ست عشرة سنة، فلم يجاور كل هذه المدة، بل ابتدأه في مكة، ثم انتقل بين البلدان؛ ليجمع أحاديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبيضها في المدينة[١].

(٥) حظى هذا الكتاب بحظ وافر من إبراز فقه الحديث، فلم يكن مقصد البخاري الرواية فحسب، بل حرص على إظهار النكت الحكيمة والفوائد الفقهية وإبرازها من خلال التراجم[٢].

(٦) دقة شروطه وشدتها، فكتاب صحيح البخاري ما نال شرف أن يكون أصح كتاب بعد كتاب الله إلا لدقة شروطه، وشدة تحريه الرواية فيه.

(٧) الكتاب لم يحتو على مقدمة، وقد علق ابن حجر على هذا بأن أغلب المصنفين من الأئمة من شيوخ البخاري، وشيوخ شيوخه، وأهل عصره كمالك في الموطأ، وعبد الرزاق[٣] في المصنف، وأحمد في المسند، وأبي داود في السنن، وكثيرين لم يقدموا في ابتداء تصانيفهم بخطبة ولم يزيدوا على التسمية، والقليل منهم افتتح بخطبة[٤].

(٨) في الكتاب تكرار للأحاديث وتقطيع لها[٥].

---

(١) ينظر: هدي الساري (ص١٣).
(٢) ينظر: المصدر السابق (ص٨).
(٣) يقصد عبد الرزاق الصنعاني.
(٤) ينظر: فتح الباري (١/ ٩).
(٥) وسيأتي في مباحث متأخرة عن هذا البحث معنى التكرار والتقطيع. ينظر البحث (ص٢١١-٢١٥).

(٩) في الكتاب عدد من الأحاديث المعلقة: وللمعلقات عند البخاري وضع خاص[١].

(١٠) من خصائص الكتاب أيضًا احتواؤه على عدد من المتابعات والشواهد[٢].

(١١) احتواء الكتاب على أقوال الصحابة والتابعين، لكنه ذكرها معلقة[٣].

(١٢) قسم البخاري كتابه إلى مجموعة كتب يبلغ عددها (٩٧) كتابًا، وقسم كل كتاب إلى مجموعة أبواب، والباب الواحد تحته أحاديث عدة أو حديث واحد، أو لا يحتوي على حديث البتة، ويبلغ عدد أبوابه (٣٤٥٠) بابًا[٤].

(١) سنوضحها في مباحث متأخرة. ينظر البحث (ص٢٢٧).
(٢) ينظر: الحديث النبوي للصباغ (ص٣٠٠).
(٣) ينظر: قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث لمحمد جمال الدين القاسمي (ص٢١١).
(٤) ينظر: الحديث النبوي للصباغ (ص٣٠٢).



# الفصل الثاني

## حقيقة الترجمة

**وفيه خمسة مباحث:**

**المبحث الأول:** معنى الترجمة لغة.

**المبحث الثاني:** المعنى الاصطلاحي وارتباطه بالمعنى اللغوي.

**المبحث الثالث:** أركان الترجمة.

**المبحث الرابع:** مناسبة الترجمة.

**المبحث الخامس:** أهمية الترجمة.





# تمهيد

يتناول هذا الفصل دراسة «حقيقة الترجمة» دراسة استقرائية توضح معانيها، وآراء العلماء في أصل الكلمة واشتقاقاتها، واللغات المحفوظة فيها، والوقوف على المعنى الاصطلاحي وارتباطه بالمعنى اللغوي، وبيان أركانها وشروطها، وإبراز أهمية الترجمة، والتبويب في ترتيب فكر القارئ، وتوفير الوقت والجهد له.

وقد جعلت العمل في هذا الفصل على خمسة مباحث:

**المبحث الأول:** معنى الترجمة لغة.

**المبحث الثاني:** المعنى الاصطلاحي وارتباطه بالمعنى اللغوي.

**المبحث الثالث:** أركان الترجمة.

**المبحث الرابع:** مناسبة الترجمة.

**المبحث الخامس:** أهمية الترجمة.

المبحث الأول

## معنى الترجمة لغة

إن المتبادر إلى أذهان الكثيرين عند سماع كلمة ترجمة، أن يكون المراد منها السيرة الذاتية لعلم من الأعلام، فهذا المعنى هو المتداول، وهو المعروف بين الخاصة والعامة من الناس، ولا شك أنه معنى من معاني الترجمة، ومدلول من مدلولاتها، لكن المدلول المراد به في هذا البحث يختلف، فهو مفهوم خاص اصطلحه أهل الحديث، وهو معنى معروف، ومتداول بينهم؛ لذا حرصت قبل خوض غمار المنهجية التي رسمها البخاري لنفسه في ترجمته لأبواب صحيحة، أن تكون هناك دراسة استقرائية لهذه اللفظة، حتى يتسنى للقارئ فهم هذه اللبنة الأساسية، والتي يرتكز عليها البحث وهي كالتالي:

جعلت المبحث الأول لدراسة المعنى اللغوي للترجمة، ويتناول[١]:

(أ) أصل الكلمة. (ب) اللغات المحفوظة في كلمة الترجمة.

(جـ) الاشتقاقات ومعانيها.

**(أ) أصل الكلمة: اختلف أهل اللغة في أصل كلمة ترجمة:**

(١) منهم من قال: إنها عربية أصلية.

(٢) منهم من قال: إنها معربة[٢].

(١) في هذا المبحث تتبعت نهج من سبقني فيه -حسب علمي- محقق تراجم البخاري لابن جماعة. (ص٣٧-٥٢).

(٢) ينظر: تاج العروس في جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي (٨/ ٢١١)، وفتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني (١/ ٣٤)، وتراجم البخاري لابن جماعة (ص٣٧).

**أولًا**: من قال: إنها عربية أصلية: اختلفوا على قولين في التاء التي في فعلها:

**القول الأول**: قيل إن التاء في فعلها (ترجم): أصلية، وعلى هذا فالفعل رباعي على وزن (فعلل)[(١)].

**القول الثاني**: في التاء التي في فعلها: إنها زائدة، وعلى هذا فالفعل ثلاثي من (رجم)، ووزنها المزيد (تفعلة)[(٢)].

**ثانيًا**: من قال إنها معربة-أي ليست عربية أصلية- وأن أصلها (درغمان)، فتصرفوا فيها إلى (ترجمان) [(٣)].

وأيدهم ابن حجر في كتابه (الفتح) عندما تعرض لمعنى كلمة (ترجمان)، يقول: «وهو معرب» وكأنه ضعف قول من قال إنها عربية عندما قال: (وقيل عربي) فلم يجزم بصحته[(٤)].

قلت: والذي يظهر لي ترجيح القول بعربية كلمة (ترجمة)؛ لكثرة القائلين به من أهل اللغة ولتأييد قولهم بالدليل، والله أعلم.

**(ب) اللغات المحفوظة في كلمة (ترجمة)**: وفيها أربع لغات:

---

(١) ومن المؤيدين لهذا القول أحمد محمد الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، مادة (ترجم)، (١/ ٧٣) والقاموس المحيط لمجد الدين الفيروز آبادي، (ص١٠٨٢)، والمنهاج شرح صحيح مسلم للإمام محي الدين النووي، (١٢/ ٣٢٣).

(٢) تاج العروس (٨/ ٢١١)، ومن المؤيدين لهذا القول إسماعيل الجوهري، في الصحاح (٥/ ١٩٢٨) حيث ذكرها تحت مادة (رجم).

(٣) ينظر: تاج العروس (٨/ ٢١١) وهي بضم التاء وسكون الراء وضم المعجمة.

(٤) فتح الباري (١/ ٣٤).

**الأولى:** أن التاء في أولها، والجيم في ثالثها مضمومتان فنقول: (تُرجُمة).

**الثانية:** أنهما مفتوحتان، فنقول: (تَرجَمة)[(١)].

**الثالثة:** التاء مفتوحة، والجيم في ثالثها مضمومة، فنقول: (تَرجُمة)[(٢)].

**الرابعة:** أن التاء في أولها مضمومة، والجيم في ثالثها مفتوحة، فنقول: (تُرجَمة)[(٣)].

**(جـ) الاشتقاقات ومعانيها:**

ومنه ترجمان (بفتح التاء، وسكون الراء، وفتح الجيم)، والجمع تراجم (بفتح التاء والراء وكسر الجيم)، مثل زعفران، وزعافر، وصحصحان، وصحاصح.

ويقال ترجمان أيضًا[(٤)]، وترجم عنه وترجمة[(٥)].

**المعنى اللغوي:**

- جاء في لسان العرب أن: الترجُمان، والتَّرجمان (بضم التاء وسكون الراء وضم الجيم): هو المفسر للسان، الترجمان بالضم والفتح: أي هو الذي يترجم الكلام أي ينقله من لغة إلى أخرى[(٦)].

---

(١) ينظر: تاج العروس (٨/ ١١)، تحت مادة (ترجم) والصحاح (٥/ ١٩٢٨)، تحت مادة (رجم) والمصباح المنير (١/ ٧٣).
(٢) ينظر: تاج العروس (٨/ ١١) تحت مادة (ترجم) والصحاح (٥/ ١٩٢٨) تحت مادة (رجم).
(٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١/ ٣٤) وقال: إنهم لم يصرحوا بهذه اللغة. وينظر: تراجم البخاري لابن جماعة (ص٣٩).
(٤) ينظر: الصحاح للجوهري (٥/ ١٩٢٨).
(٥) ينظر: لسان العرب (١٢/ ٦٦).
(٦) ينظر: المصدر السابق (١٢/ ٦٦).

- وورد في الصحاح: ترجم كلامه إذا فسره بلسان آخر[(١)].

- وفي تاج العروس: هو المفسر للسان، وقد ترجمه، وترجم عنه إذا فسر كلامه بلسان آخر[(٢)].

- وفي القاموس المحيط: الترجمان: المفسر للسان[(٣)].

- وفي المعجم الوسيط: ترجم الكلام: بينه ووضحه، وعنه: نقله من لغة إلى أخرى[(٤)].

- وفي لغة العرب: ترجم اللسان عنه ترجمة: فسر كلامه بلسان آخر، والكتاب نقله من لغة إلى لغة أخرى[(٥)].

- وفي الكليات: الترجمة: إبدال لفظة بلفظة تقوم مقامها[(٦)].

- وجاء في الوافي: ترجمه: فسر كلامه بلسان آخر، والكتاب نقله من لغة إلى لغة أخرى، والكلام بالعربية نقله إليها، والترجمان الذي يترجم الكلام الذي ينقله من لغة إلى لغة أخرى[(٧)].

---

(١) ينظر: الصحاح (٥/ ١٩٢٨).
(٢) ينظر: تاج العروس (٨/ ٢١١).
(٣) ينظر: القاموس المحيط للفيروز آبادي (٤/ ٨٤).
(٤) ينظر: المعجم الوسيط لأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار وإبراهيم مصطفى (ص٨٣).
(٥) ينظر: لغة العرب معجم مطول للغة العربية (١/ ١٣٨) مادة (ترجم).
(٦) ينظر: الكليات لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (١/ ٣١٣) مادة (ترجم).
(٧) ينظر: الوافي معجم وسيط للغة العربية لعبد الله البستاني (ص٦٠) مادة (ترجم).







- وفي كتاب البستان: ترجم اللسان عنه ترجمة: فسر كلامه بلسان آخر، والكتاب نقله من لغة إلى أخرى[١].

- وجاء في القاموس الجديد للطلاب: ترجم يترجم ترجمة الكلام: نقله من لغة إلى أخرى.

والترجمة: إيضاح الشيء والإدلال عليه[٢].

وذكر صاحب النهاية في غريب الحديث: الترجمان بالضم والفتح، هو الذي يترجم الكلام: أي ينقله من لغة إلى لغة أخرى[٣].

وأيد الإمام النووي[٤] القول بأن الترجمة بفتح التاء والجيم: التعبير عن لغة بلغة أخرى[٥].

وعلى هذا تكون معاني الترجمة في اللغة على النحو التالي:

(١) إما التفسير للسان بلسان آخر معروف.

(٢) وإما النقل عن اللسان بلسان آخر.

---

(١) ينظر: البستان معجم لغوي مطول لعبد الله البستاني (ص١٠٥) مادة (ترجم).

(٢) ينظر: القاموس الجديد للطلاب للدكتور علي بن هادية وبلحسن البليشي والجيلاني ابن الحاج يحيى (ص١٨٣) مادة (ترجم).

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث لمجد الدين ابن الأثير (١/ ١٨٢).

(٤) هو: يحيى بن شرف بن مري بن حسن النووي الشافعي، أبو زكريا، محي الدين. ولد سنة (٦٣١هـ) وتوفي سنة (٦٧٦هـ) في نوا قرية من قرى حوران بسورية، له كثير من التصانيف. ينظر: الأعلام (٨/ ١٤٩).

(٥) ينظر: شرح صحيح مسلم للنووي (١/ ١٣٧) وتهذيب الأسماء واللغات لأبي زكريا محي الدين النووي (١/ ٤٠).






(٣) وإما التعبير بلغة عن لغة أخرى[1].

(٤) وإما إبدال لفظة بلفظة تقوم مقامها.

(٥) وإما إيضاح الشيء والإدلال عليه.



(١) ينظر: تراجم البخاري لبدر الدين ابن جماعة (ص٤١).

المبحث الثاني

## المعنى الاصطلاحي وارتباطه بالمعنى اللغوي



### المعني الاصطلاحي:

إن علماء الحديث برعوا في وضع مصطلحات خاصة بهم، حتى إن الدارس للمواضيع التي تندرج تحت علوم الحديث يجد الكم الكبير للمصطلحات الخاصة بأهل الحديث، ومن هذه المصطلحات مصطلح ترجمة، فقد استعملوه في غير المعنى الذي عرف به في دلالته على السيرة الذاتية[١]، وذلك في معنيين:

( أ ) سلسلة إسناد معين مؤلف من رواة معينين، يروي بها عدد من المتون، وقد جعلها العلماء على أنواع منها:

(١) تراجم أصح الأسانيد.

(٢) تراجم أوهى الأسانيد[٢].

(٣) وقد أشار الحافظ العراقي[٣] في كتابه (تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)

---

(١) ينظر: لغة العرب لجورج متري (ص١٣٨) في مادة (ترجم) إذ قال: الترجمة: مصدر ترجمة فلان سيرته وحياته. وينظر: القاموس الجديد للطلاب (ص١٣٨) في مادة (ترجم) حيث قال الترجمة: ذكر سيرته وحياته.

(٢) ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (١/ ٥٤)، حيث قال في الهامش عن سلسلة معينة وتسمى هذه الترجمة أو الإسناد بالسلسلة الذهبية. وقال ابن معين عن سلسلة معينة: هذه ترجمة شبكة الذهب (نقلًا عن تدريب الراوي) (١/ ٦١). وينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني (١/ ٢٤٩)، وينظر: تراجم البخاري (ص٤١).

(٣) هو: زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، أصله من كرد، ولد في رازنان عام (٧٢٥هـ)، من كبار حفاظ الحديث، تجول مع أبيه صغيرًا فذهب إلى مصر فتعلم فيها، ورحل إلى عدة أماكن ثم عاد إلى مصر، نظم ألفيته المشهورة في علم المصطلح، وتوفي في القاهرة. ينظر: الأعلام (٣/ ٣٤٤).




إلى هذا فقال في مقدمته[١]: «رأيت أن أجمع أحاديث عديدة في تراجم محصورة، وتكون تلك التراجم فيما عد من أصح الأسانيد المذكورة»[٢].

(ب) ومن المعاني التي تطلق عليها لفظ ترجمة: عنوان الباب الذي تساق فيه الأحاديث، وهذا ما حكاه صاحب توضيح الأفكار[٣]: التراجم جمع ترجمة، وهي: عنوان الباب الذي تساق فيه الأحاديث[٤].

لذا قال ابن الصلاح[٥]: «فقد أطلقوا على قولهم: باب كذا اسم الترجمة؛ لكونه يعبر عما يذكر بعده»[٦].

### الارتباط بين المعنى اللغوي والاصطلاحي:

على ما تمت دراسته من المعاني اللغوية للكلمة والمعنى الاصطلاحي لها، نستطيع أن نبرز الارتباط بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي بأنه:

(١) ينظر: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد لزين الدين عبد الرحيم العراقي (ص١٤).

(٢) وجه الارتباط بين الترجمة التي بمعنى السيرة الذاتية وبين إطلاق الترجمة على عدة أسانيد ذات رواة معينين قوي جدًّا؛ لأن السيرة الذاتية هي التي تكشف عن حال حقيقة الرواة فقد يكونون موصوفين بصفة الصحيح فتندرج مروياتهم تحت أصح الأسانيد بعد استيفائهم لما يؤهلهم وقد يكونون موصوفين بصفة الضعف فتندرج مروياتهم تحت أوهى الأسانيد.

(٣) هو: إبراهيم محمد إسماعيل المعروف بالأمير الصنعاني.

(٤) ينظر توضيح الأفكار لمعاين تنقيح الأنظار (١/ ٤٠). ويمكن أن يتوسع في هذا المفهوم فتطلق كذلك على الكتاب المتضمن لجملة من تراجم الأبواب، كقولهم كتاب الصلاة، ويذكرون تحته جملة من الأبواب؛ لذا سميت تراجم عامة.

(٥) هو: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الكردي الشافعي، أحد المقدمين في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال، ولد سنة (٥٩٧هـ)، تنقل حتى وصل بيت المقدس حيث ولي التدريس في الصلاحية، ثم انتقل إلى دمشق فولاه الملك الأشرف تدريس دار الحديث، وتوفي بها سنة (٦٤٣هـ)، كان سلفي النحلة، كافًا عن الخوض في المزلات. ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٣/ ١٤٠، ١٤٢) والأعلام (٤/ ٢٠٧).

(٦) ينظر: صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح (ص١٥٣)، وينظر تراجم البخاري لابن جماعة (ص٤١).

( أ ) يبنى على قول من قال أن الترجمان هو المفسر للسان، وترجم كلامه إذا فسره بلسان آخر[١]، فهو التفسير للكلام بلسان آخر، أن يكون وجه الارتباط بين هذا المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي -الذي جعل الترجمة اسمًا لعنوان الباب- أنه تفسير لمعنى أحاديث المصطفى صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وغيره بلسان آخر وبصيغة أخرى.

(ب) ويبنى على قول من قال أن الترجمان هو الذي يترجم الكلام، وهو الذي ينقله من لغة إلى لغة، وترجم عند نقله من لغة إلى لغة، وترجم الكتاب نقله من لغة إلى أخرى، وترجم الكلام بالعربية نقله إلينا[٢]، أن يكون وجه الارتباط بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي أنه نقل لمعنى أحاديث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وغيره بأسلوب آخر.

(جـ) ويبنى على قول من قال ترجم الكلام: بينه ووضحه، والترجمة إيضاح الشيء والإدلال عليه[٣] أن يكون وجه الارتباط بين المعنى اللغوي والاصطلاحي أن الترجمة التي هي عنوان الباب بيان وتوضيح لمعاني أحاديث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وغيره وتبيين لها.

( د ) ويبنى على قول من قال: أن الترجمة إبدال لفظة بلفظة تقوم مقامها[٤]، فيكون وجه الارتباط بين المعنى اللغوي والاصطلاحي، على أن الترجمة التي هي عنوان الباب فيها إعطاء صيغة جديدة تتضمن معنى الحديث.

---

(١) ينظر: لسان العرب (١٢/ ٦٦)، والصحاح (٥/ ١٩٢٨)، وتاج العروس (٨/ ٢١١)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي (ص٨٤)، والوافي (ص٦٠) تحت مادة (ترجم).
(٢) ينظر: لسان العرب (١٢/ ٦٦)، والمعجم الوسيط (ص٨٣)، والوافي (ص٦٠).
(٣) ينظر: المعجم الوسيط (ص٣٨)، والقاموس الجديد للطلاب (ص١٨٣) عن مادة (ترجم).
(٤) ينظر: الكليات (ص٣١٣).






(هـ) ويبنى على قول من قال أنها: تعبير عن لغة بلغة أخرى[١]، فيكون وجه الارتباط بين المعنى اللغوي والاصطلاحي، أنها تعبير عن معاني الأحاديث التي يشير لها الباب بالذكر.

وقد نبه على ذلك ابن الصلاح في شرحه لكلمة ترجمة فقال: «وقد أطلقوا على قولتهم باب كذا وكذا اسم «الترجمة»؛ لكونه يعبر عما يذكر بها»[٢].

وبالنظر إلى هذه المعاني الخمسة نجد أنها جميعها صالحة لتجلية المعنى المقصود من وضع الترجمة عنوانًا للباب، فصياغة الترجمة ترتبط بتلك الأحاديث بوجه من وجوه الارتباط الذي يتنوع تنوعًا واسعًا حسب منهج البخاري، كما سيظهر ذلك في صياغة الترجمة فالترجمة توصيل لفكرة حديث ما، وإعطاؤها صيغة معينة.



(١) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٤١).
(٢) صيانة صحيح مسلم (ص١٥٣).

المبحث الثالث

## أركان الترجمة

### أولًا: تعريف الركن لغة واصطلاحًا:

في اللغة: ركن وجمعه أركان وأركن: الناحية القوية، وركن الشيء: جانبه الأقوى، وأركان كل شيء جوانبه التي يستند إليها ويقوم بها، وهي أجزاء ماهيته وجزء من أجزاء حقيقة الشيء[(١)].

**في الاصطلاح:** ما كان داخلًا في الشيء، ولا يتم ذلك الشيء إلا به[(٢)].

والمراد بالأركان هنا الأمور المنشئة للترجمة، وهي في نفس الوقت أركان له.

### ثانيًا: أركان الترجمة: وهي ثلاثة:

**الركن الأول:** المترجم بكسر الجيم، وهو اسم الفاعل، وهو الإمام الفقيه الذي يدرك معاني النصوص كالأئمة المشهورين مثل: البخاري، وأحمد، والترمذي.

**الركن الثاني:** المترجم له، وهو اسم المفعول، وهو النص أو النصوص التي تساق للدلالة على ما تضمنته معنى الترجمة.

والنصوص التي ترد تحت الترجمة لا تخرج عن ثلاثة أنواع:

(١) الآيات القرآنية. (٢) أحاديث نبوية.

(٣) آثار عن صحابة أو تابعين.

---

(١) ينظر: لسان العرب (١٣/ ١٨٥) مادة (ركن) والمعجم الوسيط (ص٣٧٠).

(٢) ينظر: التعريفات للجرجاني (ص١٤٩)، وينظر: مناهج العقول شرح منهاج الوصول للبدخشي (٣/ ٣٦).

**الركن الثالث:** (المترجم به): وهي ألفاظ العنوان الذي يضعه المترجم للدلالة على معنى قائم لما تحته من نص أو أكثر، وهي ما نسميها الترجمة[١].

فلما كانت هذه الأمور الثلاثة ضرورية لقيام الترجمة سميت أركانًا.

والتراجم من جهة طريقة تصنيف العلماء لها من حيث العموم والخصوص:

- تراجم عامة للكتب.
- تراجم خاصة بالأبواب -وهي التي عليها مدار البحث-.

(١) التراجم العامة هي: العنوان الذي يوضع للكتاب، وتندرج تحته عدة أبواب تشترك جميعها في مضمون عنوان الكتاب.

**مثاله:** كتاب الصلاة، وكتاب الحيض، وكتاب الغسل، وكتاب الإيمان، وكتاب العلم.

(٢) التراجم الخاصة: هي التبويب الذي يعطي لكل باب من الأبواب، ليدور حوله مسألة خاصة معينة من مسائل الكتاب[٢].

**مثاله:** كتاب الإيمان (هذه ترجمة عامة).

ذكر تحتها عدة أبواب (وهي التراجم الخاصة) مثل:

- باب دعاؤكم إيمانكم[٣].
- باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده[٤].
- باب أي الإسلام أفضل[٥].

---

(١) ينظر: تراجم البخاري لابن جماعة (ص٤٢-٤٧).

(٢) ينظر: الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين لنور الدين عتر (ص٢٧٣).

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٤٩) من فتح الباري.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٥٣) من فتح الباري.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٥٤) من فتح الباري.





المبحث الرابع

## مناسبة الترجمة

من المهم بداية أن نقف على معنى المناسبة لغة، ومعناها في هذا المبحث.

### أولًا: المناسبة لغة

هي المشاكلة لذلك يقال: ليس بينهما مناسبة أي مشاكلة[(١)].

ويقال تناسب الشيئان إذا تشاكلا، وناسب الأمر أو الشيء فلانًا: أي لائمه ووافق مزاجه. والتناسب التشابه[(٢)]. لذا نقول من المعاني اللغوية للمناسبة: المشاكلة/ الملائمة/ المشابهة.

### ثانيًا: المناسبة اصطلاحًا:

العلاقة المعنوية التي تربط بين الترجمة والمترجم له[(٣)]. أو هي الرابطة والقاسم المشترك بين معنى الحديث ومعنى الترجمة، ووجه الارتباط بينهما.

وهي من جهة إدراكها نوعان:

### النوع الأول: الخفية:

هي التي تحتاج إلى استنباط في الوقوف عليها وإلى قوة علمية، ودقة فكرية، وتوقد ذهني حاضر[(٤)]؛ لأنها لا تدرك مطابقتها لمضمون الباب إلا بالنظام الفاحص، والتفكير الدقيق[(٥)].

---

(١) ينظر: لسان العرب (١/ ٧٥٦).
(٢) ينظر: المعجم الوسيط (ص٧٥٧).
(٣) ينظر: تراجم البخاري لابن جماعة (ص٤٨) من كلام المحقق، و»تراجم أحاديث الأبواب، دراسة استقرائية في اللغة واصطلاح المحدثين من خلال صحيح البخاري» لعلي عبد الله الزبن (ص١٨٥) وينظر مباحث في علوم القرآن لمناع القطان (ص٩٧).
(٤) ينظر: المصدر السابق (ص١٥٨).
(٥) ينظر: تدوين السنة النبوية لمحمد بن مطر الزهراني (ص٣٣).

**وخفاؤها يتفاوت على درجات، منها:**

(أ) خفاء يزول بتأمل الحديث، وتتبع الطرق الواردة في الحديث أو بالاستنباط.

**مثالها:** ما جاء في صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب (اثنان فما فوقهما جماعة)[١]. فقد أورد تحته بسنده المتصل إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قوله: (**إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما، ثم ليؤمكما أكبركما**)[٢]، فهذه الترجمة لهذا الحديث مناسبته خفية، لا تكاد تظهر للناظر من أول وهلة؛ لأن ما في الترجمة ليس في الحديث، لكن العلماء استطاعوا أن يجدوا مناسبته عن طريق تتبع الطرق الواردة فيه، وعن طريق الاستنباط.

لذلك قال الإمام ابن حجر: «أن ذلك مأخوذ بالاستنباط، من لازم الأمر بالإمامة؛ لأنه لو استوت صلاتهما معًا مع صلاتهما منفردين لاكتفى بأمرهما بالصلاة، كأن يقول: أذنا وأقيما وصليا»[٣].

وقد يكون هذا الخفاء كشف أيضًا بطرق أخرى كتتبع طرق الحديث الواحد، فقد نبه ابن حجر في الفتح أنه أشار بها إلى حديث آخر ليس على شرطه، فهذه الترجمة لفظ حديث ورد من طرق ضعيفة[٤]، وأخرجه ابن ماجة بسند ضعيف، ولفظه: (اثنان، فما فوقهما جماعة)[٥]، وكذلك أخرج أبو داود بلفظ مغاير من وجه

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ١٤٢) من فتح الباري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ١٤٢) من فتح الباري. ومسلم في صحيحه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة (٥/ ١٨٠) من شرح النووي.

(٣) فتح الباري (٢/ ١٤٢).

(٤) ينظر: المصدر السابق (٢/ ١٤٢).

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب إقامة الصلاة، باب اثنان فما فوقهما جماعة (١/ ٣١٢)، وأخرجه الحاكم في مستدركه في كتاب الفرائض، باب الاثنان فما فوقهما جماعة (٥/ ٤٧٧)، وقال

آخر صحيح[١] بلفظ: (أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبصر رجلاً يصلي وحده فقال: **ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه**)[٢].

فالمناسبة اتضحت هنا بعد تتبع الطرق واستقرائها واستنباط المسألة؛ لتظهر العلاقة بين الحديث والترجمة.

(ب) قسم آخر: خفاء لا يتضح إلا بتأمل كتاب صحيح البخاري كاملًا، والمعايشة معه، ولا يقدر عليه إلا العالم الخبير بصحيح البخاري، وهو أمر في غاية الدقة.

**مثاله:** ما ورد في صحيح البخاري في كتاب بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقول الله جل ذكره: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ﴾[٣]، ثم أورد تحته حديثًا بسنده المتصل إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قوله: (**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه**)[٤]. فقد

---

عنه الذهبي: طرقه كلها ضعيفة. وقال عنه الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف. ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لنور الدين الهيثمي (٢/ ١٧٣).

(١) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب تفريع أبواب الأذان، باب: في الجمع في المسجد مرتين (١/ ١٤٧) وأخرجه الحاكم في مستدركه في كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب: إقامة الجماعة في المساجد مرتين (١/ ٤٦٣) وقال عنه: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وقال عنه الذهبي: حديث حسن صحيح.

(٢) ينظر: فتح الباري (٢/ ١٤٢).

(٣) [النساء: ١٦٣]. ينظر: البخاري في صحيحه (١/ ٨) من فتح الباري.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٩) من فتح الباري، ومسلم في صحيحه كتاب الإمارة، باب: قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**إنما الأعمال بالنية**) وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال (١٣/ ٥٥) من شرح النووي.

يرى صاحب النظرة السطحية أنه ذكره جزافًا، بل هناك من تطاول عليه وصوب سهام اللوم إليه؛ لإيراده هذا الحديث تحت هذا الكتاب والباب، ولكنه غفل عن أمر أراده البخاري، وهو جعل كتابه بمثابة مجلس علم، فكأنه يقول لطالب العلم الذي يقرأ كتابه، ويتعبد بدراسة أحاديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن هذه العبادة يشترط فيها الإخلاص. وهكذا نهج العلماء نهجه وافتتحوا كتبهم بهذا الحديث مثل: السيوطي[١]، في كتاب الجامع الصغير، رغم أنه سيخل بالترتيب الأبجدي الذي أخذه على نفسه لكنه وضعه لنفس المقصد الذي أراده البخاري رَحِمَهُ اللهُ[٢].

**النوع الثاني: الجلية:**

وهي الظاهرة التي لا تحتاج إلى كثير تدبر وتأمل واستنباط، بل تظهر مناسبتها في الذهن بطريقة مباشرة[٣].

**مثالها:** في صحيح البخاري في كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار[٤]، أخرج البخاري بسنده المتصل إلى أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قوله: (**آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار**)[٥] فالمناسبة هنا ظاهرة

---

(١) هو: جلال الدين بن عبد الرحمن ابن أبي بكر بن محمد السيوطي، إمام حافظ مؤرخ أديب، ولد عام ٨٤٩هـ، نشأ يتيمًا، ولما بلغ الأربعين خلا بنفسه منزويًا عن أصحابه كأنه لا يعرف أحد، فألف أكثر كتبه، له نحو ٦٠٠ مصنف، توفي عام ٩١١هـ. ينظر: الأعلام (٣/ ٣٠١).

(٢) ينظر: مناهج المحدثين لسعد بن عبد الله آل حميد (ص٨).

(٣) ينظر: تراجم البخاري لابن جماعة من كلام المحقق (ص٥٠، ٥١) و«تراجم أحاديث الأبواب» لعلي الزبن (ص١٦٠).

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٦٢) من فتح الباري.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار (١/ ٦٢) من فتح الباري وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من الإيمان وعلاماته، وبغضهم من علامات النفاق (٢/ ٢٥١) من شرح النووي.







لا تحتاج لتأمل وتدبر، فالناظر لأول وهلة يجد المناسبة ظاهرة وجلية؛ لأن معنى الترجمة مفهوم من قوله: (آية الإيمان حب الأنصار).

**وهي تنقسم إلى قسمين:**

١- مناسبة جلية، المطابقة فيها مطابقة كلية.

٢- مناسبة جلية، المطابقة فيها مطابقة جزئية[(١)].

**المطابقة الكلية:** هي التي تكون الترجمة فيها مطابقة للمترجم مطابقة تامة في كل وجه، فكل ما دل المترجم عليه وارد في الترجمة[(٢)].

**مثالها:** من صحيح البخاري، كتاب العلم، باب: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**اللهم علمه الكتاب**)[(٣)]، أورد تحته حديثًا بسنده المتصل إلى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قوله: «ضمني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال: (**اللهم علمه الكتاب**)»[(٤)].

**أما المطابقة الجزئية:** فهي التي تكون الترجمة فيها مطابقة للمترجم مطابقة ناقصة، فليس كل ما دل عليه المترجم وارد في الترجمة، بل إن الترجمة دالة على جزء من معنى المترجم فقط[(٥)].

---

(١) ينظر: تراجم البخاري لابن جماعة من كلام المحقق (ص٥٠، ٥١) و»تراجم أحاديث الأبواب» لعلي الزبن (ص١٦٠).
(٢) ينظر: تراجم البخاري لابن جماعة من كلام المحقق (ص٥٠، ٥١) و»تراجم أحاديث الأبواب» لعلي الزبن (ص١٦٠).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٦٩) من فتح الباري.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٦٩) من فتح الباري.
(٥) ينظر: تراجم البخاري لابن جماعة من كلام المحقق (ص٥١) و«تراجم أحاديث الأبواب» لعلي الزبن (ص١٦٠).

**مثالها:** ما جاء في صحيح البخاري من كتاب الإيمان، باب من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان[(١)].

وأورد المصنف بسنده المتصل إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قوله: (**ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن أحب عبدًا لا يحبه إلا الله، ومن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار**)[(٢)].

قال العيني[(٣)]: «مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة؛ لأن الحديث مشتمل على ثلاثة أشياء، وفيما مضى بوبه على جزء منه وهاهنا بوب على جزء آخر»[(٤)].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه (١/ ٧٢) من فتح الباري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٧٢) من فتح الباري وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان، باب: بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان (٢/ ٢٠٤) من شرح النووي.

(٣) هو: بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى، أبو محمد العيني الحنفي، مؤرخ علامة، أصله ومولده في عينتاب وإليها نسبته، ولد سنة (٧٦٢هـ) ولي القضاء والحسبة في القاهرة، ثم صرف عن وظائفه وعكف على التدريس والتصنيف إلى أن توفي سنة (٨٥٥هـ)، ينظر: الأعلام (٧/ ١٦٣).

(٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني، (١/ ١٦٧).

المبحث الخامس

## أهمية الترجمة

عندما نتكلم عن موضوع أهمية الترجمة نكون بصدد الحديث عن أهمية التبويب والعنونة وأثرها في استحضار المعلومات في ذهن القارئ، وترتيب أفكاره، وبلورة ذلك بشكل منظم، فمن المعروف في المنهجية العلمية أن العنوان يؤدي وظيفة إعلامية عن الفكرة المراد الكتابة فيها[١]؛ لذا صارت هذه الأمور تدرس علمًا مستقلًّا في مادة مناهج البحث التي تأخذ بيد الباحث إلى الصياغة والكتابة الصحيحة للعناوين، وقد قننوا هذه المسألة، ووضعوا شروطًا معينة يسير على خطاها الباحث منها:

(١) أن يكون العنوان واضحًا ودقيقًا.

(٢) أن يكون مكتوبًا بعبارة مختصرة بدون إطالة.

(٣) أن يكون بلغة سهلة ليس فيها صعوبات.

(٤) أن يكون مطابقًا للموضوع المراد الكتابة فيه[٢].

ومن ثم يعد العنوان مؤشرًا للموضوع المراد إعداده وموضحًا لمجاله.

والدارس لتراجم البخاري في صحيحه يجد أنه قد برع في رعاية الأمور السابق ذكرها وزاد عليها زيادات انفرد بها بين السابقين واللاحقين.

(١) ينظر: البحث العلمي مفهومه وأدواته وأساليبه (ص٧٦).

(٢) المصدر السابق (ص٧٦).

وهذا التفنن المميز في صياغة التراجم في كتابه الصحيح هو أول ما يواجه القارئ، ويلفت نظره ويجعله يحكم على عقلية البخاري، وفكره وعلمه، فطريقة العرض ووضع العناوين وانتقاء المعلومات التي توضع تحته، لها قيمة وأهمية في رفع شأن الكتاب، وهذا أمر معروف عند أصحاب المؤلفات العلمية[١]. وقد تكون المعلومة التي ترجم لها الإمام البخاري موجودة في غير كتابه، كما في بعض كتب الفقه مثلًا، إلا أن طريقة عرضها عند البخاري بالترجمة الدقيقة لها وضحت المسألة أو المسائل التي تضمنتها، ومن ثم كان لكتاب صحيح البخاري قيمة علمية فائقة في فقه التراجم.

وتأثرًا بالإمام البخاري في تراجم أبواب صحيحه، سلك أكثر أئمة الحديث مسلكه في وضع عناوين لأحاديثهم، وتراجم لأبوابهم، محاولين بذلك تقليد الإمام البخاري، غير أنهم لم يبلغوا مبلغه، ومن ثم لم تحظ تراجمهم بما حظيت به تراجم الإمام البخاري من دراسة وعناية في العديد من المصنفات؛ وذلك لما انفرد به الإمام البخاري في صياغة التراجم من ريادة وبراعة؛ لذا قيل: «تراجمه حيرت الأفكار وأدهشت العقول».

وهذه الطريقة التي سلكها البخاري، تعرف عند علماء الحديث بطريقة التصنيف على الأبواب، وأولاها البخاري اهتمامًا خاصًا متميزًا عنده، تمتاز عن طريقة المسانيد أو طريقة الترتيب على حروف المعجم وغيرها بفوائد منها:

(١) قدرة الكثيرين من الناس على الحصول على موضع الحديث المطلوب تخريجه من خلال تراجم الأبواب (عناوينها) التي تعد دليلًا على مكان وجود الحديث إضافة إلى ما في هذه الطريقة من توفير الوقت والجهد.

---

(١) ينظر: الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح لنور الدين عتر (ص٩٦).

(٢) تقريب الحديث من الفهم لأول وهلة، فإن هذا الحديث إذا ورد في كتاب الصلاة علم لناظره أن الحديث دليل ذلك الحكم وأنه يلتحق بمسألة كذا، فالأبواب تقوم بمهمة المرشد الذي يوضح الطريق للسالك.

(٣) تنشيط القارئ بانتقاله من وحدة موضوعية إلى وحدة موضوعية أخرى؛ لأن طريقة التصنيف على الأبواب تكسب القارئ تركيزًا في الفكر، ونشاطًا عند انتقاله إلى موضوع آخر(١).

أما طريقة المسانيد فنجد فيها بعض الصعوبات خاصة لغير المتخصصين؛ لأن كثيرًا من الناس لا يعرفون راوي الحديث المراد البحث عنه، وإن كان يعرف المعنى الذي يدور عليه الحديث، فلا شك أنه سيحتاج إلى جهد كبير في سبيل العثور على ضالته، بل وإن عرف قد لا يستطيع إخراج الحديث من الكتب التي تجمع الأحاديث بطريقة المسانيد.

أما طريقة الترتيب على حروف المعجم، فتتطلب حفظ أول لفظة في الحديث أو حفظ الحديث كاملًا، وهذا ما لا يجيده الكثيرون خاصة أن ألفاظ الحديث تختلف بحسب الروايات، فيعسر على الباحث بعد ذلك الحصول على المطلوب.

وإن كان ما ذكر من فوائد التصنيف على طريقة الكتب والأبواب يعم جميع الكتب المصنفة على هذه الطريقة، إلا أن الأمر يزداد إجلالًا في حق البخاري بالذات؛ لأن موضوع التراجم لديه ليست لهذه الفوائد فحسب، بل لقصد أهم وهدف عظيم وهو استخراج الفوائد الفقهية والنكت الحكيمة المستنبطة من فهمه للمتون وإبرازها

---

(١) ينظر: «الإمام البخاري وفقه التراجم» لنور الدين عتر (ص٦٩، ٧٠).

في تراجم وعناوين[١]، إذ رأى أن يجعل هذه الأحاديث الصحيحة مبوبة على الأبواب الفقهية، بطريقة فيها استنباطات دقيقة، إذ بمجموعها يمكن أن تشكل مذهبًا للبخاري، وهذا هو الذي حدث فبعض العلماء عندما يناقش مسألة علمية يقول: «هذا ما ذهب إليه البخاري»، وما توصل هذا إلا من خلال تراجم أبوابه[٢]».

ثم أختم القول في هذا المبحث بأن منهج الإمام البخاري في تراجم صحيحه ليست دليلًا على ذوق البخاري فقط، بل على عمق فهمه، وتنظيم أفكاره وقدرته الذهنية[٣].

---

(١) ينظر: تدوين السنة النبوية للزهراني (ص١٣٢).
(٢) ينظر: مناهج المحدثين (ص١٨).
(٣) ينظر: «الإمام البخاري وفقه التراجم» لنور الدين عتر (ص٧٠).





## الفصل الثالث

# فقه الإمام البخاري في تراجمه

**وفيه ستة مباحث:**

**المبحث الأول:** مقصد البخاري من ترجمته للأبواب.

**المبحث الثاني:** منهج الإمام البخاري في تنويعه لتراجم أبواب صحيحه وضوابطها.

**المبحث الثالث:** علاقة التراجم بتقطيع الأحاديث.

**المبحث الرابع:** علاقة التراجم بتكرار الأحاديث.

**المبحث الخامس:** علاقة التراجم بالأحاديث المعلقة.

**المبحث السادس:** تأثره بغيره في تراجم الأبواب وتأثيره في الآخرين.





# تمهيد

يتناول هذا الفصل بيان مقصد البخاري من ترجمته للأبواب، وعرض منهجه فيها، وإبراز علاقة الترجمة بتقطيع الأحاديث وتكرارها وتعليقها، ثم توضيح تأثره بغيره في تراجم الأبواب وتأثيره في الآخرين، ويتناول هذا الفصل ستة مباحث كالتالي:

**المبحث الأول:** مقصد البخاري من ترجمته للأبواب.

**المبحث الثاني:** منهج الإمام البخاري في تنويعه لتراجم أبواب صحيحه وضوابطها.

**المبحث الثالث:** علاقة التراجم بتقطيع الأحاديث.

**المبحث الرابع:** علاقة التراجم بتكرار الأحاديث.

**المبحث الخامس:** علاقة التراجم بالأحاديث المعلقة.

**المبحث السادس:** تأثره بغيره في تراجم الأبواب وتأثيره في الآخرين.



المبحث الأول

## مقصد البخاري من ترجمته للأبواب

قبل خوض غمار البحث وعرض منهج البخاري في ترجمته للأبواب، لابد من تجلية مقصد البخاري من هذه التراجم ومغزاه من وضعها، خاصة أنها كلفته الكثير سواء من تقطيع الأحاديث أو تكرارها أو تعليقها أو الاستعانة بأحاديث ليست على شرطه، ومن أهم هذه المقاصد:

### أولًا: المقصد الفقهي:

عني الإمام البخاري باستخراج الفوائد الفقهية والنكت الحكيمة المستنبطة من فهمه للمتون، فلم يكن تركيزه على الرواية فقط، وقد نقل ابن حجر عن أحد شيوخه قوله: «ليس مقصود البخاري الاقتصار على الأحاديث فقط، بل مراده الاستنباط منها، والاستدلال لأبواب أرادها[(١)]»، وقال ابن حجر: «ثم رأى ألا يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكيمة فاستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة فرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها، واعتنى فيه بآيات الأحكام فانتزع منها الدلالات البديعة، وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الوسيعة»[(٢)].

وهذه النكت أجهدت كل من يحاول إيجاد العلاقة بين الحديث والترجمة؛ لأنها أبرزت دقة تفكيره وقوة ملكته الفقهية، وهذا ما نسميه المقصد الفقهي الذي يهتم بكل ما يرد بفقه الحديث، ويعمل على استنباط[(٣)] الأحكام التي يتضمنها الحديث[(٤)].

(١) هدي الساري لابن حجر (ص٨).
(٢) المصدر السابق (ص٨).
(٣) معنى الاستنباط هو: استخراج الأمر الذي من شأنه أن يخفى على غير مستنبطه. ينظر: إعلام الموقعين لابن القيم (١/ ٢٢٥).
(٤) ينظر: معالم السنن لأبي سليمان حمد محمد الخطابي (١/ ٣).

وعليه فيكون المقصد الفقهي هو خلاصة فقه الحديث للمحدث، فتظهر من خلال تراجمه لأبواب كتابه.

ولا غرابة في ذلك فقد كان لكثير من المحدثين اتجاهات فقهية، فالمحدثون لم يقتصر نشاطهم على علوم الحديث، بل كان لهم نشاط فقهي واضح يلاحظه من يقرأ كتب السنة قراءة عابرة فكيف بمن يقرأها قراءة متأنية؟ فلابد أن يلمس هذا النشاط وتتجلى له مناهجهم وأصولهم فيه.

هذا في حق المحدثين عامة. أما في حق البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقد اهتم بالفقه منذ حداثة سنه، فلقد اطلع على كتب الفقه لأهل مدرسة الحديث وأهل مدرسة الرأي منذ كان ببلده بخارى، وشغف منذ صغره بجمع قضايا الصحابة والتابعين، واضطر للإفتاء منذ أيام طلبه، حتى إن أساتذته كانوا يتحرجون من الإفتاء أمامه[(١)].

لذلك برز هذا الاهتمام من خلال تراجمه فكان له مقصد فقهي، لكنه لم يسلك مسلك الفقهاء في كتابة الأحكام الفقهية منفصلة عن أدلتها من الكتاب والسنة، بل ترجم لأحاديث الباب بالأحكام الفقهية، ولهذا عبر العلماء عن فقه الإمام البخاري بقولهم: «فقه البخاري في تراجمه».

والتراجم ذات المقصد الفقهي ظهرت بأساليب مختلفة منها:

١- تراجم أشارت إلى استخدامه لبعض القواعد الأصولية مثل العموم والخصوص والاستنباط[(٢)].

---

(١) ينظر: تاريخ بغداد (٢/ ٧) وتهذيب الكمال (٣٠/ ١١٧٠) وهدي الساري (ص٤٧٨).

(٢) ينظر: «المصادر المكتوبة للبخاري في صحيحه كتاب الوضوء» لمحمد عبد الله أبو بكر باجمعان (ص٥٢).

**مثاله:** باب فضل صلاة الفجر في جماعة[(١)] حيث أورد ثلاثة أحاديث:

الحديث الأول لأبي هريرة قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (**تفضل صلاة الجميع صلاة أحدكم وحده بخمس وعشرين جزاءً...**)[(٢)]. فتؤخذ مناسبة من الترجمة بطريق الخصوص.

الحديث الثاني لأبي الدرداء[(٣)] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بلفظ: (والله ما أعرف من أمة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيئًا إلا أنهم يصلون جميعًا)[(٤)].

فتؤخذ مناسبته من الترجمة بطريق العموم.

الحديث الثالث لأبي موسى[(٥)] قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**أعظم الناس أجرًا في الصلاة أبعدهم فأبعدهم ممشى، والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الإمام أعظم أجرًا من الذي يصلي ثم ينام**)[(٦)].

فتؤخذ مناسبته من الترجمة بطريق الاستنباط.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ١٣٧) من فتح الباري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ١٣٧) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها (٥/ ١٥٣) من شرح النووي.

(٣) هو: عويمر بن عامر بن مالك من الخزرج، تأخر إسلامه قليلًا وحسن إسلامه وكان فقيهًا عاملًا حكمًا، آخى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بينه وبين سلمان الفارسي، وقال عنه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عويمر حكيم أمتي**»، توفي قبل مقتل عثمان بسنتين. ينظر: أسد الغابة (٤/ ٤٣٤).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ١٣٧) من فتح الباري.

(٥) هو: أبو موسى الأشعري، اسمه: عبد الله بن قيس، كان حليفًا لسعيد بن العاص ثم أسلم بمكة وهاجر إلى الحبشة، مات ٤٢ﻫ بالكوفة. ينظر: أسد الغابة (٥/ ١١٠-١١١).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ١٣٧) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل كثرة الخطى إلى المساجد (٥/ ١٧٠) من شرح النووي.

لذا أشار ابن حجر إلى تفتن المصنف بإيراد الأحاديث الثلاثة في الباب إذ تؤخذ المناسبة من حديث أبي هريرة بطريق الخصوص، ومن حديث أبي الدرداء بطريق العموم ومن حديث أبي موسى بطريق الاستنباط[(١)].

**٢-** تراجم أشارت إلى أخذ البخاري بالقياس.

وعنده القياس على قسمين: قياس صحيح، وقياس فاسد[(٢)].

**( أ )** القياس الصحيح أشار إليه بقوله: باب من شبه أصلًا معلومًا بأصل مبين، وقد بين النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حكمها ليفهم السائل[(٣)].

وذكر تحته حديثين، منه حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: (أن أعرابيًّا أتى رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فقال إن امرأتي ولدت غلامًا أسود وإني أنكرته؟ فقال له رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**هل لك من إبل؟** قال نعم. قال: **فما ألوانها؟** قال: حمر، قال: **هل فيها من أورق**[(٤)]**؟** قال: إن فيها لورقًا قال: **فأني ترى ذلك جاءها؟** قال: يا رسول الله عرق نزعها. قال: **ولعل هذا عرق نزعه**»[(٥)].

وحديث ابن عباس أن امرأة جاءت إلى النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فقالت: إن أمي نذرت أن تحج فماتت قبل أن تحج، أفأحج عنها؟ قال: **نعم حجي عنها، أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته؟** قالت: نعم. قال: **فاقضوا الذي له، فإن الله أحق بالوفاء**)[(٦)].

(١) ينظر: فتح الباري (٢/ ١٣٨).
(٢) ينظر: «المصادر المكتوبة للبخاري في صحيحه كتاب الوضوء»، (ص٤٩).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (١٣/ ٢٩٦) من فتح الباري.
(٤) **الأورق من الإبل:** الذي في لونه بياض إلى سواد، والورقة: سواد في غبرة ومنه قيل للرماد أورق. ينظر: الصحاح (٤/ ١٥٦٥) لسان العرب (١٠/ ٣٧٦).
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (١٣/ ٢٩٦) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب اللعان (١٠/ ٣٧١) من شرح النووي.
(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (١٣/ ٢٩٦) من فتح الباري.

فهذه الترجمة أشارت إلى أن هذا التشبيه -وهو تشبيه أصل معلوم بأصل مبين من قبل الشارع- وهو القياس الصحيح.

(ب) أما القياس الفاسد: فأشار إليه بقوله: باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس، ﴿ وَلَا تَقْفُ ﴾[(١)]: لا تقل، ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾[(٢)].

ثم أورد تحته حديثين، أحدهما بلفظ (فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون)[(٣)].

والثاني عن سهل بن حنيف[(٤)] بلفظ: (يا أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم... الحديث)[(٥)].

فقد رأى ذم الرأي، وذمه هذا من جهة صدوره من الجاهل الذي لا يعرف قواعد الشرع فهذا عنده قياس فاسد.

٣- تراجم تبرز خلاصة فقهه حسب اجتهاده لمسألة معينة[(٦)].

---

(١) [الإسراء:٣٦].

(٢) [الإسراء:٣٦]. ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (١٣/ ٢٨٢) من فتح الباري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (١٣/ ٢٨٢) من فتح الباري.

(٤) هو: سهل بن حنيف بن وهب الأنصاري الأوسي، صحابي من السابقين، شهد بدرًا وأحد وجميع المشاهد، وآخى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بينه وبين علي بن أبي طالب، توفي سنة ٣٨هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٢٥)، والأعلام (٣/ ١٤٢).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (١٣/ ٢٨٢) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية (١٢/ ٣٥٤) من شرح النووي.

(٦) ينظر: «المصادر المكتوبة للبخاري في صحيحه» (ص٥٠).

**مثاله:** باب إذا لم يجد ماءً ولا ترابًا[١].

أورد تحته حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت، فبعث رسول الله رجلًا فوجدها فأدركتهم الصلاة وليس معهم ماء، فصلوا فشكوا ذلك إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأنزل الله آية التيمم... الحديث[٢].

فالحديث ليس فيه أنهم فقدوا التراب، وإنما فيه أنهم فقدوا الماء فقط، لكن البخاري استنبط منه حكمًا وهو وجوب الصلاة لفاقد الطهورين، ووجه الاستنباط أنهم صلوا معتقدين وجوب الصلاة لفاقد الطهورين، ولو كانت الصلاة حينئذ ممنوعة لأنكر عليهم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا، وبهذا قال الشافعي وأحمد وجمهور المتحدثين وأكثر أصحاب مالك واختلفوا في وجوب الإعادة[٣].

٤- تراجم بينت طرق الاستنباط بذكر حديث واحد في عدة أبواب مستدلًا به لعدة مسائل، وبهذا يقدم برهانًا عمليًا على كيفية استنباط أحكام كثيرة من الحديث الواحد.

ومن جهة أخرى قد يشير بذكر حديث واحد تحت أبواب مختلفة إلى كثرة طرق الحديث فهو يقدم إضافة جديدة سندًا ومتنًا، فمن جهة كان يخدم الجانب الفقهي ومن جهة أخرى قدم لنا طرقًا كثيرة بألفاظ وبأسانيد مختلفة؛ ليثبت تعدد الطرق في الحديث الواحد، وهذا يدل على سعة علمه[٤]. وسيتم شرحه في المسالك بإذن الله.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب التيمم (١/ ٤٤٠) فتح الباري.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب التيمم (١/ ٤٤٠) فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحيض، باب التيمم (٤/ ٢٨٢) من شرح النووي.
(٣) ينظر: فتح الباري (١/ ٤٤٠).
(٤) ينظر: «المصادر المكتوبة للبخاري في صحيحه في كتاب الوضوء» لمحمد باجمعان (ص٥١).

٥- الترجمة بمسألة تتعارض فيها الأدلة ويكون عند البخاري وجه التطبيق بينهما بحمل كل واحد منهما على محمل، فيترجم بذلك المحمل إشارة إلى وجه التطبيق المراد(١).

**مثاله:** باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر - ثم ذكر جملة من الآثار، ثم قال:- وما يحذر من الإصرار على النفاق والعصيان لقول الله تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾(٢). وذكر حديث: (**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**)(٣).

فهذا الحديث يؤكد أن قتال المسلم كفر، وظاهره يتعارض مع ما عليه أهل السنة والجماعة من أن المعصية لا يكفر صاحبها لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾(٤)، بل ويؤكد هذا حديث الشفاعة، وقد أشار إلى هذا المفهوم في (باب المعاصي من أمر الجاهلية)(٥)، فقد أطلق عليه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كفرًا تحذيرًا للمسلم من إزهاق روح أخيه المسلم؛ لأن عمله يشبه عمل الكفار، أو قد يفضي للكفر على حقيقته إذا استحل هذا الأمر؛ لذلك

(١) ينظر: رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري لأحمد الدهلوي (ص١٠)، لامع الدراري (١/ ٩٧).

(٢) [آل عمران: ١٣٥]. ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر (١/ ١٠٩) من فتح الباري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر (١/ ١٠٩، ١١٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإمارة: باب بيان قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**) (٢/ ٢٤٢) من شرح النووي.

(٤) [النساء:٤٨].

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٨٤) من فتح الباري.

ترجم بهذه الترجمة التي يوفق فيها بين الأدلة المتعارضة؛ ليظهر هذا المحمل الذي يوفق به بين الأدلة، وهو أن صاحب المعاصي استحلالًا يعد كافرًا، أو يحمل على المعنى اللغوي[(١)].

٦- قد يترجم بمذهب ذهب إليه طائفة من العلماء، ويذكر في الباب ما يدل عليه بنحو من الدلالة من غير قطع بترجيح هذا المذهب، فيقول: باب من قال كذا[(٢)].

**مثاله:** باب من قال: أن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (**لا يمنع فضل الماء**)[(٣)].

وذكر تحته حديث بلفظ: (**لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ**)[(٤)].

وذكر حديث (**لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ**)[(٥)].

قال ابن بطال[(٦)]: «لا خلاف بين العلماء أن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى»[(٧)].

---

(١) ينظر: فتح الباري (١/ ١١٢).
(٢) ينظر: رسالة شرح تراجم أبواب البخاري للدهلوي (ص١٠)، لامع الدراري (١/ ٩٦)، والأبواب والتراجم لمحمد زكريا الكاندهلوي (١/ ٣٤).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب المساقاة (٥/ ٣١) من فتح الباري. وقد وصل الحديث في الباب.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المساقاة (٥/ ٣١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب المساقاة، باب تحريم فضل بيع الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج إليه لرعي الكلأ (١٠/ ٤٧٤) من شرح النووي.
(٥) أخرجه البخاري في كتاب المساقاة (٥/ ٣١) من فتح الباري.
(٦) هو: العلامة أبو الحسن علي بن خلف بن عبدالملك بن بطال البكري القرطبي، يعرف بابن اللجام، شارح صحيح البخاري، استقضي بحصن لورقة -وهي مدينة بالأندلس-، كان من كبار المالكية، توفي سنة (٤٤٩هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٤٧)، والأعلام (٤/ ٢٨٥).
(٧) ينظر: شرح ابن بطال (٦/ ٤٩٥).

ورأى ابن حجر أن ما نفاه ابن بطال من الخلاف هو على قول الجمهور إن الماء يملك فهو عندهم ولا خلاف لديهم في ذلك(١).

فنجد أن البخاري هنا في الترجمة لم يقطع بترجيح هذا المذهب؛ لذا نسبه إلى قائله.

٧- قد يعقد الترجمة لحكم خاص مع أن المراد من الحديث أمر عام(٢).

**مثاله:** باب جهر المأموم بالتأمين(٣).

أورد تحته قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إذا قال الإمام: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾(٤) فقولوا: آمين...(٥).

فنجد أن البخاري ترجم ترجمة فيها خصوص مع أن المراد من الحديث فيه عموم؛ لأن القول بالتأمين يحصل بأحد أمرين: إما جهرًا أو سرًّا. فالترجمة خاصة والمراد من الحديث فيه عموم؛ لأن الحديث فيه تأمين المأموم مطلقًا بدون قيد الجهر.

**مثال آخر:** باب رفع البصر إلى الإمام في الصلاة(٦).

---

(١) ينظر: فتح الباري (٥/ ٣١).
(٢) ينظر: لامع الدراري (١/ ١٠٠)، الأبواب والتراجم للكاندهلوي (١/ ٤٨).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٦٦) من فتح الباري.
(٤) [الفاتحة:٧].
(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٦٦) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة (٤/ ٣٤١) من شرح النووي.
(٦) ينظر البخاري في صحيحه في كتاب الأذان، باب رفع البصر إلى الإمام في الصلاة (٢/ ٢٣١) من فتح الباري.






وقالت عائشة: قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صلاة الكسوف: **(فرأيت جهنم يحطم بعضها بعضًا حين رأيتموني تأخرت)**[١]. وذكر تحته عدة أحاديث تؤيد الجواز.

فعقد هذه الترجمة لأمر خاص: هي الحاجة إلى رؤية ما يفعله الإمام ومراقبته؛ ليقتدى به. أما العام المراد إثباته: فهو أن الأصل نظر المأموم إلى موضع سجوده؛ لأنه المطلوب في الخشوع، وقد قال ابن حجر: «ويحتمل أن يكون المراد بالترجمة أن الأصل نظر المأموم إلى موضع سجوده؛ لأنه المطلوب في الخشوع، إلا إذا احتاج إلى رؤية ما يفعله الإمام؛ ليقتدى به مثلًا، والله أعلم»[٢].

٩- قد يترجم بتراجم تشكل مذهبه الذي يميل إليه في الحكم، والبخاري لم يلتزم مذهبًا فقهيًّا معينًا من المذاهب الأربعة، فتراه أحيانًا يخالف الشافعي في مذهبه وأحيانًا يوافقه، وتارة يوافق، الإمام أحمد وأخرى يخالفه، ومرة يوافق أبا حنيفة وقد يخالفه، وهكذا بالنسبة للإمام مالك، لذلك فقد كان مجتهدًا بلا ريب[٣].

وكان يتمتع بعقلية فقهية واعية، وملكة قادرة على استنباط الأحكام الشرعية فقد نسبه أتباع كل مذهب إلى مذهبهم، فنجده مترجمًا له في كتب طبقات الفقهاء، كطبقات الحنابلة والشافعية.

فقد ترجم للإمام البخاري أبو الحسين محمد بن القاضي أبو يعلى أبو يعلى الفراء الحنبلي[٤]،

---

(١) وصله البخاري في صحيحه في كتاب العمل في الصلاة: باب إذا انفلتت الدابة في الصلاة (٣/ ٨١) من فتح الباري.

(٢) فتح الباري (٢/ ٢٣٣).

(٣) ينظر: فيض الباري على صحيح البخاري لمحمد أنور الكشميري (١/ ٥٨).

(٤) هو: محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء، أبو يعلي، عالم عصره في الأصول والفروع وأنواع الفنون، ولد عام (٣٨٠هـ)، له تصانيف كثيرة، كان شيخ الحنابلة، ولي القضاء بشروط له وكان قد امتنع، توفي عام (٤٥٨هـ). ينظر: الأعلام (٦/ ٩٩، ١٠٠).

وعده من الطبقة الأولى من فقهاء المذهب الحنبلي في كتابه طبقات الحنابلة[١].

وترجم له السبكي[٢] في كتابه طبقات الشافعية، وعده من الطبقة الثانية من فقهاء الشافعية[٣].

وقال المالكية: هو مالكي، وقال الحنفية: هو حنفي[٤].

وهكذا تنازعوا فيه الأمر الذي يظهر أنه صاحب ملكة فقهية، فقد جعل الأحاديث مبوبة على أبواب الفقه بطريقة فيها استنباطات دقيقة، بحيث يشكل بمجموعها مذهبًا للبخاري؛ لذلك نجد بعض العلماء حينما يناقشون مسألة علمية يقولون: «وهذا ما ذهب إليه البخاري»، ولو سألنا أنفسنا من أين عرفوا أن البخاري ذهب إلى هذا؟ سنكون على يقين بأنها علمت من التراجم التي ترجم بها البخاري على الأحاديث التي يوردها تحتها[٥].

**مثاله:** باب السمر في العلم[٦].

---

(١) ينظر: طبقات الحنابلة لأبي الحسين محمد بن أبي يعلى الحنبلي (١/ ٢٥٤، ٢٥٩).

(٢) هو: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تاج الدين، أبي نصر، قاضي القضاة، المؤرخ الباحث، نسبته إلى سبك الأحد، ولد في القاهرة سنة (٧٣٧هـ)، وانتقل إلى دمشق مع والده وتوفي بها بالطاعون سنة (٧٧١هـ)، كان قوي الحجة طلق اللسان. ينظر: الأعلام (٤/ ١٨٤).

(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (٢/ ٢١٢، ٢٤١).

(٤) الإمام البخاري محدثًا وفقيهًا (ص١٦٧)، وينظر: فقه الإمام البخاري لمحمد عبد القادر أبو فارس (١/ ٦١).

(٥) مناهج المحدثين (ص١٨).

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم، (١/ ٢١١) من فتح الباري.




فالترجمة يقصد بها بيان حكم السمر في العلم؛ لذلك أورد الأحاديث التي تؤيد جواز هذا الحكم في الباب، وحتى يثبت أن لا تعارض بينها وبين الأحاديث التي تنهي عن التحدث بعد العشاء؛ لذلك قيد الترجمة بالسمر (في العلم) بدليل أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعدما صلى معهم العشاء حدث فيهم الحديث الوارد في الباب[١].

**مثال آخر:** باب النفث في الرقية[٢].

فقد أورد تحته الأحاديث التي تثبت نفث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الرقية.

وعلق ابن حجر على أن في هذه الترجمة إشارة إلى الرد على من كره النفث مطلقًا، وعلى من كره النفث عند قراءة القرآن خاصة[٣].

**١٠-** قد يترجم بتراجم تشير إلى أن المسألة خلافية بين العلماء، لكنه متوقف في المسألة ولم يجزم فيها بشيء، ويستعمل أساليب عدة ليشير إلى هذا التوقف.

منها: استعماله لصيغة الاستفهام، أو لصيغة لا يجزم فيها بالحكم، وسأقف على هذا الأسلوب في الفصل الثالث[٤].

**مثاله:** باب متى يصح سماع الصغير[٥].

### ثانيًا: المقصد الحديثي:

هذا المقصد ظهر بوضوح وبكثرة في ترجمته لكثير من أبواب كتبه، فقد يترجم بحديث معنى أو لفظًا جزءًا أو كاملًا؛ للإعلان عن مكان وجود الحديث في

(١) ينظر: عمدة القاري (١/ ١٧٥).
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الطب (١٠/ ٢٠٨) من فتح الباري.
(٣) ينظر: فتح الباري (١٠/ ٢٠٩).
(٤) ينظر: هدي الساري (ص١٤). وينظر: البحث (ص١٣٨).
(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٧١) من فتح الباري.

صحيحه، وقد يترجم بحديث صحيح آخر ليس على شرطه، ووجد في الترجمة بها سبيلًا إلى ذكرها. بل قد يترجم بحديث خرجه في صحيحه موصولًا في موضع آخر من الكتاب مكتفيًا بذكره في الترجمة عن تكراره في الباب.

وكل هذا التنوع في الترجمة يدل على كمال ذكائه وقدرته العقلية الفذة التي ألهمه الله إياها، وله في ذلك أساليب مختلفة تثبت اهتمامه بالجانب الحديثي منها:

١- أن يترجم بترجمة تشير إلى روايات أخرى للفظ الحديث.

**مثاله:** باب قول المحدث حدثنا أو أخبرنا وأنبأنا[(١)].

والحديث المذكور تحته فيه لفظ: (حدثوني) لكنه من خلال الترجمة أراد أن يشير إلى بقية طرق الحديث التي توبعت فوجد فيها لفظ: (أخبروني) عند البخاري في كتاب التفسير، ولفظ آخر في رواية أخرى: (أنبئوني) في رواية الإسماعيلي[(٢)].[(٣)]

وقد يذكر لفظ الترجمة مرتين، ثم لا يذكر الحديث إلا في ترجمة واحد منها، ولا يذكر في الترجمة الأخرى حديثًا مسندًا ليشير فيها إلى روايات أخرى ليست على شرطه.

**مثاله:** باب فضل العلم ذكر هذه الترجمة مرتين، ففي الموضع الأول ذكر باب فضل العلم وقول الله تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[(٤)]، وقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾[(٥)].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٤) من فتح الباري.

(٢) هو: أبو بكر أحمد بن علي بن إبراهيم الإسماعيلي، صاحب الصحيح، ولد سنة ٢٩٧هـ، وصنف تصانيف تشهد له بالإمامة في الفقه والحديث، منها المستخرج على الصحيح، توفي عام (٣٧١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٩٢)، والأعلام (١/ ٨٦).

(٣) ينظر: فتح الباري (١/ ١٤٤).

(٤) [المجادلة:١١].

(٥) [طه:١١٤]. ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٠) من فتح الباري.

ونجده لم يذكر تحته حديثًا مسندًا ليشير إلى أن هناك أحاديث أخرى في معنى الترجمة ومعنى الآية القرآنية لكنها ليست على شرطه، أما في الموضع الآخر فقد قال: (باب فضل العلم)(١) وذكر تحته حديثًا مسندًا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **(بينما أنا نائم أوتيت بقدح لبن فشربت حتى إني لأرى الري يخرج في أظفاري ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب)**، قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: **(العلم)**(٢). فقد تجنب تكرار الحديث في الموضع الأول خروجًا عن التكرار المحض.

٢- يترجم البخاري بالآية؛ ليشير بذلك إلى الحديث الذي يفسرها دون أن يفصح بذلك الحديث؛ لأنه ليس على شرطه(٣).

**مثاله:** باب صدقة الكسب والتجارة لقوله تعالى: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ** ﴾ إلى قوله: ﴿ **أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ** ﴾(٤).

ولم يورد تحته حديثًا متصلًا لكنه أشار بهذه الترجمة إلى حديث يفسرها ليس على شرطه وهو ما أخرجه الطبري(٥) عن مجاهد(٦) في تفسير هذه الآية: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا**

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٠) من فتح الباري.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب فضائل الصحابة: باب في فضائل عمر (١٥/ ١٥٥) من شرح النووي.
(٣) الأبواب والتراجم (١/ ٨١)، ولامع الدراري (١/ ١١٧).
(٤) [البقرة:٢٦٧]. ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (٣/ ٣٠٧) من فتح الباري.
(٥) هو: محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر، المؤرخ المفسر الإمام، ولد في آمل في طبرستان سنة (١٣٢هـ)، واستوطن ببغداد، عرض عليه القضاء فامتنع، توفي سنة (٣١٠هـ)، يعرف بكتابه تاريخ الطبري، وكتاب تفسير الطبري. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٨٢)، والأعلام (٦/ ٦٩).
(٦) هو: مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، مولى السائب، تابعي، مفسر أخذ التفسير عن ابن عباس، وقرأ القرآن عليه ثلاث مرات يقف عند كل آية ويسأله عنها، ولد عام ٢١هـ، يقال أنه مات وهو ساجد عام ١٠٢هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٤٩) وتهذيب التهذيب (١٠/ ٣٨) والأعلام (٥/ ٢٧٨).

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ﴾[١]، قال: من التجارة الحلال[٢].

٣- وقد يشير بذكر حديث لصحابي لا يناسب الترجمة لحديث آخر لذلك الصحابي مناسب للترجمة، وهذا من أشد تشحيذاته للأذهان[٣].

**مثاله:** باب طول القيام في صلاة الليل[٤].

أورد تحته حديثًا متصلًا عن حذيفة[٥] أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا قام للتهجد من الليل يشوص[٦] فاه بالسواك[٧].

واستشكل كثير من الشراح دخول هذا الحديث تحت هذا الباب، ومنهم ابن بطال الذي استشكل دخوله تحت هذا الباب؛ لأن شوص الفم بالسواك في صلاة الليل لا يدل على طول الصلاة ولا قصرها، ويمكن أن يكون من غلط الناسخ، أو أن البخاري أعجلته المنية قبل تهذيب كتابه[٨].

---

(١) [البقرة:٢٦٧].

(٢) ينظر: فتح الباري (٤/ ٣٠٧). ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣/ ١١٢).

(٣) ينظر: لامع الدراري (١/ ١١٢).

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب التهجد (٣/ ١٩) من فتح الباري.

(٥) هو: حذيفة بن حسل بن جابر العيسي، أبو عبد الله من الولاة الفاتحين، صاحب سر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هرب إلى المدينة فحالف بني عبد الأشهل فسماه قومه اليمان؛ لأنه حالف اليمانية، وهو الذي ندبه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلة الأحزاب ليجس له خبر العدو، مات بالمدائن سنة ٣٦هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٢/ ٣٦١) وتهذيب التهذيب (٢/ ١٩٣)، والأعلام (٢/ ١٧١).

(٦) **الشوص:** الغسل والتنظيف، شاص فاه بالسواك يشوصه شوصًا: غسله، وقيل: أمره على أسنانه عرضًا، وقيل: هو الاستياك من سفل إلى علو. ينظر: الصحاح (٣/ ١٠٤٤) ولسان العرب (٧/ ٥٠) والقاموس المحيط (ص٦٢٢).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب التهجد (٣/ ١٩) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة: باب السواك (٣/ ١٣٧) من شرح النووي.

(٨) ينظر: شرح ابن بطال (٣/ ١٢٦).

ولكن البدر ابن جماعة[(١)] رأى: أن البخاري أراد بهذا الحديث استحضار حديث حذيفة الذي أخرجه مسلم، ولم يخرجه لكونه ليس على شرطه[(٢)].

والحديث بلفظ (صليت مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات ليلة، فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة ثم مضى، فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء فقرأها، ثم افتتح آل عمران فقرأها، يقرأ مترسلًا، وإذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ، ثم ركع...)[(٣)].

فقد أراد البخاري أن يشير إلى أن طول القراءة والقيام في صلاة الليل أحوجته إلى التسوك فالسواك يستخدم بعد طول الكلام والقراءة.

فأظهر هذه المناسبة من خلال إيراده لهذه الترجمة وإشارته إلى حديث حذيفة الطويل الذي أخرجه مسلم.

٤- قد يورد حديثًا واحدًا بتعدد الرواية ولكل طريق ترجمة خاصة بها غالبًا، ومقصوده في هذه الحالة الإشارة إلى كثرة طرق الحديث[(٤)].

**مثاله:** باب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم[(٥)].

---

(١) هو: محمد بن إبراهيم بن سعدالله بن جماعة الكناني، بدر الدين، أبو عبد الله، ولد في حماة ٦٣٩هـ، وولي الحكم والخطابة في القدس، له تصانيف كثيرة، توفي عصر سنة (٧٣٣هـ). ينظر: الأعلام (٥/ ٢٩٧).

(٢) ينظر: تراجم البخاري لابن جماعة (ص١٣٨).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صلاة المسافرين: باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل (٦/ ٣٠٢) من شرح النووي.

(٤) ينظر: لامع الدراري (١/ ١٠٨).

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٧) من فتح الباري.

أورد تحته حديثًا عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فيه (إن من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها، وإنها مثل المسلم، حدثوني ما هي؟ قال: فوقع الناس في شجر البوادي. قال عبد الله: فوقع في نفسي أنها النخلة. ثم قالوا: حدثنا ما هي يا رسول الله؟ قال: هي النخلة)[١].

وقد ترجم لهذا الحديث أيضًا بباب (قول المحدث حدثنا أو أخبرنا وأنبأنا)[٢].

وأورد الحديث عن عبد الله بن عمر بلفظ (إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وإنها مثل المسلم، فحدثوني ما هي؟ فوقع الناس في شجر البوادي. قال عبد الله: فوقع في نفسي أنها النخلة. ثم قالوا: حدثنا ما هي يا رسول الله؟ قال: هي النخلة)[٣].

وترجم لهذا الحديث أيضًا تحت باب الحياء في العلم[٤].

وذكر الحديث عن عبد الله بن عمر بلفظ (إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها، وهي مثل المسلم، حدثوني ما هي؟ فوقع الناس في شجر البادية، ووقع في

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٧) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صفة القيامة والجنة والنار: باب مثل المؤمن مثل النخلة (١٧/ ١٥١) من شرح النووي.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٤) من فتح الباري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٧) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صفة المنافقين وأحكامهم: باب مثل المؤمن مثل النخلة (١٧/ ١٥١) من شرح النووي.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ٢٢٨) من فتح الباري.

نفسي أنها النخلة، قال عبد الله فاستحييت. فقالوا: يا رسول الله أخبرنا بها فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هي النخلة، قال عبد الله: فحدثت أبي بما وقع في نفسي، فقال: لأن تكون قلتها أحب إلي من أن يكون لي كذا وكذا)[(١)].

فهذا الحديث ورد في كتاب العلم ثلاث مرات، والاختلاف في الرواية واضح ففي الحديث الثاني: زيادة الفاء في (حدثوني) بخلاف الحديث الأول والثالث، وفي الحديث الأول لا توجد لفظة (فاستحييت).

هذا عن الاختلاف في الرواية أما الاختلاف في السند: فنجد في الحديث الأول قول البخاري: حدثنا قتيبة[(٢)] حدثنا إسماعيل[(٣)] عن عبد الله بن دينار[(٤)] عن ابن عمر قال: قال رسول الله....

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ٢٢٩) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صفة المنافقين وأحكامهم: باب مثل المؤمن مثل النخلة (١٧/ ١٥١) من شرح النووي.

(٢) هو: أبو رجاء قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي بالولاء، من أكابر رجال الحديث، ولد سنة (١٥٠هـ) في بغلان من قرى بلخ، وسكن العراق، وارتحل في طلب العلم، كتب ما لا يوصف كثرة، مات سنة (٢٤٠). ينظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ١٣، ١٤) وتهذيب التهذيب (٨/ ٣٢١) والأعلام (٥/ ١٨٩).

(٣) هو: إسماعيل بن جعفر ابن أبي كثير الأنصاري، أبو إبراهيم، من موالي بن زريق، الإمام الحافظ الثقة، قارئ أهل المدينة في عصره، ولد سنة (١٣٠هـ) رحل إلى بغداد وتولى تأديب على بن المهدي، وتوفي بها سنة (١٨٠هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٨/ ٢٢٨) وتهذيب التهذيب (١/ ٢٥١) والأعلام (١/ ٣١٢).

(٤) هو: عبد الله بن دينار العدوي، أبو عبد الرحمن المدني مولي ابن عمر، الإمام المحدث، روى عنه خلق كثير، كان صدوقًا دينًا، وثقة جماعة، توفي سنة (١٢٧هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٥٣) وتهذيب التهذيب (٥/ ١٧٧).







أما الحديث الثاني فقال البخاري: حدثنا خالد بن مخلد [(١)] حدثنا سليمان [(٢)] حدثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:...

أما الحديث الثالث فقال البخاري حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله قال:... فنجد في سلسلة الحديث الأول والثالث أن طريقة التحمل في نقل الحديث هي العنعنة بين عبد الله بن دينار وبين إسماعيل أو مالك.

أما الحديث الثاني فطريقة التحمل واردة بالتحديث أي التصريح بالسماع بين سليمان وعبد الله بن دينار.

هذا فقط في كتاب العلم، أما في غيره من الكتب فقد أورد البخاري هذا الحديث في كتاب البيوع تحت باب بيع الجمار[(٣)] وأكله[(٤)]، ثم قال: حدثنا أبو الوليد هشام بن عبدالملك[(٥)] ........................................................

(١) هو: خالد بن مخلد أبو الهيثم القطواني البجلي مولاهم الكوفي، وقطوان موضع بالكوفة، جل روايته عن أهل المدينة، روى عنه البخاري، وذكر له ابن حبان ترجمة في الثقات، رمي بالتشيع وقيل: منكر الحديث، مات سنة ٢١٣هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٢١٧) وميزان الاعتدال في نقد الرجال لمحمد بن أحمد الذهبي (١/ ٦٤٠)، وتهذيب التهذيب (٣/ ١٠١)

(٢) هو: سليمان بن بلال أبو محمد القرشي التيمي مولاهم المدني، مولده في حدو سنة مئة، كان ثقة كثير الحفظ، ذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة ١٧٢هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٢٥) وتهذيب التهذيب (٤/ ١٥٤).

(٣) **الجمار:** بضم الجيم وتشديد الميم، وهو قلب النخلة، واحدته جمارة، وجمارة النخل شحمته التي في قمة رأسه تقطع قمته ثم تكشط عن جمارة في جوفها بيضاء كأنها قطعة سنام ضخمة. ينظر: لسان العرب لابن منظور (٤/ ١٤٧)، والمعجم الوسيط (ص١٣٤)، وفتح الباري (١/ ٤٠٥).

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب البيوع (٤/ ٤٠٥) من فتح الباري.

(٥) هو: هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم، أبو الوليد البصري، الحافظ الإمام الحجة، روى عنه البخاري، قيل إنه ولد سنة (١٣٣هـ)، ومات سنة (٢٢٧هـ)، ذكره ابن حبان في الثقات. ينظر: تهذيب التهذيب (١١/ ٤٢).

حدثنا أبو عوانة[١] عن أبي بشر[٢] عن مجاهد عن ابن عمر قال: كنت عند النبي ﷺ وهو يأكل جمارًا، فقال: (من الشجرة شجرة كالرجل المؤمن)، فأردت أن أقول هي النخلة، فإذا أنا أحدثهم، قال: (هي النخلة)[٣].

فنجد أن ألفاظ الأحاديث مختلفة عن الألفاظ الثلاثة، وأن سند الحديث ليس بعلو الأحاديث الواردة في كتاب العلم.

وكذلك ورد هذا الحديث في كتاب الأطعمة تحت باب أكل الجمار[٤] إذ قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث[٥] حدثنا أبي[٦] حدثنا الأعمش[٧] قال: حدثني

(١) هو: يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري ثم الاسفراييني، من أكبر حفاظ الحديث، له مستخرج على صحيح مسلم، مولده بعد الثلاثين ومائتين: أكثر الترحال في طلب الحديث، واستقر في اسفرايين وتوفي بها سنة (٣١٦هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٤١٧)، والأعلام (٨/ ١٩٦).

(٢) هو: جعفر ابن أبي وحشية، واسمه إياس البصري ثم الواسطي، أحد الأئمة، مات وهو ساجد خلف المقام سنة (١٢٣هـ)، ثقة وهو من أثبت الناس. ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٤٦٥، ٤٦٦) وتهذيب التهذيب (٢/ ٧١، ٧٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب البيوع (٤/ ٤٠٥) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم: باب مثل المؤمن مثل النخلة (١٧/ ١٥٢) من شرح النووي.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأطعمة (٩/ ٥٦٩) من فتح الباري.

(٥) هو: عمر بن حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي، أبو حفص الكوفي، كان من العلماء الأثبات، ثقة. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦٣٩) وتهذيب التهذيب (٧/ ٣٨١، ٣٨٢).

(٦) هو: حفص بن غياث بن طلق بن معاوية بن حارث النخعي الأزدي الكوفي، أبو عمر، قاض من أهل الكوفة، كان من الفقهاء حفاظ الحديث الثقات، وهو صاحب أبو حنيفة، ولد سنة (١١٧هـ)، وتوفي سنة (١٩٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٩/ ٢٢) وتهذيب التهذيب (٢/ ٣٥٧، ٣٥٨) والأعلام (٢/ ٢٦٤).

(٧) هو: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أصله من طبرستان، وولد بالكوفة سنة (٦١هـ)، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه الهيثم: ما رأيت أحدًا اقرأ لكتاب الله منه، توفي عام (١٤٨هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٦/ ٢٢٦) وتهذيب التهذيب (٤/ ١٩٥، ١٩٧) والأعلام (٣/ ١٣٥).

مجاهد عن ابن عمر قال: (بينما نحن عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جلوس، إذ أتى بجمار نخلة، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن من الشجر لما بركته كبركة المسلم**»، فظننت أنه يعني النخلة، فأردت أن أقول هي النخلة يا رسول الله، ثم التفت فإذا أنا عاشر عشرة أنا أحدثهم، فسكت. فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هي النخلة**»[(١)].

فنجد أن ألفاظ الحديث أيضًا مختلفة اختلافًا واضحًا ففيه: (إن من الشجرة لما بركته كبركة المسلم)، وفيه: (ثم التفت فإذا أنا عاشر عشرة أنا أحدثهم).

وأما الاختلاف في السند فواضح وهو ليس بعلو ما ورد في كتاب العلم.

وأورد هذا الحديث أيضًا في كتاب الأدب تحت باب ما لا يستحيا من الحق للتفقه في[(٢)]، وقال حدثنا آدم[(٣)] حدثنا شعبة[(٤)] حدثنا محارب بن دثار[(٥)] سمعت

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتابه الأطعمة (٩/ ٥٦٩) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأدب (١٠/ ٥٢٣) من تاريخ الباري.

(٣) هو: آدم ابن أبي إياس، واسم أبيه ناهية بن شعيب، وقيل عبد الرحمن، أبو لحسن الخراساني ثم البغدادي ثم العسقلاني، شيخ الشام، الإمام الحافظ الثقة، ولسد سنة (١٣٢هـ)، سمع بالعراق ومصر والحرمين والشام، وكان مكينًا عن شعبته، وهو شيخ البخاري، مات سنة (٢٢٠هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٣٣٥) وتهذيب التهذيب (١/ ١٧١، ١٧٢).

(٤) هو: شعبة بن الحجاج بن الورد الأزدي، أبو بسطام، العتكي بالولاء، ولد سنة (٨٢هـ) بواسط، عالم أهل البصرة، أمير المؤمنين في الحديث حفظًا ودراية وتثبتًا، وهو أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين وجانب الضعفاء والمتروكين، كان عالمًا بالأدب والشعر، مات سنة (١٦٠هـ) بالبصرة. ينظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٠٢، ٢٠٣) وتهذيب التهذيب (٤/ ٢٩٧) والأعلام (٣/ ١٦٤).

(٥) هو: محارب بن دثار بن كردوس السدوسي الكوفي، أبو مطرف،ك ان قاضيًا بالكوفة، زاهدًا شجاعًا من أفرس الناس، ذكره ابن حبان في الثقات، كان من المرجئة الأولى في علي وعثمان الذين لا يشهدون فيهما بشيء، عزل عن القضاء وأعيد ثم توفي سنة (١١٦هـ).ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٢١٧، ٢١٨) وتهذيب التهذيب (١٠/ ٤٥، ٤٦) والأعلام (٥/ ٢٨١).

ابن عمر يقول: قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (**مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء لا يسقط ورقها ولا يتحات**). فقال القوم: هي شجرة كذا، هي شجرة كذا، فأردت أن أقول هي النخلة -وأنا غلام شاب- فاستحييت، فقال: (**هي النخلة**)[(١)].

وهذا الحديث متنه يختلف عن بقية الأحاديث ففيه (شجرة خضراء)، وكذلك سنده يعد عاليًا بالنسبة للسند المذكور في كتاب البيوع والأطعمة، وصيغ الأداء كلها معبرة عن أعلى طرق التحمل وهي صيغة التحديث والسماع، ومن هنا قال ابن حجر معلقًا على هذه الفوائد الزائدة متنًا وسندًا: «أورده بإسناد آخر إيثارًا لابتداء فائدة تدفع اعتراض من اعترض عليه التكرار بلا فائدة»[(٢)]، وهذا يدل على دقة نظره لما يورده تحت ترجمة أبوابه.

### ثالثًا: المقصد الخاص بعلم مصطلح الحديث:

إن من سعة علم البخاري بالحديث وعلومه لم يكتف فقط بالاهتمام بالأحاديث التي على شرطه أو ليست على شرطه، بل اهتم أيضًا بعلم مصطلح الحديث رغم أن هذا العلم لم يكن قد دون أو ظهر كعلم مستقل إلا في القرن الرابع على يد أبي محمد الحسن الرامهرمزي[(٣)]، سنة (٣٦٠هـ)، في كتاب (المحدث الفاصل بين الراوي والواعي)[(٤)].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأدب (١٠/ ٥٢٤) عن فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب مثل المؤمن مثل النخلة (١٧/ ١٥٣) من شرح النووي.

(٢) فتح الباري (١/ ١٤٨).

(٣) هو: الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي أبو محمد، محدث العجم في زمانه من أدباء القضاة، توفي سنة (٣٦٠هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٧٣، ٧٤)، والأعلام (٢/ ١٩٤).

(٤) ينظر: النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لعلي بن حسن الحلبي الأثري (ص٤٦-٤٧)، وتيسير مصطلح الحديث للطحان (ص١١)، والوسيط في علوم مصطلح الحديث لمحمد بن محمد أبو شهبة (ص٣٠).

لكن البخاري اهتم بهذا العلم من خلال ترجمته لأبواب صحيحه، واستطاع أن يبرز لنا بعض قواعد علم مصطلح الحديث، فهو يعد من السابقين الذين كتبوا في هذا الفن، فهذه التراجم التي خدمت هذا الجانب من العلوم لها قيمة علمية رفيعة؛ لأنها سبقت التدوين في هذا الفن كعلم مستقل.

وهذا المقصد الخاص بعلم مصطلح الحديث الذي ظهر بوضوح في ترجمته لبعض أبواب كتابة الصحيح يعني بالمصطلحات الحديثية التي تهتم بضبط قواعد علم مصطلح الحديث، وإن كانت ظهرت في كتابه بصورة ليست بالكثيرة، إلا أنه من السابقين إلى تدوينها. وقد استخدم البخاري لإظهار هذا المقصد أساليب مختلفة منها:

**أولًا:** تراجم تعني بترسيخ مبادئ هذا العلم وتأييده بالكتاب والسنة.

**مثاله:** ما ورد في كتاب العلم.

١- باب قول المحدث حدثنا أو أخبرنا وأنبأنا[(١)].

وهو بذلك أشار إلى طرق تحمل الحديث؛ لأن تحمل الحديث له أقسام وطرق مختلفة بالسماع، أو القراءة على الشيخ، أو الإجازة، أو المناولة، أو الوصية أو الإعلام، أو المكاتبة أو الوجادة. وهذه الطرق يعبر عن كل منها بصيغة معينة، فالسماع أرفع الأقسام عند الجماهير وأرفع العبارات الدالة عليه الفظة (سمعت، وحدثنا، وحدثني[(٢)]، ومن أقسام التحمل: القراءة على الشيخ، ومن أرفع العبارات الدالة عليه لفظة (أخبرنا قراءة عليه، أو قرأت على فلان، أو قرئ على فلان)[(٣)].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب اللم (١/ ١٤٤) من فتح الباري.

(٢) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص١٣٣).

(٣) ينظر: المصدر السابق (ص١٣٨).

وطائفة من العلماء لم يفرقوا بين «حدثنا» و«أخبرنا»، ومنهم البخاري؛ لذلك لما عقد هذا الباب قال فيه: «وقال لنا الحميدي[(١)]: «كان عند ابن عيينة»[(٢)] (حدثنا) و(أخبرنا) و(أنبأنا) و(سمعت) واحدًا»[(٣)].

قال ابن حجر: «إيراده قول ابن عيينه دون غيره دال على أنه مختاره»[(٤)].

ولكن هناك طائفة فرقت بينهما، وجعلت التحديث أعلى من الإخبار، ومنهم ابن المبارك، ويحيي بن معين، وأحمد بن حنبل[(٥)].

فقد أشار إلى طرق التحمل من جهة وهذا من فنون علم مصطلح الحديث، وكذلك أشار إلى مذهبه المختار وأنه لا يفرق بين هذه العبارات، ودلل على هذا بالآثار عن الصحابة التي تثبت أنهم كانوا يستعملون جميع هذه الألفاظ فيما سمعوه من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فتارة كان يقول أحدهم: حدثنا، وتارة أخبرنا، وتارة سمعت.

## ٢- باب ما يذكر في المناولة وكتابة أهل العلم بالعلم إلى البلدان[(٦)].

(١) هو: عبد الله بن الزبير بن عيسى بن الحميدي، حدث عنه البخاري والذهلي، وقال عنه أحمد الحميدي عندنا إمام. توفي سنة (٢١٩هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦١٦)، والأعلام (٤/ ٨٧).

(٢) هو: سفيان بن عيينة بن ميمون، من الموالي، محدث الحرم المكي، ولد بالكوفة سنة (١٠٧هـ)، مكان حافظًا واسع العلم كبير القدر، توفي سنة (١٩٨هـ)، له الجامع في الحديث وكتاب في التفسير. ينظر: سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٥٤)، والأعلام (٣/ ١٠٥).

(٣) البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٤) من فتح الباري.

(٤) فتح الباري (١/ ١٤٤).

(٥) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص١٣٩).

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٥٣) من فتح الباري.

فنجد البخاري في هذه الترجمة تعرض إلى صورة من صور التحمل وهي المناولة.

وكأنه ينبه على الطرق المعتمدة عنده في النقل والتحمل، ومن هذه الطرق المناولة والكاتبة. أما عن المناولة فهي: (إعطاء الشيخ لطالب شيئًا من مروياته مع إجازته به صريحًا أو كتابة)[١].

فالمناولة على نوعين:

( أ ) نوع مقرون بالإجازة، وصورته: أن يدفع الشيخ إلى الطالب أصل سماعه أو فرعًا منه، ويقول: هذا سماعي أو روايتي عن فلان فاروه عني[٢].

(ب) نوع مجرد عن الإجازة ويقتصر فيه على قوله: (هذا من حديثي أو سماعاتي)[٣].

فالإمام البخاري هنا يقرر صحة الرواية بالمناولة؛ لذا ترجم في صحيحه بهذا الباب ليدلل على ذلك[٤].

وقد قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لما فرغ من تقرير السماع والعرض، أردف وجوه التحمل المعتبرة عند الجمهور فمنها المناولة، وصورتها: أن يعطي الشيخ الطالب الكتب فيقول له: هذا سماعي من فلان، أو هذا تصنيفي فاروه عني، وقد سوغ الجمهور الرواية بها وردها من رد عرض القراءة من باب الأولى»[٥].

---

(١) فتح المغيث (٢/ ١٠٠).
(٢) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص١٦٥).
(٣) ينظر: المصدر السابق (ص١٦٩).
(٤) منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها لأبي بكر الكافي (ص١٦٧).
(٥) فتح الباري (١/ ١٥٤).





أما عن المكاتبة فعبر عنها بقوله: (وكتابة أهل العلم بالعلم إلى البلدان).

وهذا يدل على جواز المكاتبة عنده. وقد ذكر الحافظ ابن حجر: في قوله: (إلى البلدان): أي إلى أهل البلدان وذكر البلدان على سبيل المثال، وإلا فالحكم عام في القرى وغيرها[١].

والمكاتبة من أقسام التحمل وهي: أن يكتب الشيخ حديثه بخطه، أو يأذن لمن يثق به بكتابته ويرسله بعد تحريره إلى الطالب، ويأذن له في روايته عنها[٢].

وقيل أيضًا هي: أن يكتب الشيخ إلى الطالب وهو غائب شيئًا من حديثه بخطه، أو يكتب له ذلك وهو حاضر، ويلتحق ما إذا أمر غيره بأن يكتب له[٣].

وقد سوى المصنف بين هذين الطريقتين من طرق التحمل في الحكم رغم أن قومًا رجحوا المناولة على المكاتبة لحصول المشافهة منها بالإذن دون المكاتبة[٤].

**والمكاتبة عند العلماء لها قسمان:**

(أ) مكاتبة مقرونة بالإجازة: وهي في الصحة والقوة شبيهة بالمناولة المقرونة بالإجازة، والرواية بها صحيحة بلا خلاف.

(ب) مكاتبة مجردة عن الإجازة: منعها بعض العلماء وأجازها أكثر المحدثين[٥].

---

(١) المصدر السابق.
(٢) ينظر: فتح الباري (١/ ١٥٤) ومنهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (ص١٦٧).
(٣) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص١٧٣).
(٤) ينظر: فتح الباري (١/ ١٥٤).
(٥) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص١٧٣)، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (ص١٦٨).

فجوازها هو المذهب الصحيح المشهور بين أهل الحديث، وكثيرًا ما يوجد في مسانيدهم ومصنفاتهم قولهم: كتب إلي فلان. والمراد به هذا[١].

بل إن البخاري قدم الأدلة التي تثبت جواز المناولة والمكاتبة في الترجمة إضافة إلى ما أورده في الباب، فاستدل بعمل السلف من الصحابة والتابعين والأئمة احتجاجًا على صحة المناولة[٢].

٣- بيان القراءة والعرض على المحدث[٣].

هذا الباب يدل على أن من طرق النقل والتحمل المعتمدة عند البخاري: القراءة والعرض على المحدث، وأكد هذه الطريقة بما ذكره في الترجمة من أقوال وآراء السلف كسفيان الثوري[٤] ومالك والحسن و غيرهما.

وقد قال ابن حجر في التفريق بين القراءة والعرض: «إنما غاير بينهما بالعطف، لما بينهما من العموم والخصوص؛ لأن الطالب إذا قرأ كان أعم من العرض وغيره. ولا يقع العرض إلا بالقراءة؛ لأن العرض عبارة عما يعارض به الطالب أصل شيخه معه، ومع غيره بحضرته، فهو أخص من القراءة، وتوسع فيه بعضهم فأطلقه على ما إذا أحضر الأصل لشيخه فنظر فيه وعرف صحته، وأذن له أن يرويه عنه من غير

---

(١) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص١٧٤).
(٢) وينظر: تدريب الراوي (٢/ ٤٣، ٤٢).
(٣) ينظر البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٩) من فتح الباري.
(٤) هو: سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب، من بني ثور بن عبد مناة بن أدبن طابخة، هو شيخ الإسلام، إمام الحفاظ، سيد العلماء في زمانه، أبو عبد الله الثوري الكوفي المجتهد، مصنف كتابة (الجامع)، ولد سنة (٩٧هـ) اتفاقًا، طلب العلم وسكن مكة والمدينة ومات سنة ستة وعشرين ومئة. ينظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٢٩) وتهذيب التهذيب (٤/ ٩٩).




أن يحدثه به، أو يقرأه الطالب عليه، والحق أن هذا يسمى عرض المناولة بالتقييد لا الإطلاق، وقد كان بعض السلف لا يعتدون إلا بما يسمعوه من ألفاظ المشايخ دون ما يقرأ عليهم»(١).

وأما العيني فقد رأى أنه لا فرق بين القراءة والعرض وأنهما متساويان، وأيد رأي الكرماني(٢) الذي يرى أنهما متساويان حيث قال: «المراد بالعرض عرض القراءة بقرينة ما يذكر بعد الترجمة»، ثم قال: «فإن قلت فعلى هذا التقدير: لا يصح عطف العرض على القراءة لأنه نفسها. قلت: العرض تفسير القراءة، ومثله يسمى بالعطف التفسيري»(٣).

**والتحقيق أن العرض في كلام أئمة الحديث يطلق على معنيين:**

عرض القراءة، وعرض المناولة(٤).

وقد قال الإمام الحاكم النيسابوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وبيان العرض: أن يكون الراوي حافظًا متقنًا فيقدم المستفيد إليه جزءًا من حديثه أو أكثر من ذلك، فيتناوله فيتأمل الراوي حديثه فإذا أخبره وعرف أنه من حديثه قال للمستفيد: قد وقفت على ما ناولتنيه وعرفت الأحاديث كلها وهذه رواياتي عن شيوخي، فحدث بها عني، فقال جماعة من أئمة الحديث أنه سماع»(٥). وذكر جماعة من أهل المدينة ومكة والبصرة

(١) فتح الباري (١/ ١٤٩).
(٢) هو: شمس الدين محمد بن يوسف بن علي المعروف بالكرماني، ولد سنة (٧١٧هـ)، وهو عالم بالحديث، أصله من كرمان، استشهد ببغداد له عد تصانيف منها الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري، توفي سنة (٧٨٦هـ). ينظر: الأعلام (٧/ ١٥٣).
(٣) عمدة القاري (٢/ ١٦).
(٤) منهج الإمام البخاري (ص١٦٥).
(٥) معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري (ص٣٤٠).

والكوفة ومصر وأهل الشام وخراسان[١]، ثم قال: «وقد رأيت أن جماعة من مشايخي يرون العرض سماعًا»[٢].

وقال صاحب الكفاية: «ذهب بعض الناس إلى كراهة العرض، وهو القراءة على المحدث، ورأو أنه لا يعتد إلَّا بما سمع من لفظه، وقال جمهور الفقهاء والكافة من أئمة العلم بالأثر أن القراءة على المحدث بمنزلة السماع منه»[٣].

فالذي يظهر أن الإمام البخاري سّوى بين القراءة والعرض من حيث الاستعمال، وهذا من خلال الحجج التي ذكرها البخاري في هذا الباب التي تدل على صحة القراءة[٤]، وهي:

(أ) قوله: احتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة[٥]. قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: آلله أمرك أن تصلي الصلوات؟ قال: نعم. قال البخاري: فهذه قراءة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبر ضمام قومًا بذلك فأجازوه[٦].

(ب) قوله: احتج مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون: شهدنا فلانًا، ويقرأ ذلك قراءة عليهم[٧].

---

(١) **خراسان هي:** بلاد واسعة، أول حدودها مما يلي العراق وآخرها مما يلي الهند، وقيل معنى خرسان كل سهل؛ لأن معنى خر: كل، ومعنى سان: سهل. ينظر: معجم البلدان (٢/ ٣٥٠).

(٢) معرفة علوم الحديث (ص٣٤١)، وينظر: منهج الإمام البخاري (ص١٦٥).

(٣) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص٢٩٦).

(٤) ينظر: منهج الإمام البخاري (ص١٦٦).

(٥) هو: ضمام بن ثعلبة السعدي، قدم على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما أرسله بني سعد بن بكر سنة خمس. ينظر: أسد الغابة (٢/ ٤٧٣).

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٨) من فتح الباري.

(٧) البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٨) من فتح الباري.

(جـ) قوله: ويقرأ على المقرئ فيقول القارئ: أقرأني فلان[(١)].

فهذه الحجج واضحة أنها في القراءة وليست في عرض المناولة، ثم ذكر البخاري كيفية التعبير عن التحمل بالقراءة بما نقله عن سفيان قال: إذا قرئ على المحدث فلا بأس أن يقول: حدثني[(٢)].

٤- متى يصحُّ سماع الصغير[(٣)].

هذه المسألة من الأمور التي اعتنى بها علماء الحديث، وهي مسألة تحديد زمن تحمل الحديث، وقد اختلف العلماء في ذلك[(٤)].

**ثانيًا:** من التراجم ما كان يتضمن نوعًا مستقلًا عند علماء مصطلح الحديث، وهو النوع الذي يهتم بآداب طالب الحديث وآداب المحدث، وقد نبه البخاري في ترجمته لأبواب صحيحه إلى هذا النوع؛ ليرشد إلى أهمية الالتزام بتلك الآداب.

**مثاله:** ما ورد في كتاب العلم:

١- باب من سئل علمًا وهو مشتغل في حديث فأتم الحديث ثم أجاب السائل[(٥)].

وهذا الأدب استوحاه من الحديث الذي أورده تحته بلفظ (بينما النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال: متى الساعة؟ فمضى رسُول

---

(١) البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٨) من فتح الباري.
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٨) من فتح الباري، وينظر: منهج الإمام البخاري (ص١٦٦، ١٦٧)، وللاستزادة الكفاية (ص٢٩٦، ٣١٤).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٧١) من فتح الباري.
(٤) سوف يتوسع في هذا الأمر في المبحث الثاني في مسلك استخدام صيغة الاستفهام. ينظر: البحث (ص١٦٣).
(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤١) من فتح الباري.

الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحدث، فقال بعض القوم: سمع ما قال فكره ما قال، وقال بعضهم: بل لم يسمع، حتى إذا قضى حديثه قال: أين أراه السائل عن الساعة؟ قال: ها أنا يا رسُول الله قال: **(فإذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة)**، قال: كيف إضاعتها؟ قال: **(إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة)**[(١)].

وعلق الحافظ ابن حجر على هذا بقوله: «محصله التنبيه على أدب العالم والمتعلم، أما العالم: فلما تضمنه من ترك زجر السائل، بل أدبه بالإعراض عنه أولًا، حتى استوفى ما كان فيه، ثم رجع على جوابه فرفق به؛ لأنه من الأعراب وهم جفاة، وفيه العناية بجواب سؤال السائل ولم لم يكن السؤال متعينًا ولا الجواب. وأما المتعلم فلما تضمنه من أدب السائل أن لا يسأل العالم وهو مشتغل بغيره؛ لأن حق الأول مقدم»[(٢)].

**وملخصه أن الإمام البخاري نبه إلى أمرين من خلال الترجمة:**

**أولهما:** أدب خاص بالعالم، وهو رفقه بالسائل الذي قاطعه الحديث، فهو من جهة لم يزجره عن مقاطعته، ولم يترك إجابته عن سؤاله، وهذا يظهر في قوله: «فأتم الحديث ثم أجاب السائل»، فحاصله أن كل ما كان من النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إعراض عن السائل حتى أتم الحديث ثم عاود فأجابه.

**الأمر الثاني:** أدب خاص بالمتعلم، وهو أن لا يقاطع السائل المعلم حتى يفرغ من حديثه؛ احترامًا للعالم من جهة؛ ولأنه حق لمن بدأ معه الحديث من جهة أخرى، ويظهر هذا في قوله» وهو مشتغل في حديثه».

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٢) من فتح الباري.

(٢) فتح الباري (١/ ١٤٢).

٢- باب من أعاد الحديث ثلاثًا ليفهم عنه(١). وأورد فيه الأحاديث المؤيدة لهذا الأدب -إعادة الحديث وتكراره- فهي سمة من سمات أداء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للحديث، فقد كانت وسيلة التكرار من الوسائل التعليمية التي علمنا إياها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان حديثه فصلًا تفهمه القلوب(٢).

وقد اعتنى العلماء بالتنبيه عليها عندما تعرضوا للحديث عن آداب المحدث، فقد قال صاحب قواعد التحديث: «ولا يسرد الحديث سردًا عجلًا يمنع فهم بعضه»(٣). ونبه الإمام البخاري إلى هذا الأدب من خلال الترجمة.

٣- باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره(٤).

هذا الأدب هو سمة من سمات أداء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للحديث إذا رأى ما يكره أو تكلم عما ينذر به، فكان يعطي الكلام ما يستحق من اللهجة حتى أن ما يختلج في صدره يبدو على وجهه(٥). فقد قال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٦): (كان إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته، واشتد غضبه، كأنه منذر جيش)(٧).

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٨) من فتح الباري.
(٢) ينظر: تدريب الراوي (ص١٢١).
(٣) قواعد التحديث (ص٢٣٥)، وينظر: ضوابط الرواية عند المحدثين للصديق بشر نصر (ص١٨٩).
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٦) من فتح الباري.
(٥) الحديث النبوي للصباغ (ص٥٢).
(٦) هو: جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام أمه وأباه أنصاريان، شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صبي وشهد مع النبي صمان عشرة غزوة، توفي سنة (٩٤هـ). ينظر: أسد الغابة (١/ ٢٩٤).
(٧) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٦) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة: باب رفع الصوت في الخطبة وما يقول فيها (٦/ ٣٩٢) من شرح

فأراد الإمام البخاري من هذه الترجمة التنبيه على هذا الأدب من آداب المحدث.

٤- باب من برك على ركبتيه عند الإمام أو المحدث[(١)].

وأورد تحته حديثًا موصولًا عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج فقام عبد الله بن حذافة[(٢)]. فقال له: من أبي؟ فقال: **أبوك حذافة، ثم أكثر أن يقول (سلوني)** فبرك عمر على ركبتيه، فقال: رضينا بالله ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نبيًا. فسكت[(٣)].

فهذا الحديث مع الترجمة يظهر أدبًا من آداب طالب الحديث، وهو تواضع طالب العلم مع شيخه، وحرصه على ترضيته وعدم حصول ما يثير غضبه، فعلى طالب الحديث احترام شيوخه وتوقيرهم والتزامه بما يرضيهم، والبعد عما يسخطهم[(٤)].

٥- باب حفظ العلم[(٥)].

وأراد البخاري بهذه الترجمة أن يثبت وسيلة أساسية في نقل أحاديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلينا وهي وسيلة الحفظ التي اعتمدوا عليها في التلقي والأداء والتبليغ.

---

النووي.

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٧) من فتح الباري.

(٢) هو: عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي، صحابي، أسلم قديمًا، شهد بدرًا، وبعثه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى كسرى، هاجر إلى الحبشة وأسره الروح في أيام عمر، توفي عام (٣٣هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١١) وتهذيب التهذيب (٥/ ١٦٢) والأعلام (٤/ ٧٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٨، ١٨٧) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل: باب توقيره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه (١٥/ ١١٢) من شرح النووي.

(٤) ينظر: أصول الحديث علومه ومصطلحه لمحمد عجاج الخطيب (ص٤٧٠).

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ٢١٣) من فتح الباري.

فقد كان من مناهجهم في تلقي أحاديث رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الاعتماد بصورة أساسية على حفظ أحاديث رسُول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وساعدهم على ذلك ما حباهم الله به من صفاء ذهن وملكات واعية جبلت على الحفظ بالسليقة(١).

٦- باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله(٢).

٧- باب الخروج في طلب العلم(٣).

٨- باب ما ذكر في ذهاب موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في البحر إلى الخضر(٤).

فمراد البخاري -والله أعلم- من إيراد هذه التراجم أن يثبت هذه الوسيلة في طلب العلم التي بدأت منذ أن عقد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلح الحديبية مع قريش، فقد أخذ يرسل البعوث بالهدى والعلم في شبه الجزيرة والبلاد المجاورة، ويستقبل الوفود الذين ارتحلوا إليه ليعلموا ثم يعودون مرتحلين إلى أقوامهم فيعلموهم ويفقهوهم(٥).

فالرحلة في طلب العلم هي من أقوى العوامل التي ساعدت على نشر العلم وتبليغه، ولا سيَّما حديث رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) ينظر: الحديث النبوي وروايته لعلي عبد الفتاح علي (ص٨٠) الطبعة الأولى عام ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٤) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٧٣) من فتح الباري.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ٦١٧) من فتح الباري.

(٥) ينظر: مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث لابن عمرو الشهرزوري، وللاستزادة ينظر: الحديث النبوي وروايته (ص٨٤، ٨٥).

والترجمة الأولى أخص من الترجمة الثانية؛ لأن الأولى خاصة بطلب العلم في مسألة خاصة وقعت لشخص معين ونزلت له، والترجمة الثانية في طلب العلم عمومًا، فليس بين الترجمتين تكرار[(١)].

٩- باب التناوب في العلم[(٢)].

هذه الترجمة التي ترجم بها البخاري هذا الباب تثبت وتبرز ميزة امتاز بها منهج الصحابة في تلقيهم للعلم، وهي حرصهم الشديد على متابعة ما جاء به النبي ﷺ من العلم والهدى فقد كانوا ينسقون مهمة المتابعة تنسيقًا عجيبًا ينم عن قلب حريص على سماع كل ما يصدر من المصطفى ﷺ، وهذا التنسيق برز في كونهم يطلبون ما فاتهم سماعه من رسُول الله ﷺ من إخوانهم الذين يشهدون تلك المجالس، بل ويتخيرون من أقرانهم الذين عرفوا بدقة الضبط وقوة الحفظ ويتناوبون الحضور في مجلس رسُول الله ﷺ، وهذا يثبت سمة من سمات منهج الصحابة في تلقي أحاديث الرسول ﷺ[(٣)]، وينم عن أدب من آداب طالب العلم وهو حرصهم على طلب العلم، واغتنام الفرص لذلك.

ولا شك أن هذا التناوب هو من محاولة اغتنام ما أمكن من فرص طلب العلم.

١٠- باب من سمع شيئًا فراجع حتى يعرفه[(٤)].

---

(١) ينظر: عمدة القاري (٢/ ١٠٠).
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٥) من فتح الباري.
(٣) ينظر: الحديث النبوي وروايته (ص٨١، ٨٢).
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٩٦) من فتح الباري.

إن الإمام البخاري في هذه الترجمة أثبت سمة من سمات طالب العلم، وأدبًا من آدابه التي عليه أن يتحلى بها؛ لأن المراجعة فيما لا يعلمه الطالب تنم عن حرص على التفقه والتعلم، وهذه سمة من سمات السلف الصالح في تلقي العلم عن رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فحينما يلتبس عليهم فهم معنى، أو يشكل عليهم حفظ سورة يسارعون بمراجعة رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مصدر علمهم وهدايتهم؛ لذلك أورد البخاري تحت الباب ما يؤكد هذا المعنى، من أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كانت كثيرًا ما تستوضح من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يلتبس عليها، وما يخفى عليها[(١)].

لذا قال ابن حجر: «إن في الحديث ما كان عند عائشة من الحرص على تفهم معاني الحديث»[(٢)].

١١- باب الإنصات للعلماء[(٣)].

أراد البخاري هنا أن يرسي أدبًا من آداب طالب الحديث، وهو إنصاته للعلماء.

**ومعنى الإنصات:** هو السكوت والاستماع للحديث[(٤)].

وقد وقع التفريق بين الإنصات والاستماع في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾[(٥)]، ومعناهما مختلف، فالإنصات هو السكوت وهو يحصل ممن يستمع، وممن لا يستمع كأن يكون مفكرًا في أمر آخر، كذلك

---

(١) ينظر: الحديث النبوي وروايته للدكتور علي عبد الفتاح (ص٨٣).
(٢) فتح الباري (١/ ١٩٧).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ٢١٧) من فتح الباري.
(٤) لسان العرب (٢/ ٩٩).
(٥) [الأعراف:٢٠٤].

الاستماع فقد يكون مع السكوت، وقد يكون مع النطق بكلام لا يشتغل الناطق به عن فهم ما يقول الذي يستمع منه، وقد قال سفيان الثوري وغيره: «أول العلم الاستماع ثم الإنصات، ثم الحفظ، ثم العمل، ثم النشر»[(١)].

وقد قيل إن من توقير المتعلم لمعلمه: أن يحسن الصمت في موضعه. وقال الحسن بن علي لابنه: «يا بني إذا جالست العلماء فكن على أن تسمع أحرص منك على أن تقول، وتعلم حسن الاستماع كما تتعلم حسن الصمت»[(٢)].

والإنصات لازم للمتعلمين، ولقد كان عبد الرحمن بن مهدي[(٣)] إذا قرأ حديث رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر الناس بالسكوت، وقرأ عليهم: ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾[(٤)]، ويتأول أنه كما يجب الإنصات والتوقير عند قراءة أحاديث الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكذلك يجب توقير العلماء والإنصات لهم[(٥)].

## ١٢- باب الحياء في العلم[(٦)].

في هذه الترجمة أراد البخاري أن يبين حكم الحياء في العلم، وأنه قسمان: حياء ممدوح، وحياء مذموم من خلال ما أورده في الترجمة وفي الباب من أحاديث.

---

(١) فتح الباري (١/ ٢١٧).

(٢) ينظر: الرسول والعلم ليوسف القرضاوي (ص١٠٠).

(٣) هو: عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري البصري اللؤلوي، أبو سعيد، من كبار حفاظ الحديث، له تصانيف، حدث ببغداد، ولد سنة (١٣٥هـ)، وتوفي عام (١٩٨هـ) بالبصرة. ينظر: سير أعلام النبلاء (٩/ ١٩٢، ١٩٣)، وتهذيب التهذيب (٦/ ٢٥٠، ٢٥١)، والأعلام (٣/ ٣٣٩).

(٤) [الحجرات:٢].

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/ ١٩٦).

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ٢٢٨) من فتح الباري.

ويظهر هذا التقسيم عنده من أنه ذكر ما يدل على الحياء المذموم من الآثار التي ذكرها في الباب، وذكر ما يدل على الحياء المحمود من الأحاديث الموصولة في الباب[(١)].

فهذه مسألة أراد البخاري أن ينبه عليها طالب العلم فلا يمنعه الحياء من تعلم العلم، ولا يحول دون طلبه الكبر والعزة أو الحياء[(٢)].

وها هو الحافظ ابن حجر بنبه على هذه المسألة قائلًا: «أراد تحريض المتعلمين على ترك العجز والتكبر لما يؤثر كل منهما من نقص في التعلم»[(٣)].

وفرق بين الحياء المذموم والحياء المحمود بقوله: «فالحياء الشرعي هو الذي يقع على وجه الإجلال والاحترام للأكابر وهو محمود، وأما ما يقع سببًا لترك أمر شرعي فهو مذموم، وليس هو بحياء شرعي، وهو المراد بقول مجاهد: «لا يتعلم العلم مستحي»»[(٤)].

وهكذا استطاع البخاري من خلال الترجمة أن يقدم لنا آدابًا لا يستغني عنها طالب الحديث والمحدث.

### رابعًا: المقصد التفسيري:

وهو مقصد قد يظهر جليًّا في كثير من تراجمه للأبواب، فقد أدلى بدلوه في تفسير كثير من العبارات التي ترجم بها، بل واهتم بتنويع أبوابه فيها حتى لا يمل القارئ؛ لذلك نوع في إبراز هذا المقصد بأنواع كثيرة، من أهمها:

---

(١) ينظر: عمدة القاري (٢/ ٢١٠).

(٢) ينظر: أصول الحديث علومه ومصطلحه لمحمد عجاج الخطيب (ص٤٧٠)، وينظر: منهج النقد في علوم الحديث لنور الدين عتر (ص١٩٢).

(٣) فتح الباري (١/ ٢٢٩).

(٤) المصدر السابق (١/ ٢٢٩).

قد يشير في الترجمة إلى آية قرآنية ثم يفسر بعض عباراتها بتفسير من كلامه.

مثاله: باب ﴿ فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴾[(١)]، فارتقب: فانتظر[(٢)].

**مثال آخر:** باب مواقيت الصلاة وفضلها، وقوله: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴾[(٣)]. موقّتًا وقته عليهم[(٤)].

**مثال آخر:** باب الدعاء والصَّلاةُ من آخر الليل، وقال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴾[(٥)]: أي ينامون، ﴿ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾[(٦)].

قد يشير في الترجمة إلى آية قرآنية ثم يذكر تفسيرها من أقوال السلف سواء صحابة أو تابعين.

**مثال:** باب ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا۟ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا ۚ بَلْ هُوَ مَا ٱسْتَعْجَلْتُم بِهِۦ ۖ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[(٧)]، وقال ابن عباس: عارض السحاب[(٨)].

قد يترجم بالآية القرآنية، ولا يذكر تفسيرها في الترجمة، ولكن يشير لتفسيرها من خلال الأحاديث الواردة في الباب.

---

(١) [الدخان:١٠].
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب التفسير (٨/ ٥٧١) من فتح الباري.
(٣) [النساء:١٠٣].
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب مواقت الصلاة (٢/ ٣) من فتح الباري.
(٥) [الذاريات:١٧].
(٦) [الذاريات:١٨]. ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب التهجد (٣/ ٢٩) من فتح الباري.
(٧) [الأحقاف:٢٤].
(٨) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب التفسير (٨/ ٥٧٨) من فتح الباري.
وصلة ابن أبي حاتم. ينظر: تغليق التعليق (٥/ ٣١١).

**مثاله:** باب ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾[(١)].

أخرج فيه حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الباب (إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها. واقرؤا إن شئتم: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾[(٢)].

قد يترجم بصيغة خبرية، ثم يذكر تفسير بعض عباراتها من أقوال السلف.

**مثاله:** باب نفخ الصور. وقال مجاهد: الصور: كهيئة البوق، زجرة: صيحة، وقال ابن عباس: الناقور: الصور، الراجفة: النفخة الأولى. والرادفة: النفخة الثانية[(٣)].

قد يشير إلى الترجمة لأثر من أقوال السلف الصالح، ثم يفسر بعض عباراته بتفسير مأخوذ من أهل اللغة العربية.

**مثاله:** باب ما يكره من النياحة على الميت، وقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «دعهن يبكين على أبي سليمان»[(٤)]، ما لم يكن نفعًا أو لقلقة[(٥)]. والنقع: التراب على الرأس، واللقلقة: الصوت[(٦)].

---

(١) [الواقعة:٣٠]. ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب التفسير (٨/ ٦٢٧) من فتح الباري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب التفسير (٨/ ٦٢٧) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها (١٧/ ١٦٥) من شرح النووي.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الرقاق (١١/ ٣٦٧) من فتح الباري.
وحديث مجاهد وحديث ابن عباس موصولان عند الفريابي. ينظر تغليق التعليق (٥/ ١٧٩).

(٤) هو: خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر المخزومي القرشي، سيف الله الفاتح الكبير الصحابي، أبو سليمان المكي وابن أخت أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث، كان من أشراف قريش في الجاهلية، وأسلم قبل فتح مكة ومات بحمص وقيل بالمدينة، على فراشه، سنة (٢١هـ)، وكان مظفرًا خطيبًا فصيحًا يشبه عمر بن الخطاب في خلقه وصفته. ينظر: سير أعلام النبلاء (١/ ٣٣٦)، والأعلام (٢/ ٣٠٠).

(٥) هذا التعليق وصله البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الجنائز: باب سياق أخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (٤/ ١١٨). وينظر: تغليق التعليق (٢/ ٤٦٦).

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز (٣/ ١٦٠) من فتح الباري.







فقد قال ابن حجر في فتح الباري: «وقد فسره المُصَنِّف بأن النقع على التراب: أي وضعه على الرأس، واللقلقة: الصوت أي المرتفع وهذا قول الفراء[(١)]»[(٢)].

٦- قد يترجم الباب بصيغة خبرية، ثم يفسر بعض عباراتها بتفسير من عنده.

**مثاله:** باب صلاة الخوف رجالًا وركبانًا، راجل: قائم[(٣)].

**مثال آخر:** باب شراء الإبل الهيم أو الأجرب، الهائم: المخالف للقصد في كل شيء[(٤)].

٧- قد يترجم الباب بصيغة استفهامية، ثم يفسر بعض عباراتها.

**مثاله:** باب كيف تهل الحائض والنفساء؟ أهلّ: تكلم به، واستهللنا، وأهللنا الهلال: كله من الظهور. واستهل المطر: خرج من السحاب. ﴿وَمَآ أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾[(٥)]. هو من استهلال الصبي[(٦)].

ويلاحظ في الترجمة أنه صدر الباب بصيغة الاستفهام، ثم فسر بعض عباراته الواردة في السؤال.

٨- قد يصرح في الترجمة بأن مراده من هذه الترجمة التفسير لعبارة معينة، ويذكر تفسيرها من أقوال السلف الصالح.

---

(١) هو: يحيى بن عبد الله بن زياد أبو زكريا، صاحب التصانيف، وهو أمير المؤمنين في النحو، توفي سنة (٢٠٧هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٢١، ١١٨).

(٢) فتح الباري (٣/ ١٦١).

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الجمعة (٢/ ٤٣١) من فتح الباري.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب البيوع (٤/ ٣٢١) من فتح الباري.

(٥) [المائدة:٣].

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٤١٥) من فتح الباري.




**مثاله:** باب تفسير العرايا[(١)]. ثم ذكر جملة من الآثار.

**٩-** قد يشير بالآية القرآنية المجملة إلى تفسيرها في آية أخرى مفصلة من باب تفسير القرآن بالقرآن، فيذكر الآية القرآنية، ويذكر بعض الكلمات المفسرة للعموم الموجودة في الآية الأولى؛ ليثبت أصلًا من أصول التفسير وهو تفسير القرآن بالقرآن.

**مثاله:** باب قول الله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾[(٢)].

﴿ٱرْكُضْ﴾: اضرب. ﴿يَرْكُضُونَ﴾: يعدون[(٣)].

فهذه الآية هي في سورة الأنبياء، وتكملتها قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ فَكَشَفْنَا مَا بِهِۦ مِن ضُرٍّ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ أَهْلَهُۥ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَذِكْرَىٰ لِلْعَٰبِدِينَ﴾[(٤)].

ففي سورة الأنبياء كان الحديث عن كشف الضر عن أيوب مجملًا ليس فيه تفصيل، والتفصيل جاء في سور ص التي أشار إليها في قوله ﴿ٱرْكُضْ﴾ وتكملة الآية: ﴿ٱرْكُضْ بِرِجْلِكَ ۖ هَٰذَا مُغْتَسَلٌۢ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾[(٥)]، وأراد أن يظهر الاختلاف بينها وبين كلمة يركضون في سورة الأنبياء: ﴿فَلَمَّآ أَحَسُّوا۟ بَأْسَنَآ إِذَا هُم مِّنْهَا يَرْكُضُونَ﴾[(٦)]: يعدون.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب البيوع (٤/ ٣٩٠) من فتح الباري.
(٢) [الأنبياء:٨٣].
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب أحاديث الأنبياء (٦/ ٤٢٠) من فتح الباري.
(٤) [الأنبياء:٨٤].
(٥) [ص:٤٢].
(٦) [الأنبياء:١٢].

### خامسًا: المقصد العقائدي:

عني البخاري بإبراز المقصد العقدي في ترجمته لأبواب صحيحه، فلم يكن اهتمامه قاصرًا على المقصد الفقهي والحديثي أو علم مصطلح الحديث، بل أولى هذا المقصد أيضًا العناية والاهتمام، حتى أنه خصص كتابين من كتب الجامع الصحيح لهذا الغرض وهما ذلك كتاب الإيمان وكتاب التوحيد، وكان حريصًا على تقرير مذهب أهل السُّنَّة والجماعة في مفهوم الإيمان من خلال تراجم أبواب الصحيح، وهذا الاعتناء ظهر في ضروب مختلفة منها:

١- إثبات مذهب أهل السُّنَّة والجماعة في الإيمان من جوانب عدة منها:

(أ) مفهوم الإيمان وكونه قولًا وعملًا، وأورد من الأبواب ما يؤيد هذا، مثل:

باب قول النبي ﷺ: «**بني الإسلام على خمس**»[(١)]، وهو قول وفعل ويزيد وينقص[(٢)].

باب من قال إن الإيمان هو العمل[(٣)].

(ب) أن الإيمان يزيد وينقص وأورد من الأبواب ما يؤيد هذا مثل:

باب زيادة الإيمان ونقصانه[(٤)].

باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال[(٥)].

---

(١) وصلة البخاري في الباب التالي باب دعاؤكم إيمانكم (١/ ٤٩) من فتح الباري.
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٤٥) من فتح الباري.
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٧٧) من فتح الباري.
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ١٠٣) من فتح الباري.
(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٧٢) من فتح الباري.

(جـ) بيان علاقة الإسلام والإيمان وارتباطهما ببعض.

من خلال قوله: باب أي الإسلام أفضل[(١)].

باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة[(٢)].

وهذه العلاقة بين الإسلام والإيمان من الأمور التي كثر فيها الاختلاف[(٣)].

٢- الرد على كثير من الطوائف المخالفة لمذهب أهل السُّنَّة والجماعة كالمرجئة وغيرهم.

**مثاله:** باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلَّا بالشرك[(٤)].

ففي هذه الترجمة رد على الخوارج القائلين بكفر صاحب المعاصي[(٥)].

باب «الصلاة من الإيمان»[(٦)].

وفيها رد على المرجئة القائلين أن الأعمال والفرائض لا تسمى إيمانًا[(٧)].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٥٤) من فتح الباري.
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٧٩) من فتح الباري.
(٣) ينظر: أصول الدين لأبي حنيفة (١/ ٤٣٣).
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٨٤) من فتح الباري.
(٥) ينظر: فتح الباري (١/ ٨٥).
(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٩٥) من فتح الباري.
(٧) ينظر: شرح ابن بطال (١/ ٩٧).

المبحث الثاني

# منهج الإمام البخاري في تنويعه لتراجم أبواب صحيحه وضوابطها



هذا المبحث يحدد المسالك التي سلكها الإمام البخاري في ترجمته لأبواب صحيحه، ويجلي أنواع تراجم الصحيح، وإن كان لم يرد منه التنصيص عليها، إلَّا أن العلماء عرفوا ذلك من خلال استقرائهم لكتابه الصحيح، وبتتبعهم لأنواع تراجم أبوابه.

ويمكن القول: إن تراجم أبواب صحيح البخاري ثلاثة أنواع:

**النوع الأول:** التراجم الظاهرة: وضابطها أن تكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورد في مضمونها، مطابقة واضحة دون حاجة للفكر والنظر.

وهذا ما أشار إليه الحافظ ابن حجر بقوله: «ولنذكر ضابطًا يشتمل على بيان أنواع التراجم فيه وهي ظاهرة وخفية»[(١)]. أما الظاهرة فقد عرفها قائلاً: «وهي أن تكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورد في مضمونها، وإنما فائدتها الإعلام بما ورد في ذلك الباب من غير اعتبار لمقدار تلك الفائدة، كأنه يقول هذا الباب الذي فيه كيت وكيت، أو باب ذكر الدليل على الحكم الفلاني مثلًا، وقد تكون الترجمة بلفظ المترجم له، أو بعضه أو بمعناه، وهذا في الغالب»[(٢)].

---

(١) هدي الساري (ص١٣).
(٢) هدي الساري (ص١٣).

وهذا يبين أن البخاري له في التراجم الظاهرة عدة مسالك سلكها في تراجم أبواب صحيحه(١).

**النوع الثاني:** التراجم الخفية: وهي على العكس من التراجم الظاهرة كما يفهم من كلام ابن حجر السابق، وعليه يكون ضابطها: أن لا تكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورد في مضمونها، وهذا يعني أن تدرك مطابقتها لما يرد في مضمونها بوجه في البحث والتفكير القريب والبعيد(٢).

وأشار الحافظ ابن حجر إلى عدد من المسالك التي سلكها البخاري في نوع التراجم الخفية، فبالإضافة إلى هذين النوعين، يوجد نوع ثالث(٣): وهي الأبواب التي ذكرها الإمام البخاري مجردة من الترجمة مكتفيًا فيها بقوله: (باب) دون العنونة بشيء تدل على مضمون الباب(٤)، وأطلق عليها الأبواب المجردة من الترجمة.

---

(١) سميت مسالك نسبة إلى قول ابن حجر: «وقد سلك هذه الطريقة في معظم تراجم هذا الكتاب على ما سيظهر بالاستقراء». ينظر: فتح الباري (١/ ٨). وقول ابن جماعة: «سلك في استنباط حكم الترجمة في الحديث طرقًا عدة». ينظر: تراجم أبواب البخاري لابن جماعة (ص٩٧). وقد سماها صاحب كتاب الإمام الترمذي بالمسالك.
ينظر: الإمام الترمذي لنور الدين عتر (ص٢٧٤).

(٢) ينظر: الإمام الترمذي والموازنة بين جامعة وبين الصحيحين لنور الدين عتر (ص٢٧٤). وقد سماها التراجم الاستنباطية، وفيه نظر لأن الخفية أعم من الاستنباطية التي تهتم بالجانب الاستنباطي والفقهي.

(٣) وقد يسأل سائل كيف تدرج في أنواع التراجم وهي بغير ترجمة، فنقول: هي نوع بالسلب لا الإيجاب، كما نقول في إعراب الشيء أنه لا محل له من الإعراب، وأفردت كنوع؛ لأنها نوع ظاهر وبارز في تراجم البخاري.

(٤) عرفها نور الدين عتر: بأنها التي أرسلت فلم تذكر، واكتفى عنها بكلمة العنوان (باب). – وعلى هذا لا تعارض بينه وبين التعريف الاصطلاحي –. ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٩١).

**النوع الأول:** التراجم الظاهرة: وهي التي تطابق ما ورد في مضمونها مطابقة واضحة دون حاجة للفكر والنظر(١). وقد سلك البخاري فيها عدة مسالك منها:

**المسلك الأول:** تراجم مشتملة على حديث الباب: وذلك بأن يجعل لفظ الحديث الوارد في الباب ترجمة له، كله أو بعضه(٢).

**مثال** للترجمة بكل لفظ الحديث: باب (ما أنزل الله داء إلَّا أنزل له شفاء)(٣)، وأخرج تحته حديثًا بلفظ **(ما أنزل الله داء إلَّا أنزل له شفاء)**(٤).

**مثال آخر:** باب (مطل الغني ظلم)(٥)، ثم أخرج تحته حديث: (مطل الغني ظلم)(٦). مثال الترجمة بجزء من لفظ الحديث: باب لا هامة(٧)، وأخرج تحته حديث: **«لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر»**(٨).

---

(١) ينظر: هدي الساري (ص١٣)، والإمام الترمذي (ص٢٧٩).
(٢) ينظر: هدي الساري (ص١٣)، والإمام الترمذي (ص٢٧٩).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه، في كتاب الطب (١٠/ ١٣٤) من فتح الباري.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب (١٠/ ١٣٤) من فتح الباري.
(٥) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الاستقراض (٥/ ٦١) من فتح الباري.
(٦) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الاستقراض (٥/ ٦١) من فتح الباري. وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب المساقاة، باب تحريم مطل الغني وصدقة الحوالة واستحباب قبولها إذا أحيل على ملئ (١٠/ ٤٧٢) من شرح النووي. وللاستزادة من الأمثلة ينظر: كتاب المظالم، باب لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره (٥/ ١١٠) من فتح الباري، وفي كتاب المظالم، باب الظلم ظلمات يوم القيامة (٥/ ١٠٠) من فتح الباري.
(٧) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الطب (١٠/ ٢١٥) من فتح الباري.
(٨) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الطب (١٠/ ٢١٥) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطب، باب: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يورد ممرض على مصح (١٤/ ٤٤٣) من شرح النووي.

**مثال آخر:** باب لا عدوى[١]، ثم أخرج تحته حديث بلفظ: «لا عدوى ولا طيرة إنما الشؤم في ثلاث: في الفرس، والمرأة، والدار»[٢]، فهذه الترجمة تعد جزءًا من لفظ الحديث، وكذا أورد أحاديث أخرى فيها لفظ «لا عدوى» فقط. فهذه تعد ترجمة بلفظ الحديث كاملًا بالنسبة لحديث «لا عدوى» وترجمة بجزء من لفظ الحديث بالنسبة للحديث الآخر.

**المسلك الثاني:** تراجم صائغة لمعنى الأحاديث الواردة في الباب وهي على أنواع:

**النوع الأول:** قد تكون بمعنى الحديث مع استخدام عبارات من كل حديث من الأحاديث الواردة في الباب.

**مثاله:** باب ما كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا[٣].

نجد أن البخاري صاغ في الترجمة معنى الحديثين الذي ساقهما تحت الباب.

فالحديث الأول كان بلفظ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ في الأيام كراهة السَّآمَةِ»[٤].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الطب (١٠/ ٢٤٣) من فتح الباري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب (١٠/ ٢٤٣) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطيرة والفأل وما يكون منه من الشؤم (١٤/ ٤٤٠) من شرح النووي. وللاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب الأدب، باب: لا تحقرن جاره لجارتها (١٠/ ٤٤٤) من فتح الباري، وفي كتاب الطب، باب: إذا وقع الذباب في الإناء (١٠/ ٢٤٩) من فتح الباري وفي كتاب الطب، باب: الشفاء في ثلاث (١٠/ ١٣٦) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب العلم (١/ ١٦٢) من فتح الباري.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب العلم (١/ ١٦٢) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب الاقتصاد في الموعظة (١٧/ ١٦١) من شرح النووي.

والحديث الثاني كان بلفظ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا»(١).

ونرى أنه أخذ في الحديث الأول تخول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأصحابه بالموعظة، وأخذ في الحديث الثاني التحذير من تنفير الناس. وصاغ هذين المعنيين في الترجمة التي ترجم بها بهذا الباب.

**النوع الثاني:** تراجم صائغة لمسألة من المسائل الواردة في الباب.

**مثاله:** باب فضل من علم وعلم(٢)، وأورد البخاري تحته حديثًا متصلاً عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قوله: **(مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضًا فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصابت منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماءً ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلّم، ومثل من لم يرفع بذلك رأسًا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به)**(٣).

فيلاحظ أن الترجمة اشتملت على صنف واحد من الأصناف الثلاثة الواردة في الحديث وهذا يعد من قبيل صياغة الترجمة لإحدى المسائل التي تضمنها الحديث.

**النوع الثالث:** تراجم صائغة لمعنى الحديث مع استخدام أسلوب الترغيب والترهيب.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب العلم (١/ ١٦٣) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير (١٢/ ٢٦٨) من شرح النووي.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب العلم (١/ ١٧٥) من فتح الباري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم (١/ ١٧٥) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الفضائل، باب بيان مثل ما بعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الهدى والعلم (١٥/ ٤٨) من شرح النووي.

**مثال** للتراجم المشتملة على أسلوب الترغيب والتي بمعنى الحديث: باب فضل التهليل[(١)]، وأورد تحته حديثين يبينان أجر من قال: (**لا إله إلَّا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير**).

أحدهما بلفظ: (**من قال لا إله إلَّا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب، وكُتب له مائة حسنة ومُحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزًا من الشيطان يومه ذلك حتى يُمسي، ولم يأت أحدٌ بأفضل مما جاء إلَّا رجلٌ عمل أكثر منه**)[(٢)].

**والثاني بلفظ:** (من قال عشرًا كان كمن أعتق رقبةً من ولد إسماعيل)[(٣)].

فالترجمة اشتملت على معنى الحديث لكن باستخدام أسلوب الترغيب.

**مثال آخر:** باب: فضل التسبيح[(٤)]، وأورد تحته حديث: (**من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حُطت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر**)[(٥)].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات (١١/ ٢٠٠) من فتح الباري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات (١١/ ٢٠١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الدعوات الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (١٧/ ٢٠) من شرح النووي.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات (١١/ ٢٠١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الدعوات الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (١٧/ ٢١) من شرح النووي.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات (١١/ ٢٠٦) من فتح الباري.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات (١١/ ٢٠٦) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الدعوات الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (١٧/ ٢٠) من شرح النووي.





وحديث: (كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده)[(١)].

فالترجمة اشتملت على معنى الحديث مع استخدام أسلوب الترغيب[(٢)].

**التراجم المشتملة على أسلوب الترهيب:**

**مثاله:** باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم[(٣)]، وأورد تحته حديث «اتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب»[(٤)].

باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع، أو مجاوزة الحد الذي أمر به[(٥)]، وأورد تحته حديث «لا يدخل هذا بيت قوم إلَّا أدخله الله الذل»[(٦)].

باب ما يحذر من الغدر وقول الله تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾[(٧)]، وأورد تحته حديثًا فيه لفظ

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات (١١/ ٢٠٦) من فتح الباري، ومسلم في صحيحه في كتاب الدعوات الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (١٧/ ٢١) من شرح النووي.

(٢) وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب المرضى، باب: فضل من يصرع من الريح (١٠/ ١١٤) من فتح الباري، وفي كتاب المرضى، باب فضل من ذهب بصره (١٠/ ١١٥) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب المظالم (٥/ ١٠٠) من فتح الباري.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم (٥/ ١٠١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (١/ ١٤٧) من شرح النووي.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحرث والمزارعة (٥/ ٤) من فتح الباري.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحرث والمزارعة (٥/ ٤) من فتح الباري.

(٧) [الأنفال:٦٢]. ينظر: البخاري في كتاب الجزية والموادعة (٦/ ٢٧٧) من فتح الباري.

( ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر[١]. فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر ألفًا)[٢].

**النوع الرابع:** تراجم بمعنى الحديث مع استخدام صيغة خبرية عامة: أي بأن تكون الترجمة عبارة تدل على مدار الباب ومضمونه مع استخدام صيغة خبرية عامة، وتحتمل الترجمة عدة أوجه، فتدل على محتوى الباب بوجه عام، ثم يتعين المراد مما ذكر في الحديث المذكور الوارد في الباب وفائدتها الإعلام الإجمالي بمضمون الباب، ثم يدرك القارئ المعنى المقصود[٣]. وله في ذلك عدة أساليب منها: (باب ما جاء في كذا).

**مثال:** باب ما جاء في الوتر[٤].

فالأحاديث الواردة في الباب حددت المراد من هذا العموم، فالحديث الأول يدور حول عدد صلاة الوتر، والحديث الثاني والثالث يدور حول الكيفية، والرابع مثل الأول يدور حول عدد صلاة الوتر، والخامس حول طولها.

**مثال آخر:** باب ما جاء في زمزم[٥].

---

(١) **بني الأصفر هم:** الروم، وقيل: ملوك الروم، أولاد الأصفر بن روم بن يعصو بن إسحاق، أو لأن جيشًا من الجيش غلب عليهم، فوطئ نساءهم، فولد لهم أولاد صفر. ينظر: القاموس المحيط (ص٤٢٥) وفتح الباري (٦/ ٢٧٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجزية والموادعة (٦/ ٢٧٧) من فتح الباري.

(٣) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٧٥).

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الوتر (٢/ ٤٧٧) من فتح الباري.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الحج (٣/ ٤٩٢) من فتح الباري.

صيغت الترجمة بصيغة خبرية عامة؛ لأنها لم تحدد المراد هل قصد فضلها؟ أو متى شربها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ أو في أي هيئة شربها قائمًا أو قاعدًا؟ أو عن قصة تفجير ينبوع ماء زمزم؟

لكن الأحاديث الواردة في الباب تناولت الهيئة التي شرب فيها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ماء زمزم، وقصة غسل صدره بماء زمزم في حادثة المعراج.

**مثال ثالث:** باب ما جاء في التعريض(١).

فالصيغة خبرية عامة لم تحدد المراد منها، هل في حكمها أم في غير ذلك، لكن الحديث الوراد تناول قصة الأعرابي الذي أنجبت له امرأته غلامًا أسودًا، فطمأنه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنه لعله نزعة عرق.

**مثال رابع:** باب ما جاء في البناء(٢).

لم تحدد الترجمة هل ما جاء في البناء على سبيل الرخصة أو المنع أو غيره، لكن الأحاديث الواردة في الباب بعضها أفاد الرخصة في البناء وبعضها أفاد التحريم.

وقد يستخدم عبارة (باب ما ذكر في كذا).

**مثاله:** باب ما ذكر في الحجر الأسود(٣).

فالصيغة خبرية عامة لم يحدد منها، هل قصد به ما ذكر في كونها ياقوتة من الجنة؟ أو في كونه نزل من الجنة؟ أو غيره. لكن الحديث الوراد تحته في الباب تناول حديث تقبيل عمر للحجر الأسود.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الحدود (١٢/ ١٧٥) من فتح الباري.
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الاستئذان (١١/ ٩٢) من فتح الباري.
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الحج (٣/ ٤٦٢) من فتح الباري.

ومن أساليبه فيها قد يقول (باب ما قيل في كذا)

**مثاله:** باب ما قيل في أولاد المسلمين[١].

باب ما قيل في أولاد المشركين[٢].

**النوع الثاني:** التراجم الخفية: من الأمور التي لا يختلف اثنان عليها، أن عامة المؤلفين يضعون عناوين لمسائل كتبهم للدلالة على مضمون المسألة، وتوجيه ذهن القارئ إليها لتكون بمثابة المرشد والدليل، والأصل في العناوين أن تكون مطابقتها لمضمون الباب ظاهرة ليتحقق الهدف منها كدليل.

لكن هناك من المصنفين من أئمة الحديث من تطلع لأغراض أخرى غير هذا الغرض المعروف، واستخدم نوعًا آخر من العناوين، وله في ذلك هدف وغاية يرمي إلى تحقيقها، وهي إبراز فقهه واستنباطه من الأحاديث، مع ما في هذا كله من شحذ ذهن القارئ وتمرينه على التفهم عن طريق الإشارة وغيره، فيكتسب ملكه التفهم والاستنباط والوصول إلى نتيجة لا تدل عليها أحاديث الباب التي بين يديه بصورة مباشرة، فيعينه على الوصول إليها من خلال ما صاغه في الترجمة من أمور تساعده على ذلك، وعن طريق إعمال الفكر فيها[٣].

وكان البخاري على رأس من استخدم هذا النوع من التراجم، لذا فتراجمه حيرت الأفكار، وأدهشت العقول.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز (٣/ ٢٤٤) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز (٣/ ٢٤٥) من فتح الباري.

(٣) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٨٥).

**فالتراجم الخفية هي:** التي تدرك مطابقتها لمضمونها بوجه من البحث والتفكير القريب والبعيد(١). وقد سلك في ذلك مسالك عدة منها:

### المسالك التي سلكها البخاري في التراجم الخفية:

**المسلك الأول:** تراجم يومئ بها إلى معنى حديث لم يصح على شرطه، أو يأتي بلفظ الحديث الذي لم يصح على شرطه صريحًا في الترجمة ويورد في الباب ما يؤدي معناه تارة بأمر ظاهر وتارة بأمر خفي(٢).

ومن أمثلة ما ترجم له بلفظ يومئ إلى معنى حديث لم يصح على شرطه.

باب دلك المرأة نفسها إذا تطهرت من المحيض، وكيف تغتسل وتأخذ فرصة ممسكة فتتبع بها أثر الدم(٣). وأخرج تحته حديثًا موصولاً عن عائشة أن امرأة سألت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن غسلها من المحيض فأمرها كيف تغتسل قال: (**خذي فرصةً من مسكٍ فتطهري بها**. قالت: كيف أتطهرُ؟ قال: **تطهري بها**. قالت: كيف؟ قال: **تطهري بها**. قالت: كيف؟ قال: **سبحان الله تطهري. فاجتذبتها إليّ** فقلتُ: تتبعي أثر الدم)(٤).

وعلق ابن حجر على هذا بأنه: «ليس في الحديث ما يطابق الترجمة؛ لأنه ليس فيه كيفية الغسل ولا الدلك»، ثم قال: «إن المُصَنِّف جرى على عادته في الترجمة بما تضمنه بعض طرق الحديث الذي يورده، وإن لم يكن المقصود فيما ساقه»(٥).

---

(١) ينظر: المصدر السابق (ص٢٧٤).
(٢) ينظر: هدي الساري (ص١٤).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحيض (١/ ٤١٤) من فتح الباري.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحيض (١/ ٤١٤) وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحيض باب استحباب المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم (٣/ ٢٣٨-٢٣٩) من شرح النووي.
(٥) فتح الباري (١/ ٤١٤-٤١٥).

فقد ورد الحديث المشتمل على كيفية الغسل والدلك من حديث مسلم بلفظ (تأخذ إحداكن ماءها وسدرتها فتطهر، فتحسن الطهور، ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكًا شديدًا، حتى تبلغ شؤون رأسها، ثم تصب عليها الماء، ثم تأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها)[١]. فهذا مراد الترجمة لاشتمالها على كيفية الغسل والدلك، ولم يخرج البخاري هذا الطريق؛ لكونه من رواية إبراهيم بن مهاجر[٢]. عن صفية[٣]. وليس على شرطه. فأراد أن يومئ إلى معنى حديث لم يصح على شرطه من خلال الترجمة[٤].

باب وقت العشاء إلى نصف الليل، وقال أبو برزة[٥]: «كان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستحب تأخيرها»[٦].

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحيض، باب استحباب المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم (٣/ ٢٤٠) من شرح النووي.

(٢) هو: إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي أبو إسحاق الكوفي. قال عنه الثوري وأحمد: لا بأس به، وقال عنه بحي بن معين: لم يكن بالقوي، وقيل: حديث يكتب في الضعفاء. وقال عنه النسائي: ليس بالقوي وقال ابن حِبَّان في الضعفاء: هو كثير الخطأ. ينظر: تهذيب التهذيب (١/ ١٤٦).

(٣) هي: صفية بنت حيي بن أخطب بن سعيد بن ثعلبة أم المؤمنين سباها رسُول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عام خيبر ثم أعتقها ثم تزوجها، ماتت في خلافة معاوية سنة (٥٠هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (١٢/ ٤٥٨).

(٤) ينظر: فتح الباري (١/ ٤١٥). وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب الصوم، باب: صيام أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة (٤/ ٢٢٦) من فتح الباري.

(٥) هو: نضلة بن عبيد بن الحارث الأسلمي، صحابي، غلبت عليه كنيته، سكن المدينة ثم البصرة، شهد قتال الأزارقة مع المهلب، مات بخراسان عام (٦٥هـ)، غزى مع النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سبع غزوات. ينظر: سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٠، ٤١)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٣٣٩) والأعلام (٨/ ٣٣).

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب مواقيت الصلاة (٢/ ٥١) من فتح الباري.





اخرج تحته حديثًا موصولًا فيه: (أخر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة العشاء إلى نصف الليل)[(١)].

فهذه الترجمة إشارة إلى حديث أخرجه مسلم[(٢)] من رواية عبد الله بن عمرو ابن العاص[(٣)] في بيان أول الأوقات وآخرها، وفيه (فإذا صليتم العشاء فإنه وقت إلى نصف الليل)[(٤)].

فهو هنا أشار إلى معنى حديث ليس على شرطه من خلال الترجمة.

ومن أمثله ما ترجم فيه بلفظ حديث لم يصح على شرطه وأورد في الباب ما يؤدي معناه بأمر ظاهر، قوله: باب لا وصية لوارث[(٥)].

وأخرج تحته حديثًا موصولًا عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما أحب فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس، وجعل للمرأة الثمن والربع، وللزوج الشطر والربع)[(٦)].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة (٢/ ٥١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب أوقات الصلاة (٥/ ١١٧) من شرح النووي.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب أوقات الصلوات الخمس (٥/ ١١٣) من شرح النووي.

(٣) هو: عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم، أبو عبد الرحمن، أسلم قبل أبيه، وكان فاضلًا عالمًا. توفي سنة (٦٣هـ). ينظر: أسد الغابة (٣/ ٤٩ -٥٠).

(٤) ينظر: فتح الباري (٢/ ٥١).

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الوصايا (٥/ ٣٧٢) من فتح الباري.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوصايا (٥/ ٣٧٢) من فتح الباري.

وعلق ابن حجر على هذا بأن هذه الترجمة لفظ حديث مرفوع أخرجه أبو داود والترمذي(١).

فترجم به البخاري على عادته؛ لأنه لم يثبت على شرطه، واستغنى بما يعطي حكمه(٢).

ففي هذه الترجمة أورد البخاري لفظ حديث لم يصح على شرطه، وأورد في الباب ما يؤدي معناه بأمر ظاهر.

ومن أمثله ما ترجم فيه بلفظ حديث لم يصح على شرطه، ويورد في الباب ما يؤدي معناه بأمر خفي. قوله: (باب حسن العهد من الإيمان)(٣).

أخرج تحته حديثًا موصولًا عن عائشة لفظ (ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة، ولقد هلكت قبل أن يتزوجني بثلاث سنين لما كنت أسمعه يذكرها، ولقد أمره ربه أن يبشرها ببيت في الجنة من قصب، وإن كان رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليذبح الشاة ثم يهدي في خلتها منها(٤)، فنجد أن الترجمة ليست جزءًا من الحديث، فلم

(١) أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوارث (٤/ ٤٣٣) من عارضة الأحوذي لابن العربي. وقال عنه الترمذي: حسن صحيح. وأخرجه أبو داود السجستاني في سننه، كتاب الوصايا، باب: لا وصية لوارث (٢/ ٥)، وأخرجه ابن ماجة في سننه في كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث (٢/ ٩٠٥، ٩٠٦) وأخرجه أحمد بن شعيب النسائي في سننه، ضبط وتوثيق صدق جميل العطار، في كتاب الوصايا، باب: إيصال الوصية للوراث (٦/ ٢٤٩) من شرح السيوطي.

(٢) ينظر: فتح الباري (٥/ ٣٧٢).

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأدب (١٠/ ٤٣٥) من فتح الباري.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأدب (١٠/ ٤٣٥) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة (١٥/ ١٩٧) من شرح النووي.

ترد كلمة «حسن العهد» في الحديث الوارد في الباب، لكنه في الحقيقة جزء من لفظ حديث وارد على غير شرط البخاري – أخرجه الحاكم والبيهقي –، وأراد البخاري أن يشير إليه في الترجمة، إضافة إلى أن جميع الأمور الواردة في حديث الباب من الإكثار من الثناء على خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وإرسال الهدايا إلى خلائلها بعد وفاتها كل هذا من قبيل حسن العهد، فهو يؤدي معنى الحديث الوارد في الترجمة، فدلالة الحديث على معنى الترجمة تفهم من خلال هذه الأمور.

ولفظ الحديث الذي أخرجه الحاكم والبيهقي[(١)]. وأراد البخاري أن يشير إليه، فعند الحاكم بلفظ: عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «جاءت عجوز إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو عندي، فقال لها رسُول الله: من أنت؟ قالت: أنا جثامة المزنية. فقال: بل أنت حسانة المزنية[(٢)]، كيف أنتم؟ كيف حالكم؟ كيف كنتم بعدنا؟ قالت: بخير بأبي أنت وأمي يا رسُول الله. فلما خرجت قلت: يا رسُول الله تقبل على هذه العجوز هذا الإقبال؟ فقال: (إنها كانت تأتينا زمن خديجة وإن حُسن العهد من الإيمان)».

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه في كتاب الإيمان، باب: حسن العهد من الإيمان (١/ ١٦٥) وقال عنه حديث صحيح على شرط الشيخين وأخرجه أبو بكر البيهقي في شعب الإيمان في الكتاب الثاني والستين من شعب الإيمان، وهو باب في رد السلام، فصل في المكافأة بالصنائع (٦/ ٥١٦) وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند عائشة (٦/ ٥٨)، وأخرجه الترمذي في سننه في كتاب المناقب عن رسُول الله، باب فضل خديجة (٧/ ٢١٢) عارضة الأحوذي وقال عنه الترمذي: حسن صحيح غريب.

(٢) حسانة المزنية هي: التي كان اسمها جثامة المزنية وقيل إنها التي قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها عندما أرسل هدية إليها (اذهبوا به إلى فلانة فإنها كانت صديقة خديجة). ينظر: أسد الغابة (٥/ ٢٤٩).

وقد عقب ابن حجر على هذا الحديث بأن البخاري حرص على عادته في الاكتفاء بالإشارة دون التصريح، فإن لفظ الترجمة قد ورد في حديث يتعلق بخديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أخرجه الحاكم والبيهقي[(١)].

**مثال آخر:** باب من أدرك من الصلاة ركعة[(٢)].

وأورد تحته حديثًا موصولًا عن أبي هريرة عن رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة)**[(٣)]. فيلاحظ أن هذه الترجمة هي لفظ حديث الباب مع تغير قليل تقديمًا وتأخيرًا. ففي الترجمة قدم قوله (من الصلاة) على قوله (ركعة). وفي الحديث قدم قوله (ركعة) على قوله (من الصلاة).

وما هذا إلَّا ليشير إلى رواية أخرى ليست على شرطه، وقد رواها البيهقي بلفظ (من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها) وفي رواية له (من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة)[(٤)].

فقد ترجم هنا لفظ حديث ليس على شرطه، وأومأ إليه بأمر خفي، فلا يتسنى للعامة معرفة كونه لفظ حديث لم يصح على شرط البخاري إلَّا من قبل المختصين.

---

(١) ينظر: فتح الباري (١٠/ ٤٣٦)، وللاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب الأدب، باب المقة من الله (١٠/ ٤٦١) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب مواقيت الصلاة (٢/ ٥٧) من فتح الباري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب مواقيت الصلاة (٢/ ٥٧) من فتح الباري.

(٤) أخرجه أبو علي أحمد البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب من أدرك ركعة من الجمعة (٣/ ٢٨٦، وأخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب الجمعة باب الأمر بحضور الذكر والدنو من الإمام (١/ ٥٨٨) وقال عنه الحاكم: اتفق البخاري ومسلم عليه.

وعلق ابن حجر على هذا بأن: قوله (باب من أدرك من الصلاة ركعة) هكذا ترجم وساق الحديث بلفظ (من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة) وأنه رواه مسلم(١) وأخرجه البيهقي بلفظ كلفظ ترجمة الباب.

وقد وضح بالاستقراء أن جميع ما يقع في تراجم البخاري مما يترجم بلفظ الحديث لا يقع فيه شيء مغاير للفظ الحديث الذي يورده إلَّا وقد ورد في وجه آخر لذلك اللفظ المغاير، فلله دره ما أكثر اطلاعه(٢).

**المسلك الثاني:** تراجم تتضمن حكمًا أو معنىً زائدًا على مدلول الحديث لوجود ما يدل على هذا الحكم من طريق آخر قد وصله في موضع آخر من كتابه فكأنه يحيل عليه بالرمز والإشارة(٣).

**مثاله:** باب الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها(٤).

وأورد تحته حديثًا موصولًا عن عبد الله بن عمرو بن العاص (أن رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه، فجاءه رجل فقال لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح فقال اذبح ولا حرج فجاء آخر فقال لم أشعر فنحرت قبل أن ارمي قال ارم ولا حرج فما سُئل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن شيء قدم ولا أخر إلَّا قال افعل ولا حرج)(٥).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب المساجد، باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة (٥/ ١٠٦) من شرح النووي.
(٢) ينظر: فتح الباري (٢/ ٥٧). الأبواب والتراجم (١/ ٧٦).
(٣) ينظر: هدي الساري (ص١٤) والإمام الترمذي (ص٢٨٦) بتصرف.
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٠) من فتح الباري.
(٥) أخرجه البخاري في كتاب العلم (١/ ١٨٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي (٩/ ٥٩) من شرح النووي.

فمن الملاحظ أن الحديث الوارد في الباب ليس فيه ذكر الدابة ولا الركوب رغم أنه نص في الترجمة على وقوفه على الدابة، فقد أراد بالترجمة الإحالة إلى رواية أخرى أوردها في كتاب الحج تحت باب الفتيا على الدابة عند الجمرة[١]. بلفظ (وقف رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ناقته)[٢].

فالترجمة تضمنت حكمًا زائدًا على مدلول الحديث لوجود ما يدل عليه في رواية أخرى. وعقب ابن حجر على هذا بأنه إن قيل ليس في سياق الحديث ذكر الركوب فالجواب أنه أحال به على الطريق الآخر الذي أورده في كتاب الحج تحت باب الفتيا على الدابة عند الجمرة[٣].

**مثال آخر:** باب الشعر في المسجد[٤].

ذكر تحته حديثًا موصولًا فيه حسان بن ثابت الأنصاري[٥]، يستشهد أبا هريرة: أنشدك الله هل سمعت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (يا حسان أجب عن رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اللهم أيده بروح القدس) قال أبو هريرة: نعم[٦].

(١) ينظر: البخاري في صحيحه، في كتاب الحج (٣/ ٥٦٩) من فتح الباري.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الحج (٣/ ٥٦٩) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي (٩/ ٦٠) من شرح النووي.
(٣) ينظر: فتح الباري (١/ ١٨٠-١٨١).
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥٤٨) من فتح الباري.
(٥) هو: حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام بن النجار وكنيته أبو الوليد وكان رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينصب له منبرًا في المسجد يفاخر ويدافع عن رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. توفي في خلافة علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ينظر: أسد الغابة (٢/ ٧، ١٠).
(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥٤٨) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب فضائل الصحابة باب فضائل حسان بن ثابت (١٥/ ٢٦٣) من شرح النووي.

فالحديث لم يتضمن كون إنشاد الشعر كان في المسجد، لكن البخاري أشار بالترجمة إلى رواية أخرى في صحيحه في كتاب بدء الخلق من رواية سعيد بن المسيب[(١)]. قال: مر عمر في المسجد وحسان ينشد، فقال: كنت أنشد فيه وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلى أبي هريرة فقال: أنشدك بالله سمعت رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (**أجب عني، اللهم أيده بروح القدس**) قال: نعم[(٢)].

فهذه الرواية بينت أن حسانًا كان في المسجد حين أنشد وحين قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له: (**أجب عني**)[(٣)].

وعقب ابن جماعة على قول البخاري: باب إنشاد الشعر في المسجد[(٤)]. وعلى الحديث الذي لم ترد فيه كلمة المسجد: بأن الحديث الذي أورده ليس فيه تصريح بالمسجد، لكنه جاء مصرحًا به في رواية أخرى فاكتفى بالإشارة إلى الحديث إحالة على معرفة أهله[(٥)].

**المسلك الثالث:** الإشارة بالترجمة إلى أصل الحديث، لا خصوص السياق الذي يورده[(٦)].

---

(١) هو: سعيد بن المسيب بن حزن ابن أبي وهب المخزومي القرشي، أبو محمد سيد التابعين، أحد الفقهاء السبعة في المدينة جمع بين الحديث والفقه والزهد، ولد عام (١٣هـ)، كان تاجرًا، وكان أحفظ الناس لأقضية عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حتى سمي راوية عمر، توفي عام (٩٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٢١٧) وتهذيب التهذيب (٤/ ٧٤) والأعلام (٣/ ١٠٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة (٦/ ٣٠٤) من فتح الباري.

(٣) ينظر: فتح الباري (١/ ٥٤٨).

(٤) أورد كلمة «إنشاد» في البا بناءً على النسخة المعتمدة عنده. ينظر: تراجم أبواب البخاري (ص١٢٦).

(٥) ينظر: تراجم البخاري (ص١٢٦).

(٦) ينظر: فتح الباري (١/ ٥٥٠).

ويقصد به الإشارة بالترجمة إلى أصل الموضوع العام الذي يدور حوله الحديث، الذي ورد بتوسع في أحاديث أخرى.

**مثاله:** باب أصحاب الحراب في المسجد[١].

وأورد تحته حديثين متصلين الأول: عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بلفظ: «رأيت رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومًا على باب حجرتي، والحبش يلعبون في المسجد، ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسترني بردائه أنظر إلى لعبهم»[٢].

**والثاني:** عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بلفظ: «رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والحبشة يلعبون بحرابهم»[٣].

فيلاحظ أن الحديث الأول حدد أن لعب الحبشة كان في المسجد، وهذا ما لم يحدده الحديث الثاني.

والحديث الثاني حدد أن لعب الحبشة كان بحرابهم، وهذا ما لم يحدده الحديث الأول.

فلفظ الترجمة لم يظهره حديث واحد بل هو بالرجوع إلى أصل الحديث أي إلى الموضوع الذي يدور حوله الحديثان، لذا قال ابن حجر معلقًا: «أن البخاري يقصد بالترجمة أصل الحديث لا خصوص السياق الذي يورده»[٤].

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥٤٩) من فتح الباري.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الصلاة (١/ ٥٤٩) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد (٦/ ٤١٤) من شرح النووي.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الصلاة (١/ ٥٤٩) من فتح الباري.
(٤) فتح الباري (١/ ٥٥٠).

**مثال آخر:** باب قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ لَوَّوْاْ رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ﴾. حركوا: استهزءوا بالنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويقرأ بالتخفيف من لويت[(١)].

وذكر تحته حديث زيد بن الأرقم[(٢)]. قال: كنت مع عمي فسمعت عبد الله ابن أُبي يقول: لا تنفقوا على من عند رسُول الله حتى ينفضوا من حوله ولئن رجعنا من عنده ليخرجن الأعز منها الأذل، فذكرت ذلك لعمي، فذكره عمي للنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصدقهم فدعاني فحدثته، فأرسل رسُول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى عبد الله بن أُبَيٍّ وأصحابه فحلفوا ما قالوا وكذبني رسُول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصدقه فأصابني غم لم يصبني مثله قط فجلست في بيتي، وقال عمي: ما أردت إلى أن كذّبَك رسُول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومقتك؟ فأنزل الله: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾[(٣)]. فبعث إلي النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقرأ فقال: إن الله صدقك يا زيد)[(٤)].

فهذه الترجمة تظهر مناسبتها للحديث حيث إنها تدور حول الموضوع العام الذي يدور حوله الحديث، فالآية تتحدث عن المنافقين والحديث يتحدث عن المنافقين أيضًا في موقف آخر.

---

(١) [المنافقون:٥]. ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب التفسير (٨/ ٦٤٨) من فتح الباري.

(٢) هو: زيد بن الأرقم بن زيد بن قيس الخزرجي، استصغر يوم أحد، شهد مع النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سبع عشرة غزوة، كان يتيمًا في حجر عبد الله بن رواحة وسار معه إلى مؤتة، سكن الكوفة، شهد صفين مع علي، وتوفي عام (٦٨هـ)، روى كثيرًا من الأحاديث. ينظر: أسد الغابة (٢/ ٢٣٢) وسير أعلام النبلاء (٣/ ١٦٥) وتهذيب التهذيب (٣/ ٣٤١) والأعلام (٣/ ٥٦).

(٣) [المنافقون:١].

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب التفسير (٨/ ٦٤٨) من فتح الباري.

وقال ابن حجر: «وقد تعقبه الإسماعيلي بأنه ليس في السياق الذي أورده خصوص ما ترجم به، والجواب أنه جرى على عادته في الإشارة إلى أصل الحديث»[(١)]، وكذا قال العيني[(٢)]. وأشار الدهلوي[(٣)] إلى هذا بأنه قد يذكر حديثًا لا يدل هو بنفسه على الترجمة أصلًا لكن له طرق، وبعض طرقه يدل عليها إشارةً أو عمومًا، وقد أشار بذكر الحديث إلى أن له أصلًا صحيحًا يتأكد به ذلك الطريق، ومثل هذا لا ينتفع به إلَّا المهرة من أهل الحديث»[(٤)].

**المسلك الرابع:** تراجم فيها إيضاح للمشكل دون الجلي[(٥)].

**مثاله:** باب ترك الحائض الصوم[(٦)].

وأورد حديثًا فيه لفظ: «يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار، فقلن: وبم يا رسُول الله؟ قال: تكثرن اللعن وتكفرن العشير»[(٧)].

وأورد تحته حديثًا متصلًا فيه لفظ: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن، قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسُول الله؟ قال:

---

(١) فتح الباري (٨/ ٦٤٨).
(٢) عمدة القاري (١٩/ ٢٤٠).
(٣) هو: أحمد بن عبد الرحيم الفاروقي الدهلوي الهندي، أبو عبد العزيز، الملقب شاه ولي الله، ولد سنة (١١١٠هـ)، فقيه حنفي من أهل دلهي، توفي سنة (١١٧٦هـ). ينظر: الأعلام (١/ ١٤٩).
(٤) ينظر: رسالة شرح تراجم أبواب البخاري للدهلوي (ص١٢).
(٥) ينظر: فتح الباري (١/ ٤٠٥).
(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحيض (١/ ٤٠٥) من فتح الباري.
(٧) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحيض (١/ ٤٠٥) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان بنقص الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله ككفر النعمة والحقوق (٢/ ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥) من شرح النووي.

أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟ قلن: بلى، قال: فذلك من نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟ قلن: بلى، قال: فذلك من نقصان دينها»[(١)].

ونرى أن هذه الترجمة جاءت بقوله: «ترك الحائض الصوم» دون قوله: «ترك الحائض الصوم والصَّلاةُ»؛ لأنه آثر إيضاح المشكل دون الجلي، فالجلي هو ترك الصلاة للحائض لأن الصلاة يشترط لها الطهارة، أما المشكل هو ترك الصوم؛ لأن الصوم لا يشترط له الطهارة. فاحتاج الأمر إلى نص واضح.

لذا حكى ابن حجر عن ابن رشيد[(٢)] قوله: «جرى البخاري على عادته في إيضاح المشكل دون الجلي، وذلك أن تركها الصلاة واضح من أجل أن الطهارة مشترطة في صحة الصلاة وهي غير طاهر، وأما الصوم فلا يشترط له الطهارة فكان تركها له تعبدًا محضًا، فاحتاج إلى التنصيص عليه بخلاف الصلاة»[(٣)].

**المسلك الخامس:** تراجم مفصلة لأخرى مجملة[(٤)].

**مثاله:** باب فرض مواقيت الحج والعمرة[(٥)].

ونلاحظ أن هذه الترجمة أجملت ذكر مواقيت الحج والعمرة فلم تعينها، ثم فصلها بذكر خمس تراجم تفصيلية قائلًا:

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحيض (١/ ٤٠٥) من فتح الباري.

(٢) هو: أبو عبد الله بن رشيد السبتي، له كتاب (ترجمان التراجم). ينظر: هدي الساري (ص١٤).

(٣) فتح الباري (١/ ٤٠٥) وينظر: عمدة القاري (٣/ ٢٦٩).

(٤) ينظر: الأبواب والتراجم (١/ ١١٠).

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٣٨٣) من فتح الباري.

باب ميقات أهل المدينة[١]. باب ميقات أهل الشام[٢].

باب مهل أهل نجد[٣]. باب مهل أهل اليمن[٤].

باب مهل أهل مكة للحج والعمرة[٥].

**المسلك السادس:** تراجم تكون مقيدة والحديث مطلق[٦].

**مثاله:** باب لا يبصق عن يمينه في الصلاة[٧].

أخرج تحته حديثين موصولين: الأول: فيه أن رسُول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى نخامة في حائط المسجد فتناول رسُول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حصاة فحتها، ثم قال: «**إذا تنخم أحدكم فلا يتنخمن قبل وجهه ولا عن يمينه، وليبصق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى**»[٨].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٣٨٧) من فتح الباري.
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٣٨٧) من فتح الباري.
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٣٨٨) من فتح الباري.
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٣٨٨) من فتح الباري.
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٣٨٤) من فتح الباري، وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت (١/ ٢٣٦)، ثم فصلها بتراجم تفصيلية، فصلت لما أجمل في هذه الترجمة التي لم يعن منها ذكر الصلوات على قوله: باب القراءة في الظهر (١/ ٢٤٣) من فتح الباري.
باب القراءة في العصر (١/ ٢٤٥) من فتح الباري. باب القراءة في المغرب (١/ ٢٤٦) من فتح الباري. باب الجهر في المغرب (١/ ٢٤٧) من فتح الباري. باب الجهر في العشاء (١/ ٢٥٠) من فتح الباري.
(٦) ينظر: هدي الساري (ص١٣) ولامع الدراري (١/ ١٠٦) والأبواب والتراجم (١/ ٦٢).
(٧) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥١٠) من فتح الباري.
(٨) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥١٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الزهد والرقاق، باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر (١٨/ ٣٣٢) من شرح النووي.

**والثاني:** عن رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا يتفلن أحدكم بين يديه ولا عن يمينه، ولكن عن يساره أو تحت رجله**»(١). فيلاحظ أن الحديثين مطلقان في الصلاة وفي غيرها، والترجمة قيدت هذا بالصلاة، فالترجمة هنا مقيدة، والحديثان مطلقان، فيحمل المطلق على المقيد. ومن جهة أخرى أراد البخاري أن يشير إلى حديث آخر قد ذكره في الباب التالي لهذه الترجمة قد قيد فيه النهي عن البزق عن اليمين في الصلاة في باب ليبزق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى(٢)، أخرج تحته حديثاً موصول بلفظ: «**إن المؤمن إذا كان في الصلاة فإنما يناجي ربه فلا يبزقن بين يديه، ولا عن يمينه، ولكن عن يساره أو تحت قدمه**»(٣).

لذا عقب ابن حجر على هذا بقول: «فجرى المُصَنِّف في ذلك على عادته في التمسك بما ورد في بعض طرق الحديث الذي يستدل به، وإن لم يكن ذلك في سياق حديث الباب، وكأنه جنح إلى أن المطلق في الروايتين محمول على المقيد فيهما»(٤).

**المسلك السابع:** تراجم تكون مطلقة والحديث مقيد(٥).

**مثاله:** باب إذا بدره البزاق فليأخذ بطرف ثوبه(٦).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الصلاة (١/ ٥١٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها (٥/ ٤٣) من شرح النووي.
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥١١) من فتح الباري.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الصلاة (١/ ٥١١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها (٥/ ٤٣) من شرح النووي
(٤) فتح الباري (١/ ٥١٠).
(٥) ينظر: هدي الساري (ص١٣) ولامع الدراري (١/ ١٠٦) والأبواب والتراجم (١/ ٦٢).
(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥١٣) من فتح الباري.



وأورد تحته حديثًا موصولًا عن أنس أن النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى نخامة في القبلة فحكها بيده، ورؤي منه كراهية – أو رؤي كراهيته لذلك وشدته عليه – وقال: (**إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنما يناجي ربه** –أو ربه بينه وبين قبلته– **فلا يبزقن في قبلته ولكن عن يساره فيلاحظ أن الترجمة مطلقة لم يقيدها بكونها في الصلاة**، والحديث مقيد بأن هذا محصور حيث كونه في الصلاة. وهذا من جهة التقييد والإطلاق في قوله: (فليأخذ بطرف ثوبه)، أما في الجزء الأول من الترجمة ففيه لفظ المبادرة، رغم أنه ليس له ذكر في الحديث الذي ساقه في الباب، لكنه أراد أن يشير إلى حديث رواه مسلم: (وليبصق عن يساره تحت رجله اليسرى، فإن عجلت به بادره فليقل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض)(١).

وقد قال ابن حجر: «واستشكل آخرون التقييد في الترجمة بالمبادرة مع أنه لا ذكر لها في الحديث الذي ساقه، وكأنه أشار إلى ما في بعض طرق الحديث المذكور وهو ما رواه مسلم»(٢).

وقال العيني: «كأنه أشار بذلك إلى ما في بعض طرق الحديث وهو ما رواه مسلم في حديث لفظ (وليبصق عن يساره تحت رجله اليسرى، فإن عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض)(٣).

**المسلك الثامن:** تراجم مبنية لحمل الإطلاق على التقييد.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الزهد والرقائق، باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر (١٨/ ٣٣٥) من شرح النووي.

(٢) فتح الباري (١/ ٥١٣).

(٣) عمدة القارئ (٤/ ١٥٦).

**مثاله:** باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه**»(١). إذ كان النوح من سننه. لقول الله تعالى: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾(٢). وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وكلكم راع ومسئول عن رعيته**»(٣). فإذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰ﴾(٤). وهو كقوله تعالى: ﴿وَإِن تَدۡعُ مُثۡقَلَةٌ إِلَىٰ حِمۡلِهَا لَا يُحۡمَلۡ مِنۡهُ شَيۡءٞ﴾(٥) وما يرخص في البكاء من غير نوح.

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تقتل نفس ظلمًا إلَّا كان على ابن آدم الأول كِفل من دمها**»(٦).

وذلك لأنه أول من سن القتل(٧)، وذكر تحته سبعة أحاديث:

**الحديث الأول:** ذكر فيه قصة موت ابنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم قال سعد(٨):

---

(١) وصلة البخاري في صحيحه في الباب نفسه.
(٢) [التحريم:٦].
(٣) وصله البخاري في صحيحه في كتاب الجمعة باب الجمعة في القرى (٢/ ٣٨٠) من فتح الباري. وينظر: تغليق التعليق (٢/ ٤٦٥).
(٤) [الأنعام:١٦٤].
(٥) [فاطر:١٨].
(٦) وصله البخاري في مواضع أخرى من صحيحه في كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذۡ قَالَ رَبُّكَ لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةٗۖ قَالُوٓاْ أَتَجۡعَلُ فِيهَا مَن يُفۡسِدُ فِيهَا وَيَسۡفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحۡنُ نُسَبِّحُ بِحَمۡدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة:٣٠] (٦/ ٣٦٤)، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحدود - القسامة والمحاربين القصاص والديات - باب بيان إثم من سن القتل (١١/ ١٦٧، ١٦٨) من شرح النووي.
(٧) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز (٣/ ١٥٠) من فتح الباري.
(٨) هو: سعد بن عبادة بن دُليم ابن حارثة يُكنى بأبي ثابت، وكان نقيب بني ساعده وشهد بدرًا وهو صاحب راية الأنصار في المشاهد كلها ولما توفي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جلس في سقيفة بني ساعدة ليبايع الناس، فبايع الناس أباب بكر وسار إلى الشام. ينظر: أسد الغابة (٢/ ٣٠١، ٢٩٩).



(ففاضت عيناه فقال سعد: يا رسُول الله ما هذا؟ فقال: (**هذه رحمة جعلها في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء**)[١].

والحديث الثاني فيه لفظ: (ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جالس على القبر، قال: فرأيت عيناه تدمعان)[٢].

والثالث لابن عمر فيه: (إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه)[٣].

والرابع لابن عباس عن عمر عن رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قوله: (**إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه**)[٤].

والخامس عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: والله ما حدّث رسُول الله أن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه، ولكن رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (**إن الله ليزيد الكافر عذابًا ببكاء أهله عليه**)[٥].

والسادس عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بلفظ: إنما مر رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على يهودية يبكي عليها أهلها فقال: (إنهم يبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها)[٦].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الجنائز (٣/ ١٥١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت (٦/ ٤٦٤) من شرح النووي.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز (٣/ ١٥١) من فتح الباري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز (٣/ ١٥١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب المسلم يعذب ببكاء أهله عليه (٦/ ٤٧٢) من شرح النووي.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الجنائز (٣/ ١٥١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب المسلم يعذب ببكاء أهله عليه (٦/ ٤٧٢) من شرح النووي.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الجنائز (٣/ ١٥٢) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب المسلم يعذب ببكاء أهله عليه (٦/ ٤٧٢) من شرح النووي.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الجنائز (٣/ ١٥٢) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب المسلم يعذب ببكاء أهله عليه (٦/ ٤٧٣) من شرح النووي.

والسابع لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (**إن الميت ليعذب ببكاء الحي**)[(١)].

فنجد أن بعض هذه الأحاديث أطلق عذاب الميت ببكاء أهله -حديث ابن عمر- والبعض الآخر قيدت عذاب الميت ببعض بكاء أهله.

فيلاحظ أن المُصَنِّف نبه على حمل الرواية المطلقة على المقيدة من خلال الترجمة، بل وفسر معنى البعضية بأنه النوح.

وقال ابن حجر: «هذا تقييد من المُصَنِّف لمطلق الحديث، وحمل منه لرواية ابن عباس المقيدة بالبعضية على رواية ابن عمر المطلقة»[(٢)].

ولم يوافق العيني على أن القيد المذكور في الترجمة من قبل البخاري فقد قال: «لا نسلم أن التقييد من المُصَنِّف بل هما حديثان: أحدهما مطلق والآخر مقيد. فترجم بلفظ الحديث

المقيد تنبيهًا على أن الحديث المطلق محمول عليه؛ لأن الدلائل دلت على تخصيص العذاب ببعض البكاء لا بكله»[(٣)].

**المسلك التاسع:** تراجم تفسيرية وشارحة:

(أ) تراجم مفسرة وشارحة لمجمل الحديث[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الجنائز (٣/ ١٥٢) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب المسلم يعذب ببكاء أهله عليه (٦/ ٤٧٣) من شرح النووي.

(٢) فتح الباري (٣/ ١٥٢).

(٣) عمدة القاري (٨/ ٧٠).

(٤) ينظر: فتح الباري (٢/ ٢٩١).

**مثاله:** باب يهوي بالتكبير حين يسجد.

وقال نافع[(١)]: «كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبتيه»[(٢)].

الحديث الأول فيه (أن أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة وغيرها في رمضان وغيره، فيكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده ثم يقول ربنا ولك الحمد قبل أن يسجد، ثم يقول الله أكبر حين يهوي ساجدًا، ثم يكبر حين يرفع.... إلى أن قال: والذي نفسي بيده إني لأقربكم شبهًا بصلاة رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إن كانت هذه لصلاته حتى فارق الدنيا»[(٣)].

الحديث الثاني بلفظ: (كان رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين يرفع رأسه يقول: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد.. إلى آخر الحديث)[(٤)].

---

(١) هو: نافع المدني أبو عبد الله، من أئمة التابعين، كان علامة في فقه الدين، وهو مولى ابن عمر، أصابه ابن عمر في بعض مغازيه وهو صغير، توفي سنة (١١٧هـ): ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٩٥) وتهذيب التهذيب (١٠/ ٣٦٨) والأعلام (٨/ ٥).

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الآذان (٢/ ٢٩٠). والأثر أخرجه الحاكم في مستدركه في كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين والقنوت في الصلوات الخمس والدعاء منه على الكفار (١/ ٤٨٨) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الصلاة، باب من قال يضع يديه قبل ركبتيه (٢/ ١٤٤) وأخرجه النسائي في سننه المجتبى كتاب التطبيق، باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده (٢/ ٢٢٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٩٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة، باب: إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة (٤/ ٣١٩) من شرح النووي.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٩٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة، باب: ائتمام المأموم بالإمام (٤/ ٣٥١) من شرح النووي.

الحديث الثالث فيه (أن رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد سقط من فرس فَجُحِشَ [(١)] شِقه الأيمن، فدخلنا عليه نعوده، فحضرت الصلاة، فصلى بنا قاعدًا وقعدنا، وقال سفيان[(٢)] مرة: صلينا قعودًا فلما قضى الصلاة قال: (إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا،... إلى آخر الحديث)[(٣)].

فيلاحظ أن الترجمة تكون مفسرة لما جاء في الحديث من إجمال في قوله: (ثم يقول الله أكبر حين يهوي ساجدًا) حيث وصفت أنه يهوي بالتكبير حين يسجد ويضع يديه قبل ركبتيه.

وعلق ابن حجر على هذا بقوله: «والترجمة قد تكون مفسرة لمجمل الحديث وهذا منها»[(٤)].

وقد رأى السندي[(٥)] أن تراجم الصحيح على قسمين: قسم يذكره للاستدلال بحديث الباب، وقسم يذكره ليجعل كالشرح لحديث الباب[(٦)].

---

(١) **جحش هو:** أن يصيبه شيء فينسحج منه جلده، وهو كالخدش أو أكبر من ذلك. ينظر: لسان العرب (٦/ ٢٧) والصحاح (٣/ ٩٩٧) والعجم الوسيط (ص١٠٨).

(٢) هو: سفيان بن عيينة. ينظر: فتح الباري (٢/ ٢٩٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٩٠) من فتح الباري.

(٤) فتح الباري (٢/ ٢٩١).

(٥) هو: محمد بن عابد بن أحمد بن علي السندي الأنصاري، فقيه حنفي، عالم بالحديث، قاضي، أصله من سيون شمال حيدر أباد، انتقل إلى صنعاء، ثم ولاه محمد على رياسة علماء المدينة فسكنها وتوفي ولم يخلف عقبًا، توفي عام (١٢٥٧هـ). ينظر: الأعلام (٦/ ١٧٩، ١٨٠).

(٦) ينظر: الأبواب والتراجم للكاندهلوي (ص٥٣).

فالقسم الثاني هو المعنى بالذكر في هذا المسلك.

**(ب)** تراجم تُعنى بشرح وتفسير الغامض[(١)].

**مثاله:** باب الجهاد من الإيمان[(٢)].

فأراد البخاري هنا أن يثبت أن الجهاد هو عمل من أعمال الإيمان، فالإيمان قول وعمل وهذا تقرير لمذهب أهل السُّنَّة والجماعة، وقد سلك البخاري هنا مسلك شرح المشكل وتفسير الغامض[(٣)].

**المسلك العاشر:** تراجم تحوي صيغة الاستفهام. وذلك بأن تكون الترجمة مصاغة على صيغة من صيغ الاستفهام.

وقد أشار ابن حجر إلى هذا المسلك في مقدمته بقول: «وكثيرًا ما يترجم بلفظ الاستفهام كقوله: (باب هل يكون كذا أو من قال كذا) ونحو ذلك، وذلك حيث لا يتجه له الجزم بأحد الاحتمالين، وغرضه بيان هل يثبت ذلك الحكم أو لم يثبت»[(٤)].

**والترجمة المصاغة على صيغة الاستفهام لها أحوال عدة، منها:**

**( أ )** إذا دار الأمر على الاحتمال.

**مثاله:** باب هل تكفن المرأة في إزار الرجل[(٥)].

---

(١) ينظر: هدي الساري (ص١٣).

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٩٢) من فتح الباري.

(٣) وللاستزادة في الأمثلة يراجع الفصل الرابع من هذا البحث؛ لأن البخاري سلك في كثير من تراجمه مسلك شرح الغامض.

(٤) هدي الساري (ص١٤).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز (٣/ ١٣١) من فتح الباري.

وأورد البخاري عنه حديثًا لأم عطية(١) قالت: (توفيت بنت النبي ﷺ فقال لنا: «اغسلنها ثلاثًا أو خمسًا أو أكثر من ذلك إن رأيتن، فإذا فرغتن فآذنني، فلما فرغنا آذناه فنزع من حقوه(٢) إزاره وقال: أشعِرنها إياه»(٣).

فالمسألة في هذا تدور مدار الاحتمال؛ لاحتمال أن يكون الأمر مختصًا بالنبي ﷺ لبركته فاستخدم البخاري هذه الصيغة - صيغة الاستفهام-؛ ليشير إلى هذا الاحتمال في المسألة.

وقد نقل ابن حجر عن ابن رشيد ما يوضح غرضه من ذلك: «أشار بقوله (هل) إلى تردد عنده في المسألة، فكأنه أومأ إلى احتمال اختصاص ذلك بالنبي ﷺ؛ لأن المعنى الموجود فيه من البركة ونحوها قد لا يكون في غيره ولا سيَّما مع قرب عهده بعرقه الكريم».

وقال الزين ابن المنير(٤) نحوه، وزاد احتمال الاختصاص بالمَحْرم، وبمن يكون في مثل إزار النبي ﷺ وجسده من تحقق النظافة(٥).

---

(١) هي: نسيبة بنت الحارث، من كبار نساء وفقهاء الصحابة، هي التي غسلت بنت النبي ﷺ زينب، كانت تغزو مع النبي ﷺ تمرض المرضى، وتداوي الجرحى، عاشت إلى حدود سنة سبعين. ينظر: أسد الغابة (٥/ ٤٧٣) وسير أعلام النبلاء (٢/ ٣١٨) وتهذيب التهذيب (١٢/ ٤٨٢).

(٢) **حقوه:** أي خصره. ينظر: المعجم الوسيط (ص١٨٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز (٣/ ١٣١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز باب غسل الميت (٧/ ٦) من شرح النووي.

(٤) هو: أبو الحسن علي بن محمد بن المنير وهو أخو ناصر الدين بن المنير، توفي سنة (٦٩٥هـ) ينظر: المتواري على تراجم أبواب البخاري لناصر الدين المعروف بابن المنير.

(٥) ينظر: فتح الباري (٣/ ١٣١).

(ب) استخدام صيغة الاستفهام للإشارة بأن المسألة خلافية بين العلماء.

**مثاله:** باب متى يصحُّ سماع الصغير[١]. وأورد تحته حديثين موصولين:

**الأول:** عن عبد الله بن عباس قال: «أقبلت راكبًا على حمار أتان، وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام، ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي بمنى إلى غير جدار، فمررت بين يدي بعض الصف، وأرسلت الأتان ترتع، فدخلت في الصف فلم ينكر ذلك عليّ»[٢].

**والثاني** عن محمود بن الربيع[٣] قال: «عقلت من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو»[٤].

ونرى أن هذه الترجمة أثبتت أمرًا مهمًا في رواية الأحاديث وهي: أن البلوغ ليس شرطًا في التحمل بدليل أن ابن عباس قد ناهز الاحتلام أي قارب الاحتلام، وهي سن أقل من سن البلوغ ورغم هذا تحمل الحديث، وأما عن تحديد زمن سماع الصغير فهي من المسائل التي اختلف فيها العلماء؛ لذا صاغ البخاري ترجمة الباب بصيغة الاستفهام ليشير إلى هذا.

---

(١) البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٧١) من فتح الباري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٧١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة، باب سترة المصلي (٤/ ٤٤٥) من شرح النووي.

(٣) هو: محمود بن الربيع بن سراقة الأنصار، قيل إنه من بين الحارث بن الخزرج، وقيل من بني سالم بن عوف، يعد من أهل المدينة توفي سنة (٩٩هـ). ينظر: أسد الغابة (٤/ ٨٦)، وسير أعلام النبلاء (٣/ ٥١٩)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٥٧).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٧٢) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة، باب سترة المصلي (٤/ ٤٤٥) من شرح النووي.

فالقاضي عياض[(١)] حدد أو أول سماع الصغير في خمس سنين، وعليه استقر العلم بين أهل الحديث فكانوا يكتبون لابن خمس سنين فصاعدًا «سمع» ودليلهم حديث محمود بن الربيع[(٢)].

ورأى ابن الصلاح أن التحديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل أهل الحديث المتأخرين، فيكتبوا لابن خمس فصاعدًا (سمع)، ولمن لم يبلغ خمسًا (حضر أو (أحضر)، والذي ينبغي هو أن يعتبر في كل صغير حاله على الخصوص فإن وُجد مرتفعًا عن حال من يعقل فهمًا للخطاب وردًا للجواب ونحو ذلك صححنا سماعه وإن كان دون خمس، وإن لم يكن كذلك لم نصححه وإن كان ابن خمس بل ابن خمسين[(٣)].

ولما سئل أحمد بن حنبل عن هذا قال: إذا عقل وضبط، فذكر له عن رجل أنه قال: لا يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشرة سنة؛ لأن رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رد البراء[(٤)] وابن عمر استصغرهما يوم بدر، فأنكر هذا وقال: بئس القول[(٥)].

---

(١) هو: القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض الأندلسي السبتي المالكي، ولد سنة (٤٧٦هـ)، عالم المغرب، إمام أهل الحديث في وقته، تولى قضاء أشبيلية في غرناطة، توفي مسمومًا، قيل: سمه يهودي. ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٢١٢، ٢١٨)، والأعلام (٥/ ٩٩).

(٢) ينظر: تدريب الراوي (٢/ ٧).

(٣) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص١٣٠)، وتدريب الراوي (٢/ ٧).

(٤) هو: البراء بن عازب بن الحارث بن عدي، وقيل هو أبو عمارة، رده رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن بدر؛ لأنه استصغره، وأول مشاهده أحد وهو الذي افتتح الري سنة (٢٤هـ) صلحًا أو عنوة. ينظر: أسد الغابة (١/ ١٩٩).

(٥) ينظر: تدريب الراوي (٢/ ٨)، وفتح الباري (١/ ١٧١)، وعمدة القاري (٢/ ٦٨).

وكان يحيى بن معين من المؤيدين لأن يكون سن السماع خمس عشرة سنة، ومنهم من قال: ثلاث عشرة سنة، وهكذا[١].

ومذهب الجمهور: أن المعيار في ذلك التمييز[٢].

وبالتالي هكذا يؤكد أن المسألة خلافية بين العلماء؛ لذا استخدم لها صيغة الاستفهام لينبه على هذا[٣].

(جـ) وقد يستخدم البخاري صيغة الاستفهام إذا كانت الأدلة ظاهرها متعارض ليفتح باب الجمع بينهما، أو ترجيح أحد الخبرين على الآخر، وإن لم يورد جميع الأدلة المتعارضة في الباب.

**مثاله:** باب متى يقضى قضاء رمضان؟

قال ابن عباس: «لا بأس أن يفرق، لقول الله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾»[٤].

---

(١) ينظر: تدريب الراوي (٢/ ٨)، وفتح الباري (١/ ١٧١)، وعمدة القاري (٢/ ٦٨).

(٢) ينظر: منهج النقد في علوم الحديث (ص٢١١).

(٣) وللاستزادة من الأمثلة ينظر: كتاب الأذان، باب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة (٢/ ١١٩)، وفي كتاب الأذان، باب إلى أن يرفع يديه (٢/ ٢٢١)، وكتاب الكسوف، باب هل يقال: كسفت الشمس أو خسفت (٢/ ٣٥٣) وكتاب الصلح، باب هل يشير الإمام بالصلح (٥/ ٣٠٧)، وكتاب الوصايا، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب (٥/ ٣٨٢) من فتح الباري.

(٤) [البقرة:١٨٥]. وقول ابن عباس وصله البيهقي في سننه في كتاب الصيام، باب قضاء شهر رمضان إن شاء متفرقًا وإن شاء متتابعًا (٤/ ٤٣١) وعبد الرزاق الصنعاني في مصنفه في كتاب الصيام، باب قضاء رمضان (٤/ ٢٤٣)، ينظر: تغليق التعليق (٣/ ١٨٦).

وقال سعيد بن المسيب في صوم العشر: «لا يصلح حتى يبدأ برمضان»(١).

وقال إبراهيم(٢): «إذا فرط حتى جاء رمضان آخر يصومها»، ولم ير عليه إطعامًا(٣)، ويذكر عن أبي هريرة مرسلا(٤)، وابن عباس أنه يطعم(٥). ولم يذكر الله تعالى الإطعام، إنما قال: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾»(٦).

وذكر تحته حديثًا موصولًا عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كان يكون عليّ الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضيه إلَّا في شعبان»(٧).

ونجد أن الترجمة جاءت بصيغة الاستفهام وما هذا إلَّا لأن ظاهر الأدلة الواردة في هذه المسألة التعارض فأورد الترجمة بصيغة الاستفهام لينبه إلى هذا.

---

(١) الصيام باب قضاء رمضان (٤/ ٢٤٣)، ينظر تغليق التعليق (٣/ ١٨٦).
وصلة ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الصيام، ما قالوا في قضاء رمضان في العشر (٢/ ٤٨٨).
وينظر: تغليق التعليق (٣/ ١٨٧).

(٢) هو: إبراهيم بن سويد النخعي. قال ابن معين: مشهور. وقال النسائي: ثقة وقال الدارقطني: ليس في حديثه شيء منكر وقد وثقه ابن حِبَّان في الثقات. ينظر: تهذيب التهذيب (١/ ١١٠).

(٣) وصله سعيد بن منصور. ينظر: تغليق التعليق (٣/ ١٨٧).

(٤) وصله البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الصيام، باب المفطر يمكنه أن يصوم ففرط حتى جاء رمضان آخر (٤/ ٤٢٣). ينظر: تغليق التعليق (٣/ ١٨٧).

(٥) وصله البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الصيام، باب المفطر يمكنه أن يصوم ففرط حتى جاء رمضان آخر (٤/ ٤٢٣). ينظر: تغليق التعليق (٣/ ١٨٨).

(٦) [البقرة:١٨٥]. ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الصوم (٤/ ١٨٨، ١٨٩) من فتح الباري.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصوم (٤/ ١٨٩) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصيام، باب قضاء رمضان في شعبان (٨/ ٢٦٤) من شرح النووي.

وحكى ابن حجر عن الزين ابن المنير قوله: «جعل المُصَنِّف الترجمة استفهامًا لتعارض الأدلة؛ لأن ظاهر قوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ يقتضي التفريق لصدق ﴿أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ سواءً كانت متتابعة أم متفرقة، والقياس يقتضي التتابع إلحاقًا لصفة القضاء بصفة الأداء، وظاهر صنيع عائشة يقتضي إيثار المبادرة إلى القضاء لولا ما منعها من الشغل، فيشعر أنه من كان بغير عذر لا ينبغي له التأخير»(١).

وابن حجر يقول: «ظاهر صنيع البخاري يقتضي جواز التراخي والتفريق لما أودعه في الترجمة من الآثار كعادته وهو قول الجمهور»(٢).

وقال العيني: «ذكر كلمة الاستفهام في الترجمة، ولم يذكر جوابه لتعارض الأدلة الشرعية والقياسية»(٣).

( د ) قد يورد الترجمة على أسلوب الاستفهام ليشير إلى أحاديث أخرى ليست على شرطه.

**مثاله:** باب كم يجوز الخيار(٤): وأورد تحته حديثين ليس فيهما بيان كم يجوز الخيار.

الأول بلفظ: (إن المتابعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا، أو يكون البيع خيارًا)(٥).

---

(١) ينظر: فتح الباري (٤/ ١٨٩).
(٢) فتح الباري (٤/ ١٨٩).
(٣) عمدة القاري (١١/ ٥٣).
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب البيوع (٤/ ٣٢٦) من فتح الباري.
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب البيوع (٤/ ٣٢٦) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البيوع، باب ثبوت خيار المجلس للمتابعين (١٠/ ٤١٣) من شرح النووي.

والثاني بلفظ: (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا)[١].

ويلاحظ أنه أورد الترجمة على لفظ الاستفهام لمدة الخيار، رغم أن الحديثين الواردان في الباب لم يحددا مدة الخيار، وما ذلك إلَّا ليشير إلى أحاديث أخرى ليست على شرطه قد رواها البيهقي بلفظك (الخيار ثلاثة أيام)[٢].

وقد قال ابن حجر: «الكلام هنا على خيار الشرط والترجمة معقودة لبيان مقداره، وليس في حديثي الباب بيان لذلك، وقد صرح ببيان المدة حديث خرجه البيهقي بلفظ:

(الخيار ثلاثة أيام)، وأشار به إلى زيادة همام[٣]. بلفظ: (وجدت في كتابي يختار ثلاث مرات)[٤]، لكن لما لم تكن الزيادة ثابتة أبقى الترجمة على الاستفهام كعادته[٥].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب البيوع (٤/ ٣٢٦) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البيوع، باب الصدق في البيع والبيان (١٠/ ٤١٦) من شرح النووي.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب البيوع، باب: لا دليل على أن لا يجوز الخيار في البيع أكثر من ثلاثة أيام (٥/ ٤٥٠). وفيه أبان بن عياش وهو لا يحتج بحديثه، وفيه أحمد بن عبد الله بن ميسرة وقد ضعفه الدارقطني. ينظر نصب الراية لأحاديث الهداية لجمال الدين أبي محمد بن عبد الله الزيلعي. (٤/ ٨).

(٣) هو: همام بن منه بن كامل بين شيخ الصنعاني، أبو عقبة، تابعي ثقة، صاحب أقدم تأليف في الحديث ولد عام (٤٠هـ)، لازم أبا هريرة، وعاش طويلًا حتى عام (١٣١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٣١١)، وتهذيب التهذيب (١١/ ٥٩)، والأعلام (٨/ ٩٤).

(٤) أخرجه أحمد في مُسنده، في مسند حكيم بن حزام بلفظ: (وجدت في كتاب أبي ثلاث مرات) (٣/ ٤٠٣) والبيهقي في السنن الكبرى، باب المتبايعان بالخيار (٥/ ٤٤٣)، وينظر: تغليق التعليق (٣/ ٢٢٧).

(٥) ينظر: فتح الباري (٤/ ٣٢٧)، وللاستزادة ينظر: فتح الباري (٤/ ٣٣٤).

**مثال آخر:** باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان، ومن رأى كله واسعًا، وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ومن صام رمضان)(١).

وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(لا تقدموا رمضان)**(٢).

وأورد تحته ثلاث أحاديث موصولة:

**الأول بلفظ:** **(إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة)**(٣).

**والثاني بلفظ:** **(إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب السماء، وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين)**(٤).

**والثالث بلفظ:** **(إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فافطروا، فإن غُمَّ عليكم فاقدروا له)**(٥).

فيلاحظ أنه استخدم أسلوب الاستفهام في الترجمة رغم ذكره للأحاديث التي تؤكد جواز ذكر رمضان بدون شهر؛ ليشير إلى أحاديث أخرى ليست على شرطه

---

(١) وصله البخاري في صحيحه في الباب الذي بعده في كتاب الصوم، باب من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا ونية (٤/ ١١٥)، من فتح الباري. وينظر: تغليق التعليق (٣/ ١٣٧).

(٢) وصله البخاري في صحيحه في كتاب الصيام باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين (٤/ ١٢٨)، من فتح الباري. وينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الصوم (٤/ ١١٢)، من فتح الباري. وينظر: تغليق التعليق (٣/ ١٣٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصوم (٤/ ١١٢)، من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصيام، باب فضل شهر رمضان (٧/ ١٨٦) من شرح النووي.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصوم (٤/ ١١٢)، من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصيام، باب فضل شهر رمضان (٧/ ١٨٧) من شرح النووي.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصوم (٤/ ١١٣) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال وأنه إذا غم في أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يومًا (٧/ ١٩٠) من شرح النووي.

تفيد النهي عن هذا وإن كان اختياره في المسألة يظهر في الآثار والأحاديث التي أوردها في الباب التي تؤيد الجواز.

وقد علق ابن حجر على هذا بأن البخاري أشار بهذه الترجمة إلى حديث ضعيف بلفظ: (**لا تقولوا رمضان، فإن رمضان اسم من أسماء الله، ولكن قولوا شهر رمضان**)(١).

(هـ) وقد يستخدم صيغة الاستفهام لغرض التنبيه ولفت الانتباه والتشويق.

**مثاله:** باب من أين يدخل مكة(٢).

وأورد تحته حديثًا موصولًا: (كان رسُول الله ﷺ يدخل من الثنية العليا، ويخرج من الثنية السفلى)(٣).

فالبخاري هنا وضع الترجمة على أسلوب الاستفهام لينبه إلى الجواب وليلفت الانتباه.

**مثال آخر:** باب متى يقعد إذا قام للجنازة(٤).

ثم ذكر تحته حديثين موصولين:

**الأول بلفظ:** (إذا رأى أحدكم جنازة فإن لم يكن ماشيًا معها فليقم حتى يخلّفَها أو تُخَلِّفَهُ أو توضع من قبل أن تُخَلِّفَهُ)(٥).

(١) ينظر: فتح الباري (٤/ ١١٣). وللاستزادة من الأمثلة: ينظر: كتاب المظالم، باب هل تكسر الدنان التي فيها خمر أو تحرق الزقاق (٥/ ١٢١) من فتح الباري، والحديث أخرجه ابن عدي من رواية أبي معشر في كتابه الكامل (٨/ ٣١٣).

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٤٣٦) من فتح الباري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٤٣٦) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلى ودخول بلده من طريق غير التي خرج منها (٩/ ٦) من شرح النووي.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز (٣/ ١٧٨) من فتح الباري.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز (٣/ ١٧٨) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب القيام للجنازة (٧/ ٣٠) من شرح النووي.

**والثاني بلفظ:** (كنا في جنازة فأخذ أبو هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بيد مروان[(١)] فجلسا قبل أن توضع فجاء أبو سعيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ[(٢)] فأخذ بيد مروان فقال: قم، فوالله لقد علم هذا أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهانا عن ذلك فقال أبو هريرة: صدق)[(٣)].

فنجد في هذه الترجمة استخدم صيغة الاستفهام للتشويق لمعرفة الجواب من خلال الأحاديث المذكورة في الباب[(٤)].

( ز ) تراجم سبق فيها الاستفهام «بإذا» الشرطية وفعلها؛ للإشارة إلى ما فيها من اختلاف.

**مثاله:** باب إذا لم يوقت الخيار، هل يجوز البيع؟[(٥)].

وأورد تحته حديث: (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، أو يقول أحدهما لصحبه اختر، وربما قال: أو يكون بيع خيار)[(٦)].

---

(١) هو: مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أبو عبد الملك: خليفة أموي، إليه ينتسب بنو مروان، ولد عام (٢هـ)، ابن عم عثمان بن عفان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، استكتبه عثمان، أول من ضرب الدنانير الشامية، كان نقش خاتمه (العزة لله)، توفي عام (٦٥هـ). ينظر: أسد الغابة (٤/ ١٠٧)، وسير أعلام النبلاء (٣/ ٤٧٦)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٨٢، ٨٣)، والأعلام (٧/ ٢٠٧).

(٢) هو: سعد بن مالك بن سنان الخدري الخزرجي، صحابي، مفتي المدينة، ولد عام (١٠) قبل الهجرة، لازم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأكثر الرواية، وغزا معه (١٢) غزوة، توفي بالمدينة عام (٧٤هـ). ينظر: أسد الغابة (٢/ ٣٠٦)، وسير أعلام النبلاء (٣/ ١٦٨، ١٧٢)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٤١٦)، والأعلام (٣/ ٨٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز (٣/ ١٧٨) من فتح الباري.

(٤) وللاستزادة من الأمثلة ينظر: كتاب الحج، باب أين يصلي الظهر يوم التروية (٣/ ٥٠٧) وباب متى يدفع من جمع (٣/ ٥٣٩) وكتاب الاستقراض، باب هل يعطي أكثر من سنة (٥/ ٥٨) وكتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام منه (٥/ ١٣٢).

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب البيوع (٤/ ٣٢٧) من فتح الباري.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب البيوع (٤/ ٣٢٨) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البيوع، باب ثبوت خيار المجلس للمتابعين (١٠/ ٤١٣) من شرح النووي.

فقد اشتملت الترجمة على صيغة الاستفهام مع سبقها بإذا الشرطية وفعلها دون جوابها؛ لأن جواب الاستفهام متردد في تعينه، فلم يجزم فيه البخاري؛ لأن هذه المسألة خلافية بين العلماء؛ لذا استخدم صيغة الاستفهام.

وقد أكد ذلك ابن حجر بأنه: أراد أن يشير بهذا إلى الخلاف في حد خيار الشرط، والذي ذهب إليه الشافعية والحنفية: أنه لا يزاد فيه على ثلاثة أيام، ورأى آخرون[١] القول: بأنه لا أمد لمدة خيار الشرط، بل البيع جائز، والشرط لازم إلى الوقت الذي يشترطانه[٢]. فاتضح من هذا أن مدة الخيار وقع في تحديدها خلاف كبير، وهذا ما أراد البخاري أن ينبه عليه من خلال الترجمة بصيغة الاستفهام المسبوقة بإذا الشرطية وفعلها الذي لم يذكر له جوابًا؛ للتأكيد على ما وقع في المسألة من خلاف.

(ح ) تراجم سبق فيها الاستفهام (من) الشرطية وفعلها دون جوابها للإشارة إلى ما فيها من خلاف.

**مثاله:** باب من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره؟[٣].

وأورد تحته حديثًا موصولًا عن أبي موسى الأشعري قال: قال أعرابي للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل ليذكر، ويقاتل ليرى مكانه، من في سبيل الله؟ فقال: **(من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله)**[٤].

---

(١) هم: ابن أبي ليلى وأبو يوسف ومحمد وأحمد وإسحاق وأبو ذر وغيرهم. ينظر: فتح الباري (٤/ ٣٢٨).

(٢) ينظر: فتح الباري (٤/ ٣٢٨) وللاستزادة من الأمثلة ينظر: كتاب البيوع، باب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع؟ (٤/ ٣٣٣) وكتاب الأيمان والنذور، باب إذا أعتق لمن يكون ولاؤه؟ (١١/ ٦٠١) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب فرض الخمس (٦/ ٢٢٦) من فتح الباري.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب فرض الخمس (٦/ ٢٢٦) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإمارة باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا في سبيل الله (١٣/ ٥١) من شرح النووي.

فقد اشتملت الترجمة على صيغة الاستفهام المسبوقة بمن الشرطية مع فعلها دون جوابها؛ لأن جواب الشرط غير مجزوم بتحديده، فهي مسألة اختلف فيها العلماء، فمن قائل: إنه ينقص من أجره، ومن قاتل: ليس له أجر البتة وهكذا.

وقد أيد هذا ابن حجر بأن النقص من الأجر أمر نسبي، فليس من قصد إعلاء كلمة الله محضًا في الأجر، مثل من ضم إلى هذا القصد قصدًا آخر من غنيمة أو غيرها[(١)].

ورأى الزين ابن المنير أن: ظاهر الحديث في أن من قاتل للمغنم فليس في سبيل الله، وهذا لا أجر فيه البتة. وأن البخاري أراد أن قصد الغنيمة لا يكون منافيًا للأجر، ولا منقصًا إذا قصد معه إعلاء كلمة الله؛ لأن السبب لا يستلزم الحصر، ولهذا يثبت الحكم الواحد بأسباب متعددة، ولو كان قصد الغنيمة ينافي قصد الإعلاء، لما جاء الجواب عامًا ولقال مثلًا: من قاتل للمغنم فليس هو في سبيل الله[(٢)].

والذي يظهر لي أن رأي ابن حجر هو الصواب.

**المسلك الحادي عشر:** التراجم بشيء بديهي قد يظنه الناظر قليل الجدوى، لكن إذا حققه المتأمل بالبحث والاستقصاء تظهر له فائدة مجدية[(٣)].

ويقصد بالجدوى: إثبات صواب أمور قد أنكرها بعضهم ونهوا عن استخدامها، فأتى البخاري بهذه التراجم ليثبت أن هذه الأمور مشروعة لا غبار عليها، ويستدل على هذا بحديث موصول يذكره في الباب.

---

(١) ينظر: فتح الباري (٦/ ٢٢٦).
(٢) ينظر: المصدر السابق (٦/ ٢٢٦).
(٣) ينظر: هدي الساري (ص١٤).

**مثاله:** باب قول الرجل فاتتنا الصلاة[(١)].

وكره ابن سيرين [(٢)] أن يقول: فاتتنا الصلاة، ولكن ليقل: لم ندرك[(٣)]، وقول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصح.

وأورد تحته حديثًا موصولًا عن عبد الله ابن أبي قتادة[(٤)] عن أبيه [(٥)]. قال: بينما نحن نصلي مع النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إذ سمع جَلبة رجال، فلما صلى قال: (ما شأنكم؟) قالوا: استعجلنا إلى الصلاة قال: (فلا تفعلوا، إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا)[(٦)].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ١١٦) من فتح الباري.

(٢) هو: محمد بن سيرين البصري، مولى أنس بن مالك أبو بكر، من كبار التابعين، مولده ووفاته بالبصرة، ولد عام (٣٣هـ)، اشتهر بالورع وتعبير الرؤية، إمام وقته في علوم الدين، نشأ وفي أذنه صمم، توفي عام (١١٠هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٦٠٦)، وتهذيب التهذيب (٩/ ١٩٠)، والأعلام (٦/ ١٥٤).

(٣) وصله ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب صلاة التطوع والإمام وأبواب متفرقة، من كره أن يقول فاتتنا الصلاة (٢/ ٤١٤). وينظر: تغليق التعليق (٢/ ٢٧٤).

(٤) هو: عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري السلمي، أبو إبراهيم ويقال: أبو يحيى المدني، كان ثقة، قليل الحديث، توفي في خلافة الوليد بن عبد الملك، وذكره ابن حِبَّان في الثقات، مات سنة (٩٩هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٥/ ٣١٥).

(٥) هو: الحارث بن ربعي بن بلدمة، فارس رسُول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اختلف في شهوده بدرًا، قال الرسول، فيه: (خير فرساننا أبو قتادة)، توفي عام (٥٤هـ). ينظر: أسد الغابة (٥/ ٦٨، ٦٩)، وسير أعلام النبلاء (٢/ ٤٤٩).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ١١٦) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهي عن إتيانها سعيًا (٥/ ١٠٣) من شرح النووي.

فهذه الترجمة قد يتوهم متوهم أنها غير مجدية؛ لأن ما تضمنته أمر شائع ومعلوم، لكنها في الحقيقة ذات فائدة، إذ أشار فيها إلى الرد على ابن سيرين الذي كره قول: «فاتتنا الصلاة»؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أطلق في الحديث لفظ الفوات فدل على الجواز لثبوت النص بهذا.

وقد علق ابن حجر على هذا بأن هذا الكلام من المُصَنِّف رد على ابن سيرين، ووجه الرد أن الشارع أطلق لفظ الفوات، فدل على الجواز، وابن سيرين مع كونه كرهه فإنما كرهه من جهة اللفظ؛ لأنه قال: «وليقل لم ندرك»، وهذا محصل معنى الفوات، لكن قوله: «لم ندرك» فيه نسبة عدم الإدراك إليه بخلاف فاتتنا، فلعل ذلك هو الذي لاحظه ابن سيرين. وقول البخاري في الترجمة: «وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصح» أي صحيح بالنسبة لقول ابن سيرين فإنه غير الصحيح لثبوت النص بخلافه[١].

**المسلك الثاني عشر:** تراجم تتضمن حكمًا أو معنى زائدًا على مدلول الحديث وإثباتها عن طريق قياس الأولى[٢].

**مثاله:** باب تعليم الرجل أمته وأهله[٣].

وذكر تحته حديثًا متصلًا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **(ثلاثة لهم أجران)** ثم ذكر **(رجلٌ كانت عنده أمه فأدبها فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها، ثم أعتقها فتزوجها، فله أجران)**[٤].

---

(١) ينظر: فتح الباري (٢/ ١١٦)، وللاستزادة من الأمثلة بنظر: كتاب الأذان، باب قول الرجل ما صلينا (٢/ ١٢٣) من فتح الباري.

(٢) ينظر: فتح الباري (١/ ١٩٠).

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٩٠) من فتح الباري.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٩٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نَبِيِّنا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢/ ٣٦٥) من شرح النووي.

فالحديث الوارد في الباب ليس فيه ذكر الأهل، وإنما نص فقط على تعليم الأمة والترجمة فيها ذكر الأمة والأهل؛ لأنه استنبط تعليم الأهل من باب أولى من قبيل القياس[١] على الأمة.

وقد علق ابن حجر على هذا بقوله: «مطابقة الحديث للترجمة في الأمة بالنص، وفي الأهل بالقياس، إذ الاعتناء بالأهل الحرائر في تعليم فرائض وسنن رسوله آكد من الاعتناء بالإماء»[٢].

وفيه قال الكاندهلوي[٣]: «يذكر في الترجمة أمرين يثبت أحدهما بالنص والآخر بالأولوية»[٤].

**المسلك الثالث عشر:** الترجمة بصيغة لم يصرح فيها بالحكم، بل يصوغها على الاحتمال[٥]، وله فيها عدة أساليب:

١- الترجمة بصيغة لم يصرح فيها بالحكم من خلال استخدام الأسلوب الشرطي المحذوف الجواب:

---

(١) القياس هنا هو القياس بالأولى، وهو: ما كانت علة الفرع أقوى منها في الأصل فيكون ثبوت حكم الأصل في الفرع أولى من ثبوته للأصل بطريق أولى. ينظر: الوجيز في أصول الفقه لعبد الكريم زيدان (ص٢١٩).

(٢) فتح الباري (١/ ١٩٠).

(٣) هو: محمد بن زكريا بن يحيى الكاندهلوي، شيخ الحديث بمدرسة مظاهر العلوم في سهارنفور بالهند. ينظر: الأعلام (٦/ ١٣١).

(٤) الأبواب والتراجم للكاندهلوي (ص٤٩)، ولامع الدراري (١/ ١٠١)، وأعطى مثالًا آخر من كتاب الوضوء، باب التيمن في الوضوء والغسل فقد ثبت بأول حديث الباب التيمن في غسل الحي بطريق الأولى لكونه الأصل.

(٥) ينظر: هدي الساري (ص١٣)، والأبواب والتراجم للكاندهلوي (١/ ٦٨).







( أ ) فقد يكون من باب التشويق ولفت الانتباه وشحذ الأذهان[(١)].

**مثاله:** باب إذا تزوج البكر على الثيب[(٢)].

وأورد تحته حديث (السُّنَّة إذا تزوج البكر أقام عندها سبعًا، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثًا)[(٣)].

فنجد البخاري حذف جواب الشرط من الترجمة للتشويق ولفت الانتباه إلى وجوده في حديث الباب.

(ب) وقد يكون من باب أن الجواب معلوم، وإن لم يكن منصوصًا عليه في أحاديث الباب[(٤)].

**مثاله:** باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة، وكان الاستسلام أو الخوف من القتل لقوله: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا ...﴾[(٥)].

فإذا كان على الحقيقة فهو على قوله جَلَّ ذكره: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ...﴾[(٦)].

(١) ينظر: الأبواب والتراجم للكاندهلوي (١/ ١١٤).
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب النكاح (٩/ ٣١٣) من فتح الباري.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب النكاح (٩/ ٣١٣) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الرضاع باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج (١٠/ ٢٨٧) من شرح النووي. وللاستزادة من الأمثلة ينظر: كتاب الفتن، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما (١٣/ ٣١) من فتح الباري، وكتاب الصلاة باب إذا كان الثوب ضيقًا (١/ ٤٧٢) من فتح الباري.
(٤) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٨٤).
(٥) [الحجرات:١٤].
(٦) [آل عمران:١٩]. ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٧٩) من فتح الباري.

ثم أخرج تحته حديثًا متصلًا أن رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعطى رهطًا –وسعد جالس– فترك رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلًا هو أعجبهم إلي – فقلت: يا رسُول الله، مالك عن فلان؟ فوالله إني لأراه مؤمنًا فقال: أو مسلمًا، ثم غلبني ما أعلم منه فعدت لمقالتي، وعاد رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم قال: (**يا سعد إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه خشية أن يكبه الله في النار**)[(١)].

فقد قال ابن حجر: «حذف جواب قوله» إذا« للعلم به، كأنه يقول: إذا كان الإسلام كذلك لم ينتفع به في الآخرة، ومحصل ما ذكره واستدل به أن الإسلام يطلق ويراد به الحقيقة الشرعية، وهو الذي يرادف الإيمان وينفع عند الله، وعليه قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾، وقوله تعالى: ﴿ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾[(٢)]، ويطلق ويراد به الحقيقة اللغوية، وهو مجرد الانقياد والاستسلام، فالحقيقة في كلام المصنف هنا هي الشرعية، ومناسبة الحديث للترجمة ظاهرة من حيث أن المسلم يطلق على من أظهر الإسلام وإن لم يعلم باطنه، فلا يكون مؤمنًا؛ لأنه ممن لم تصدق عليه الحقيقة الشرعية، وأما اللغوية فحاصلة»[(٣)].

(جـ) أن يكون الجواب فيه خلاف بين العلماء فحذف لينبه عليه.

**مثاله:** باب إذا نوى بالنهار صومًا.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٧٩) من فتح الباري. وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان، باب تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه (١/ ٣٥٨) من شرح النووي.

(٢) [الذاريات:٣٦].

(٣) فتح الباري (١/ ٧٩).

وقالت أم الدرداء[١]. كان أبو الدرداء يقول: عندكم طعام؟ فإن قلنا: لا. قال: فإني صائم يومي هذا، وفعله أبو طلحة[٢]، وأبو هريرة، وابن العباس، وحذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ[٣].

وقال ابن حجر معلقًا على هذه الترجمة بقوله: «أي هل يصحُّ مطلقًا أو لا؟ وللعلماء في ذلك خلاف، فمنهم من فرق بين الفرض والنفل، ومنهم من خص جواز النفل قبل الزوال»[٤].

٢- استعمال صيغة المصدر الذي يحتمل أكثر من حكم رغم أن المراد منها بيان حكم كذا أو بيان مسألة كذا، ومع هذا كله يحرص على ألا يكون فيها تصرح بالحكم لأن المسألة خلافية بين العلماء.

**مثاله:** باب كتابة العلم[٥].

وأورد تحته حديثًا موصولًا عن أبي جحيفة[٦] قال: قلت لعلي: هل عندكم

---

(١) هي: زوج أبي الدرداء، اسمها خيرة بنت أبي حدرد الأسلمي وهي الكبرى، كانت من فضلاء النساء، ومن ذوات العبادة، توفيت قبل أبي الدرداء بسنتين في خلافة عثمان نحو سنة (٣٠هـ) في الشام. ينظر: أسد الغابة (٥/ ٤٤٤)، والأعلام (٢/ ٣٢٨).

(٢) هو: زيد بن سهل بن الأسود النجاري الأنصاري، صحابي، من الشجعان الرماة المعدودين في الجاهلية والإسلام، مولده في المدينة عام (٣٦) قبل الإسلام، توفي سنة (٣٤هـ). ينظر: أسد الغابة (٥/ ١٩)، وسير أعلام النبلاء (٢/ ٢٧)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٣٥٧)، والأعلام (٣/ ٥٨).

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الصوم (٤/ ١٤٠) من فتح الباري.

(٤) فتح الباري (٤/ ١٤٠).

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ٢٠٤) من فتح الباري.

(٦) هو: وهب بن عبد الله بن مسلم السوائي الكوفي، من صغار الصحابة، سكن الكوفة وولي بيت المال والشرطة لعلي فكان يدعوه «وهب الخير»، هو آخر من مات بالكوفة من الصحابة عام (٦٤هـ) ينظر: أسد الغابة (٤/ ٣٢١)، وسير أعلام النبلاء (٣/ ٢٠٢، ٢٠٣)، وتهذيب التهذيب (١١/ ١٤٥)، والأعلام (٨/ ١٢٥).

كتاب؟ قال: لا، إلَّا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة. قال قلت: فما هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر[(١)].

فيلاحظ أن هذه الترجمة تحمل صيغة المصدر الذي يحتمل أكثر من حكم فليس فيها جزم بحكم معين؛ لأنها مسألة وقع فيها خلاف بين العلماء، فمنهم من رأى جواز كتابة العلم، ومنهم من رأى غير ذلك.

وقد علق ابن حجر على هذه الترجمة: بأن هذه من طرق البخاري في الأحكام التي يقع فيها الاختلاف، ولا يجزم فيها بشيء، فقد أوردها على الاحتمال دون صيغة الجزم؛ لأن السلف اختلفوا في هذا عملًا وتركًا، وإن كان الأمر استقر، والإجماع انعقد في جواز كتابة العلم، بل على استحبابه، بل لا يبعد وجوبه على من خشي النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم[(٢)].

٣- ذكر الأقوال والمذاهب في الترجمة من غير ترجيح.

ومنه قال الدهلوي: «أنه يترجم بمذهب ذهب إليه قبل، ويذكر في الباب ما يدل عليه بنحو من الدلالة شاهدًا، ويكون له في الجملة من غير قطع بترجيح ذلك المذهب فيقول: باب من قال كذا»[(٣)]. ولها صيغ كثيرة مثل: باب من قال كذا، أو من كره كذا، أو من رأى كذا، وهي على صورتين.

(أ) ذكر الأقوال والمذاهب في الترجمة من غير ترجيح مع تعيين لأصحابها.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ٢٠٤) من فتح الباري.
(٢) ينظر: فتح الباري (١/ ٢٠٤)، وللاستزادة من الأمثلة ينظر: في كتاب الأذان، باب: الكلام في الأذان (٢/ ٩٧) من فتح الباري.
(٣) رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري (ص١٠).






**مثاله:** باب من لم يكره الصلاة إلَّا بعد العصر والفجر.

رواه عمر[(١)] وابن عمر[(٢)] وأبو سعيد[(٣)]، وأبو هريرة[(٤)].

وأورد تحته حديثًا موصولًا عن ابن عمر قال: «أصلي كما رأيت أصحابي يصلون، لا أنهي أحدًا يصلي بليل ولا نهار ما شاء، غير أن لا تحروا طلوع الشمس ولا غروبها»[(٥)].

فنجد أن هذه الترجمة لم ترجح الحكم مع تعيين لأصحاب هذا القول، وهذا ثابت بقوله: «رواه عمر وابن عمر وأبو سعيد وأبو هريرة».

وقال ابن حجر: «آثر البخاري الترجمة بذكر المذاهب على ذكر الحكم؛ للبراءة من عهدة بت القول في موضع كثر فيه الاختلاف»[(٦)].

قلت: إن هذا المنهج من البخاري يؤكد حرصه على تجلية الحقائق العلمية مع التوقف عن الحكم فيما لم يتبين له القول الجازم فيها.

---

(١) حديث عمر وصله البخاري في صحيحه في كتاب مواقيت الصلاة باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس (٢/ ٥٨) من فتح الباري. وينظر: البخاري في صحيحه في كتاب مواقيت الصلاة (٢/ ٦٢) من فتح الباري.

(٢) وحديث ابن عمر وصله البخاري في صحيحه في الباب.

(٣) وحديث أبي سعيد وصله البخاري في صحيحه في كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب مسجد بيت المقدس (٣/ ٧٠) من فتح الباري.

(٤) حديث أبي هريرة وصله البخاري في الباب الذي قبله كتاب مواقيت الصلاة، باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس (٢/ ٦٠) من فتح الباري. وكذلك البخاري في مواقيت الصلاة (٢/ ٦٢) من فتح الباري.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة (٢/ ٦٢) من فتح الباري.

(٦) فتح الباري (٢/ ٦٢).

(ب) ذكر الأقوال والمذاهب في الترجمة من غير ترجيح أو تعيين لأصحابها.

**مثاله:** باب من رأى الهبة الغائبة جائزة(١).

وأورد تحته حديثًا موصولًا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين جاءه وفد هوزان(٢).

قام في الناس فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: (**أما بعد، فإن إخوانكم جاءونا تائبين، وإني رأيت أن أرد إليهم سبيهم، فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل، ومن أحب أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا، فقال الناس: طيبنا لك**)(٣).

فنجد أن البخاري جاء بهذه الصيغة في الترجمة وذكر الأقوال والمذاهب دون ترجيح أو تعيين لأصحابها؛ لأن هذه المسألة اختلف فيها العلماء، فقد رأى ابن بطال أن السلطان له أن يرفع أملاك قوم إذا كان في ذلك مصلحة واستئلاف(٤)، ولكن ابن المنير كان له رأي مختلف فقال معقبًا عليه: ليس كما قال: بل إن نفس الحديث بين أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يفعل هذا إلَّا بعد أن طيب نفوس المالكين(٥).

فهذا يؤكد أن المسألة وقع فيها خلاف بين العلماء لذلك لم يصرح بالجزم بالحكم.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الهبة (٥/ ٢٠٩) من فتح الباري.

(٢) هي: قبيلة من قبائل عرب قيس عيلان من العدنانيين وهم بنو هوازن بن منصور بن عكرمة وقد أغار عليهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ينظر: نهاية الإرب (ص٣٩١) والقاموس المحيط (ص١٢٤) ولسان العرب (١٣/ ٤٣٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الهبة (٥/ ٢٠٩) من فتح الباري.

(٤) ينظر: شرح ابن بطال (٧/ ٩٥).

(٥) ينظر: فتح الباري (٥/ ٢١٠) وللاستزادة من الأمثلة ينظر: كتاب الشرب والمساقاة، باب من رأى أن صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة مقسومًا أو غير مقسوم (٥/ ٢٩) من فتح الباري.

**المسلك الرابع عشر:** تراجم لا يذكر تحتها أحاديثًا موصولة، وقد ترجم فيها بآيات قرآنية أو بأحاديث معلقة أو بجمل خبرية، وغرضه الإشارة بذلك إلى أحاديث ليست على شرطه، أو الإشارة إلى أحاديث قد وصلها في كتابه في مواضع أخرى(١).

وقد أشار إلى هذا الحافظ ابن حجر بقوله: «وربما اكتفى أحيانًا بلفظ الترجمة التي هي لفظ حديث لم يصح على شرطه، وأورد معها أثرًا أو آية، فكأنه يقول لم يصح في الباب شيء على شرطي»(٢).

ورأى الكاندهلوي في هذا: أن الترجمة قد تكون بالآية أو الحديث، إما لأنه حديث على غير شرط المؤلف أراد ذكره، أو لقصد التمرين(٣).

**مثال** ما يورده ليشير إلى أنه لم يثبت عنده شيء على شرطه في الباب:

باب فضل العلم، وقول الله تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾(٤)، وقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾(٥).

ثم قال ابن حجر معلقًا على إيراده لهذه الآيات القرآنية دون ذكر أحاديث موصولة تحتها في الباب، قال: «فإن قيل لم لم يورد المُصَنِّف في هذا الباب شيئًا من

---

(١) ينظر: الأبواب والتراجم (ص١٢١)، وقد سمي شيخ الهند حسن الديوبندي التراجم المشتملة على آيات قرآنية أو أحاديث معلقة دون أحاديث موصولة في الباب بالتراجم المجردة غير المحضة، وسمي التراجم المشتملة على جمل خبرية (من كلامه) تراجم مجردة محضة حقيقية، أما التراجم المشتملة على آية قرآنية فقط فهي مجردة محضة صورية.

(٢) هدي الساري (ص١٤).

(٣) ينظر: الأبواب والتراجم (ص٣٠-٣١).

(٤) [المجادلة:١١].

(٥) [طه:١١٤]. ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٠) من فتح الباري.

الحديث؟ فالجواب: إما أن يكون اكتفى بالآيتين الكريمتين، وإما بيض له ليلحق فيه ما يناسبه فلم يتيسر له»[١].

ورأى أهل الشام أن البخاري بوب الأبواب، وترجم التراجم، وكتب الأحاديث وربما بيض بعضها ليلحقه، أما أهل العراق فقد رأوا أنه تعمد بعد الترجمة عدم إيراد أحاديث إشارة إلى أنه لم يثبت فيه شيء على شرطه[٢].

ثم قرر ابن حجر قائلًا: «والذي يظهر لي أن هذا محله حيث لا يورد آية أو أثرًا، أما إذا أورد آية أو أثرًا فهو إشارة منه إلى ما ورد في تفسير تلك الآية، وأنه لم يثبت فيه شيء على شرطه، وما دلت عليه الآية كاف في الباب، وإلى أن الأثر الوارد في ذلك يقوي به طريق المرفوع وإن لم يصل في القوة إلى شرطه»[٣].

**مثال** ما يشير فيه إلى أحاديث أخرى قد ذكرها في مواضع أخرى من كتابه ولا يذكره مجانبة للإطالة وبقصد شحذ الأذهان، ومحله إذا ضاقت عليه مخارج الأحاديث.

باب: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا ... ﴾[٤].

ولم يورد تحته حديثًا موصولًا، ولكن مقصده أن يشير إلى حديث ابن عباس في قصة إسكان إبراهيم لهاجر وابنها في مكة، وهذا ما ذكره موصولًا في كتاب الأنبياء[٥].

(١) فتح الباري (١/ ١٤١).
(٢) ينظر: فتح الباري (١/ ١٤٠).
(٣) فتح الباري (١/ ١٤٠).
(٤) [إبراهيم:٣٥]. ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٤٥٤) من فتح الباري.
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأنبياء، باب يزفونه: النسلان في المشي (٦/ ٣٩٥) من فتح الباري، وينظر فتح الباري (٣/ ٤٥٤).

**مثال التراجم** التي تحتوي على أحاديث معلقة دون إيراد أحاديث موصولة.

**مثاله:** باب إماطة الأذى[١].

وقال همام عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: (**يميط الأذى عن الطريق صدقة**)[٢].

فنجد أن هذه الترجمة اشتملت على حديث معلق دون إيراد أحاديث موصولة في الباب وكأنه يشير إلى وصله في كتاب الجهاد، باب من أخذ بالركاب بلفظ (ويميط الأذى عن الطريق صدقة)[٣]، وهذه الإشارة تدخل على هذا المثال في نوع التراجم الخفية.

**مثال آخر:** باب من غزا وهو حديث عهد بعرسه فيه جابر عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ[٤].

ولم يخرج تحته حديثًا موصولًا فقد أشار في الترجمة إلى حديث قد وصله في الباب الذي قبله عن جابر بلفظ: «يا رسُول الله إني عروس فاستأذنته فأذن لي»[٥]، ولم يذكره هنا في الباب موصولًا خروجًا من التكرار المحض.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب المظالم (٥/ ١١٤) من فتح الباري.
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب المظالم (٥/ ١١٤) من فتح الباري
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجهاد، باب من أخذ بالركاب ونحوه (٦/ ١٣٢) من فتح الباري، وينظر: فتح الباري (٥/ ١١٤) وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (٧/ ٩٦) من شرح النووي.
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الجهاد، (٦/ ١٢٢) من فتح الباري.
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجهاد، باب استئذان الرجل الإمام (٦/ ١٢١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب المساقاة باب بيع البعير واستثناء ركوبه (١١/ ٣٣) من شرح النووي.







وقد علق على هذا ابن حجر قائلًا: «يشير إلى حديثه المذكور في الباب قبله، وأن ذلك في بعض طرقه»(١)، أي: أن هذا اللفظ الذي في الترجمة قد ورد في طريق آخر أيضًا للحديث في كتاب النكاح (باب تزويج الثيبات)(٢). بلفظ «كنت حديث عهد بعرس»(٣). وأن التراجم التي ذكرت فيها أحاديث معلقة، أو آيات قرآنية، لا ينتظر من المؤلف شيء آخر لإثبات دعواه، بل تكفي كدلائل وحدها(٤).

**مثال:** التراجم التي تحتوي على جملة خبرية دون إيراد أحاديث موصولة في الباب: باب الخروج في الفزع وحده(٥).

ولم يخرج تحتها حديثًا موصولًا في الباب، وأراد بهذه الترجمة الإشارة إلى حديث وصله في مواضع أخرى من كتابه في كتاب الجهاد باب السرعة والركض في الفزع بلفظ «فزع الناس فركب رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرسًا لأبي طلحة بطيئًا، ثم خرج يركض وحده، فركب الناس يركضون خلفه، فقال: لم تراعوا، إنه البحر، فما سبق بعد ذلك اليوم»(٦)، فاكتفى بالإشارة دون التكرار للحديث خروجًا من دائرة التكرار المحض، وقيل اخترمته المنية(٧). قبل ذلك(٨).

---

(١) فتح الباري (٦/ ١٢٢).

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب النكاح (٩/ ١٢١) من فتح الباري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب النكاح (٩/ ١٢١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح البكر (١٠/ ٢٩٤) من شرح النووي.

(٤) ينظر: الأبواب والتراجم للكاندهلوي (١/ ١٢١).

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الجهاد (٦/ ١٢٣) من فتح الباري.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجهاد، (٦/ ١٢٣) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الفضائل، باب شجاعة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تقدمه للحرب (١٥/ ٦٦) من شرح النووي.

(٧) **اخترمته المنية أي:** مات. ينظر لسان العرب (١٢/ ١٧٢).

(٨) ينظر: فتح الباري (٦/ ١٢٣).




ورأى الكاندهلوي: -في هذا النوع- أنه لم يجد مثل هذه التراجم بعد تقليب الأوراق مرة بعد أخرى، إلَّا في مواضع قليلة معدودة لا يبلغ عددها عشرة، ويمكن أن يزاد على هذا العدد شيء لاحتمال قصور نظرنا، أو لأجل اختلاف النسخ، بل إن أكثر هذه التراجم ذكر الحديث المطابق لها صراحة إما في الباب السابق أو اللاحق قريبًا أو بعيدًا، وما هذا إلَّا احتراز عن التكرار، أو تشحيذ للأذهان[١]. عند ضيق مخارج الحديث.

**وجه خفاء هذه التراجم:**

التحقق من معرفة مراده من هذه التراجم أمر يحتاج إلى بحث ونظر لمعرفة الأحاديث الأخرى التي ليست على شرطه، أو الأحاديث الأخرى التي قد ذكرها موصولة في كتابه في مواضع أخرى.

وقد رأى الحافظ بن حجر: أن مقصده من إخلاء التراجم من الأحاديث الموصولة في الباب، الاستنباط والاستدلال لأمور أرادها لا خصوص ذكر الأحاديث[٢].

وقد يذكر تراجم متتالية، ويخليها من الأحاديث المسندة ثم يترجم بعدها بترجمة، ويورد تحتها حديثًا يثبت به جميع التراجم السابقة[٣].

**مثاله:** باب الرياء في الصدقة[٤].

(١) ينظر: الأبواب والتراجم للكاندهلوي (١/ ١٢٢).
(٢) ينظر: هدي الساري (ص٨)، والأبواب والتراجم (١/ ٦٦).
(٣) ينظر: الأبواب والتراجم للكاندهلوي (١/ ٩٩).
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (٣/ ٣٥٣) من فتح الباري.

ثم قال: باب لا يقبل الله صدقة غلول ولا يقبل إلا من كسب طيب[١].

ولم يورد تحته حديثًا موصولًا.

ثم قال: باب الصدقة من كسب طيب[٢].

ثم أورد حديثًا يثبت جميع التراجم السابقة فيه (من تصدق بعدل تمرةٍ من كسب طيب - ولا يقبل الله إلَّا الطيب- فإن الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبه كما يربي أحدكم فَلُوَّه[٣]. حتى تكون مثل الجبل)[٤].

فهو هنا خلى التراجم السابقة من الأحاديث الموصولة، ثم أورد حديثًا تحت الترجمة الثالثة ليثبت به جميع التراجم السابقة.

**المسلك الخامس عشر:** تراجم تجمع بين الأدلة التي ظاهرها التعارض.

**مثاله:** باب الصفرة والكدرة في غير أيام الحيض[٥].

وأورد تحته حديث أم عطية: (كنا لا نعد الكُدرة[٦] والصُّفرة[٧] شيئًا)[٨]،

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (٣/ ٣٥٣) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (٣/ ٣٥٤) من فتح الباري.

(٣) المهر لم يبلغ السَّنَة. ينظر لسان العرب (١/ ١٦٢) والمعجم الوسيط (ص٧٠٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (٣/ ٣٥٤) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (٧/ ١٠٠) من شرح النووي.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحيض (١/ ٤٢٦) من فتح الباري.

(٦) بضم الكاف وسكون الدال وفتح الراء نقيض الصفاء، والكدرة: ما نحا نحو السواد والغبرة أو الصديد. ينظر: لسان العرب (٥/ ١٣٤).

(٧) بضم الصاد وتشديدها وسكون الفاء وفتح الراء هو لون الأصفر وفعله اللازم الاصفرار، وهو الماء الذي تراه المرأة كالصديد يعلوه اصفرار. ينظر: لسان العرب (٤/ ٤٦٣) وفتح الباري (١/ ٤٢٦).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحيض (١/ ٤٢٦) من فتح الباري.

فنجد أن هذه الترجمة جمعت بإيجاز بين الحديثين اللذين ظاهرهما التعارض:

الحديث الأول: الحديث الوارد في الباب لأم عطية.

الحديث الثاني: حديث عائشة الذي أورده في كتاب الحيض، في باب إقبال المحيض وإدباره[(١)] بلفظ: (لا تعجلن حتى ترين القَصَّة البيضاء)[(٢)].

ووجه الجمع، أن الكدرة والصفرة في أيام الحيض من الحيض، وفي غيرها لا تعد شيئًا.

وأيد هذا ابن حجر في قوله: «(باب الصفرة والكدرة في غير أيام الحيض) يشير بذلك إلى الجمع بين حديث عائشة المتقدم في قولها: (حتى ترين القصة البيضاء)، وبين حديث أم عطية المذكور في هذا الباب، بأن ذلك محمول على ما إذا رأت الصفرة أو الكدرة في أيام الحيض»[(٣)].

**المسلك السادس عشر:** تراجم لمسألة من المسائل ويورد تحتها في الباب الأحاديث المتعارضة ليقربها إلى الفقيه من بعده، ويقصد التسهيل في الجمع بينها أو الترجيح أو الاستنباط[(٤)].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحيض (١/ ٤٢٠) من فتح الباري.

(٢) بفتح القاف وتشديد المهملة القطنة أو الخرقة التي تحتشي بها المرأة عند الحيض بيضاء لا يخالصها صفرة، وقيل القصة البيضاء كالخيط الأبيض تخرج بعد انقطاع الدم كله. ينظر: لسان العرب (٧/ ٧٧) وفتح الباري (١/ ٤٢٠). وقد علقه البخاري في صحيحه في كتاب الحيض (١/ ٤٢٠) من فتح الباري وأخرجه مالك في موطأه في كتاب الطهارة باب طهر الحائض (١/ ٥٩) ينظر: تغليق التعليق (٢/ ١٧٧).

(٣) فتح الباري (١/ ٤٢٦).

(٤) ينظر: لامع الدراري (١/ ٩٦)، والأبواب والتراجم (١/ ٣٤، ٣٥).

قال الدهلوي: «يترجم بمسألة اختلفت فيها الأحاديث، فيأتي بتلك الأحاديث على اختلافها ليقرب إلى الفقيه من بعده أمرها»[(١)].

**مثاله:** باب رفع الصوت في المسجد[(٢)].

**وأورد تحته حديثين متصلين:**

**الحديث الأول:** عن السائب بن يزيد[(٣)]. قال: كنت قائماً في المسجد فحصبني[(٤)]. رجل، فنظرت فإذا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال: اذهب فأتني بهذين، فجئته بهما، قال: من أنتما – أو من أين أنتما–؟ قالا: من أهل الطائف. قال: لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما، ترفعان أصواتكما في مسجد رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(٥)]!

**الحديث الثاني:** عن عبد الله بن كعب بن مالك[(٦)]. أن كعب بن مالك[(٧)].

---

(١) رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري (ص١٠).

(٢) ينظر البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥٦٠) من فتح الباري.

(٣) هو: السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي المعروف بابن أخت نمر، أبو زيد، صحابي، مولده قبيل السَّنَة الأولى من الهجرة، كان مع أبيه يوم حج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حجة الوداع، استعمله عمر على سوق المدينة، وهو آخر من توفي بها من الصحابة عام (٩١هـ). ينظر: أسد الغابة (٢/ ٢٧٣)، وسير أعلام النبلاء (٣/ ٤٣٧)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٣٩١)، والأعلام (٣/ ٦٨).

(٤) رماني بالحصباء. ينظر: لسان العرب (١/ ٣٢٠)، وفتح الباري (١/ ٥٦١).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥٦٠) من فتح الباري.

(٦) هو: عبد الله بن كعب بن مالك بن أبي الأنصاري السلمي، كان قائد أبيه حين عمي، ذكره ابن حِبَّان في الثقات، قال العجلي: مدني تابعي ثقة، وذكره العسكري فيمن لحق بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مات في ولاية سليمان سنة (٩٧هـ). ينظر: أسد الغابة (٣/ ٦٦)، وتهذيب التهذيب (٥/ ٣٢٣).

(٧) هو: كعبت بن مالك بن أبي كعب شهد العقبة واختلف في شهوده بدرًا وآخى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بينه وبين طلحة ولم يتخلف إلَّا في غزوة تبوك وهو أحد الثلاثة الذين خُلفوا. ينظر: أسد الغابة (٣/ ٥٣٧).






أخبره أنه تقاضى ابن أبي حدرد[١]. دينًا له عليه في عهد رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المسجد، فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو في بيته، فخرج إليهما رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى كشف سِجف[٢]. حجرته ونادى: (**يا كعب بن مالك، يا كعب**) قال: لبيك يا رسُول الله، فأشار بيده أن ضع الشطر من دينك، قال كعب: قد فعلت يا رسُول الله، قال رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قم فأقضه)[٣].

فنجد أن البخاري ذكر الأدلة المتعارضة تحت هذا الباب ليقربها إلى الفقيه من بعده.

وعقب ابن حجر على هذا: بأن البخاري أشار بالترجمة إلى الخلاف في ذلك، وساق في الباب حديث عمر الدال على المنع، وحديث كعب الدال على عدمه، إشارة منه إلى أن المنع فيما لا منفعة فيه وعدمه فيما لا تلجئ الضرورة إليه[٤].

وقال العيني: «فذكره الحديثين فيه إشارة إلى بيان تفصيل فيه مع الخلاف، فالحديث الأول يدل على المنع والحديث الثاني يدل على عدمه»[٥].

---

(١) هو: عبد الله بن أبي حدرد السلمي واسم أبي حدرد سلامة بن عمير ابن أبي سلامة، له صحبة يكنى بأبي محمد، وأول مشاهده الحديبية ثم خيبر وما بعدها وتوفي سنة (٤١هـ). ينظر: أسد الغابة (٢/ ٥٧٦، ٥٧٧).

(٢) **والسَّجف والسِّجف**: الستر. ينظر: الصحاح (٤/ ١٣٧١)، ولسان العرب (٩/ ١٤٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥٦١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب المساقاة، باب استحباب الوضع من الدين (١٠/ ٤٦٤) من شرح النووي.

(٤) ينظر فتح الباري (١/ ٥٦٠).

(٥) عمدة القاري (٤/ ٢٤٩).

**المسلك السابع عشر:** تراجم فيها تأويل للحديث الوارد في الباب وتعيين المعنى المراد[١]. وقد أشار ابن حجر إلى هذا المسلك بقوله تأويل الظاهر[٢]، أو يكون فيها صيغ ترفع توهم الخصوص.

**مثاله:** باب الاغتباط في العلم والحكمة. وقال عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «تفقهوا قبل أن تسودوا»[٣]، وقال أبو عبد الله[٤]: «وبعد أن تسودوا، وقد تعلم أصحاب النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في كبر سنهم»[٥].

ثم أورد تحته حديثًا بسنده المتصل عن عبد الله بن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: (لا حسد إلَّا في اثنتين؛ رجل آتاه الله مالًا فسلط على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها)[٦].

فهو بهذه الترجمة أراد أن يبين أن المراد بالحسد إنما هو الغبطة وهي: تمني مثل ما للمغبوط من غير زواله، بخلاف أصل الحسد فإنه مع تمني زوال النعمة عن الغير، والترجمة هي بيان تأويل ذلك الحديث.

---

(١) ينظر: الإمام البخاري محدثًا وفقيهًا (ص١٧٩).
(٢) ينظر: هدي الساري (ص١٣).
(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، الكتاب السابع عشر من شعب الإيمان وهو باب في طلب العلم (٢/ ٢٥٥). وينظر: تغليق التعليق (٢/ ٨١، ٨٢).
(٤) يعني الإمام البخاري رَحِمَهُٱللَّهُتَعَالَىٰ.
(٥) ينظر البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٦٥) من فتح الباري.
(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٦٥) من فتح الباري، وأخرجه في صحيحه في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، وفضل من يعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها (٦/ ٣٣٩) من شرح النووي.

وقال ابن حجر: «وأما الحسد المذكور في الحديث فهو الغبطة، وأطلق الحسد عليها مجازًا»[(١)].

وقال العيني: «البخاري حمل ما وقع في الحديث من لفظ الحسد على الغبطة فأخرجه عن ظاهره، وحمله على الغبطة وتمني الأعمال الصالحة وترجم الباب عليه»[(٢)].

أما عن الترجمة المشتملة على صيغ تدفع توهم الخصوص كقوله «أو غيرها» أو كقوله «أو غيره»[(٣)].

**مثاله:** باب إذا غسل الجنابة أو غيرها فلم يذهب أثره[(٤)].

اشتملت الترجمة على كلمة «غيرها»، فأفادت شمول الترجمة لما يكون من الجنابة من آثار، وكذلك ما يكون من آثار غير الجنابة كدم الحيض والنفساء.

وقد ذكر في الباب حديثًا في الثوب تصيبه الجنابة، قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (كنت أغسله من ثوب رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم يخرج إلى الصلاة وأثر الغسل فيه بقع الماء)[(٥)].

---

(١) فتح الباري (١/ ١٦٧).
(٢) عمدة القاري (٢/ ٥٦).
(٣) ينظر: الأبواب والتراجم (ص٦٧)، وفيض الباري (١/ ٤٢).
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٣٤)، وللاستزادة من الأمثلة ينظر: كتاب الحج، باب هل بيت أصحاب السقاية أو يغرهم بمكة ليالي مني (١/ ٤٦٧) من فتح الباري.
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٣٤) وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة باب غسل الثوب من المني (٣/ ١٨٩) من شرح النووي.

وحديث آخر لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أنها كانت تغسل المني من ثوب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم أراه فيه بقعة أو بُقعًا[(١)].

فالحديثان تعلقا بآثار الجنابة وحدها، لكن الترجمة جاءت بصيغة تدفع الخصوص، إذ قال: «أو غيرها» أي غير الجنابة، فشملت الترجمة الحديث المذكور وغيره مما لم يذكر في الباب من دم الحيض والنفساء.

وقد بين ذلك البدر العيني في تعليقه على الترجمة في قوله: «أو غيرها»: أي غير الجنابة نحو دم الحيض ولم يذكر في الباب حديثًا يدل على هذه الترجمة - يعني حديثًا يدل على غير الجنابة- ثم ذكر البدر العيني احتمالًا آخر وهو أن الإمام البخاري أورد في الباب حديث الجنابة وألحق غيرها قياسًا[(٢)]، وقد رأى أن البخاري أشار إلى ما رواه أبو داود من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «إن خوله بنت يسار[(٣)]. قالت: يا رسُول الله ليس لي إلَّا ثوب واحد، وأنا أحيض، فكيف أصنع؟ قال: (إذا طهرت فاغسليه ثم صلي فيه)، فقالت: فإن لم يخرج الدم؟ قال: (يكفيك غسل الدم ولا يضرك أثره)»[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٣٥).

(٢) تبني هذا الرأي ابن بطال حيث قال: أو غيرها فلم يذهب أثرها. ينظر: شرح ابن بطال (١/ ٣٤٥).

(٣) هي: خولة بنت يسار وقيل خولة بنت اليمان التي حصلت معها القصة. ينظر: أسد الغابة (٥/ ٢٧٤).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها (١/ ١٠٠) قال عنه شمس الحق العظيم آبادي في عون المعبود: الحديث فيه ابن لهيعة وهو ضعيف. ينظر: عون المعبود (٢/ ٢٠)، وقال عنه ابن حجر في الفتح: في إسناده ضعف وله شواهدٌ مرسلٌ ذكره البيهقي في سننه الكبرى. ينظر: فتح الباري (١/ ٣٣٤). ينظر: عمدة القاري (٣/ ١٤٨)، وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الصلاة باب ذكر البيان أن الدم إذا بقي أثره في الثوب

قلت: ويبدو لي أنه لا حاجة إلى ما ذكره البدر العيني من احتمال القياس، فإن الترجمة صريحة في عمومها وشمولها، لا يصيب الثوب من آثار الجنابة وغير الجنابة، لكن الحديث المتعلق بآثار غير الجنابة ليس على شرط البخاري، ولهذا لم يخرجه، وأشار إلى العمل بما تضمنه لما ذكر في الترجمة من كلمة (غيره)، والله أعلم.

**المسلك الثامن عشر:** تراجم مطابقتها للأحاديث عمومًا وخصوصًا، أي بأن يكون الحديث خاصًا والترجمة أعم منه، فيطابقها بتعميم معناه، أو يكون الحديث عامًا والترجمة خاصة فتندرج تحته[(١)].

**مثال:** الترجمة الخاصة وحديثها عام:

باب لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه[(٢)].

وأورد تحته حديثًا متصلًا عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: «نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يقيم الرجل أخاه من مقعده ويجلس فيه». قلت لنافع: الجمعة؟ قال: الجمعة وغيرها[(٣)].

فالترجمة هنا خاصة بيوم الجمعة، والحديث عام.

---

بعد الغسل لم يضر (٢/ ٥٧٢)، وقال: تفرد به ابن لهيعة. وقال عنه الهيثمي: فيه ابن لهيعة وهو ضعيف. ينظر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، كتاب الطهارة: باب في دم الحائض (١/ ٦٢٧).

(١) ينظر: هدي الساري (ص١٣).

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الجمعة (٢/ ٣٩٣) من فتح الباري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجمعة (٢/ ٣٩٣) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب السلام: باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه (١٤/ ٣٨٤) من شرح النووي.

وعلق ابن حجر على هذا: بأن هذه الترجمة مقيدة بيوم الجمعة، واغتنى البخاري بعموم الحديث عن الحديث الذي ليس على شرطه، الذي أخرجه مسلم(١) بلفظ: (**لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالف إلى مقعده فيقعد فيه ولكن يقول تفسحوا**)(٢).

**مثال:** الترجمة العامة وحديثها خاص:

باب لا تقبل صلاة بغير طهور(٣).

وأخرج تحته حديث: (لا تُقبل صلاةٌ من أحدث حتى يتوضأ)(٤)، والمراد بالطهور في الترجمة أعم من الوضوء والغسل والتيمم، ولفظ الحديث محصور في الوضوء، فالترجمة هنا أعم من أن يكون بالوضوء والغسل أو التيمم عند فقد الماء؛ لذا نقول الترجمة عامة والحديث خاص.

وعقب ابن حجر على هذه الترجمة: بأن المراد به ما هو أعم من الوضوء والغسل، وهذه الترجمة لفظ حديث رواه مسلم(٥)، وله طرق أخرى ولكنها ليست على شرط البخاري(٦).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب السلام: باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه (١٤/ ٣٨٥) من شرح النووي.
(٢) ينظر: فتح الباري (٢/ ٣٩٣).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٢٣٤) من فتح الباري.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٢٣٤) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة: باب وجود الطهارة للصلاة (٣/ ٩٩) من شرح النووي.
(٥) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة: باب وجوب الطهارة للصلاة (٣/ ٩٨) من شرح النووي.
(٦) ينظر: فتح الباري (١/ ٢٣٤).

**المسلك التاسع عشر:** تراجم ألحقت المختلف فيه بالمتفق عليه[١].

**مثاله:** باب الخطبة أيام منى[٢].

**ذكر تحته أربعة أحاديث:**

**الأول فيه:** (أن رسُول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ خطب الناس يوم النحر...)[٣].

**الثالث فيه:** (خطبنا النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يوم النحر...)[٤].

**الرابع فيه:** (قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بمنى: أتدرون أي يوم هذا؟....).

وفيه: (وقف النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج بها وقال: هذا يوم الحج الأكبر)[٥].

**أما الحديث الثاني** فعن ابن عباس قال: (سمعت النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يخطب بعرفات)[٦]. ونرى أن الأحاديث التي أوردها البخاري كلها تدور حول مشروعية

---

(١) ينظر: مقدمة تحقيق تراجم ابن جماعة لعلي الزبن (ص٧٩).

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٥٧٣) من فتح الباري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٥٧٣) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحدود القسامة والمحاربين والقصاص والديات باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (١١/ ١٧١) من شرح النووي.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٥٧٣) من فتح الباري.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٥٧٤) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان، باب معنى قول النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: **(لا ترجعوا بعدي كفارًا)** (٢/ ٢٤٣) من شرح النووي.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٥٧٣) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح وبيان تحريم الطيب فيه (٨/ ٣١٧) من شرح النووي.

الخطبة أيام منى خلافًا لمن قال إنها لا تُشرع؛ لأن الأحاديث صريحة في هذا، إلَّا الحديث الثاني فوجه الدلالة منه خفي؛ لأن الراوي أراد أن يسمي كلامه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أيام منى «خطبة» كما سماها يوم عرفة إلحاقًا للمختلف فيه - يعني الخطبة أيام منى - بالمتفق عليه - يعني الخطبة يوم عرفة.

ورأى ابن المنير أن البخاري رد على من زعم أن يوم النحر لا خطبة فيه للحاج، وأن المذكور في هذا الحديث من قبيل الوصايا العامة، لا على أنه من شعار الحج، فأراد أن يبين أن الراوي سماها خطبة كما سمى التي وقعت يوم عرفات «خطبة»، وقد اتفقوا على مشروعية الخطبة بعرفات، فكأنه الحق المختلف فيه بالمتفق عليه(١).

ورأى ابن جماعة أن وجه مطابقة الترجمة لحديث ابن عباس أن المفهوم من خطبة عرفات الخطب المعتادة، فكذلك يفهم من خطبة يوم النحر الخطبة المعتادة، وقصده الرد على من أنكر خطبة يوم النحر كالطحاوي(٢) وغيره، ولا سيَّما وقد ذكر حرمة يوم النحر وشعائره وهو وضع الخطب(٣).

**المسلك العشرون:** تراجم فيها رد على بعض الفرق والطوائف(٤).

**مثاله:** باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر(٥).

---

(١) ينظر: فتح الباري (٣/ ٥٧٤).

(٢) هو: أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي، أبو جعفر، فقيه تفقه على المذهب الشافعي ثم تحول إلى الحنفي، ولد سنة (٢٣٩هـ)، وتوفي سنة (٣٢١هـ). سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٧)، والأعلام (١/ ٢٠٦).

(٣) ينظر: تراجم البخاري لابن جماعة (ص١٥١).

(٤) ينظر: تراجم البخاري لابن جماعة (ص٧٨).

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ١٠٩) من فتح الباري.

وأورد جملة من الآثار ثم ذكر حديثًا موصولًا منه: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)[(١)]. فقد أورد هذه الترجمة ليرد على المرجئة الذين قالوا: لا يضر مع الإيمان عمل.

وعلق ابن حجر على هذه الترجمة بقول: «هذا الباب معقود للرد على المرجئة»[(٢)].

**مثال آخر:** باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلَّا الشرك لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**إنك امرؤ فيك جاهلية**)[(٣)]، وقول الله تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ** ﴾[(٤)].

وأورد تحته حديثًا موصولًا فيه: (يا أبا ذر[(٥)]. أَعَيَّرْتَهُ بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية...)[(٦)].

فنجد أن هذه الترجمة فيها رد على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ١١٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان: باب بيان قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**» (٢/ ٢٤٢) من شرح النووي.

(٢) فتح الباري (١/ ١١٠).

(٣) موصول في الباب نفسه.

(٤) [النساء:٤٨]. البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ٨٤) من فتح الباري.

(٥) هو: أبو ذر الغفاري، اختلف في اسمه، فقيل: جندب بن جنادة، وقيل: بريد بن جندب. وهو من كبار الصحابة، قديم الإسلام وكان خامس من أسلم، توفي سنة (٣١هـ). ينظر: أسد الغابة (٤/ ٤٣٦، ٤٣٧).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ٨٤) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان: باب إطعام المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه (١١/ ١٣٥) من شرح النووي.

وقد عقب ابن بطال على ذلك بأن غرض البخاري الرد على من يكفر بالذنوب كالخوارج، ويقول إن من مات على ذلك يخلد في النار، والآية ترد عليهم؛ لأن المراد بقوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[1]. من مات على كل ذنب سوى الشرك[2].

**المسلك الحادي والعشرون:** تراجم تبرز الحكم الفقهي ومنه:

١- تراجم مصدرة بنوع الحكم التكليفي من وجوب، وندب، وكراهة، وحرمة، وإباحة.

**مثاله:** باب النهي عن الاستنجاء باليمين[3].

فقد صدر هذه الترجمة بالنهي عن هذا الحكم.

باب ما رُخص للمريض أن يقول: إني وَجِعٌ أو وارأساه، أو اشتد بي الوجع[4].

وهنا صدره بالرخصة في الحكم الفقهي.

باب وجوب الصلاة في الثياب[5].

فصدر هذه الترجمة بالوجوب في هذا الحكم.

باب كراهية التعري في الصلاة وغيرها[6].

---

(١) [النساء:٤٨].

(٢) ينظر: شرح ابن بطال (١/ ٨٦)، وفتح الباري (١/ ٨٥).

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٢٥٣) من فتح الباري.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب المرض (١٠/ ١٢٣) من فتح الباري.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٤٦٥) من فتح الباري.

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٤٧٤) من فتح الباري.

باب ما يُستحب للعالم إذا سُئل أي الناس أعلم فيكل العلم إلى الله[١].

وهه الأحكام كلها تأكيد لرأيه الفقهي الذي اجتهد فيه، فخلص من اجتهاده أن هذا واجب أو جائز أو مكروه أو مستحب أو منهي عنه، فهو صورة واضحة لفقه الإمام البخاري وآرائه الفقهية، وقد احتاج فيها لوجه من التأمل والتفكر لاستنباط الحكم من الأحاديث الواردة في الباب ومن هنا كان خفاؤها.

٢- تراجم مظهرة للحكم الفقهي دون التصريح ببيان نوعيته من وجوب وكراهة وغيره، مثل استخدامه الأسلوب الشرطي مع ذكر الفعل والجواب بغرض إظهار الحكم المراد.

**مثاله:** باب إذا ذكر في المسجد أنه جُنب خَرج كما هو ولا يتيمَّم[٢].

فقد سلك في الترجمة مسلك إظهار الحكم دون التصريح ببيان نوعية الحكم، وقد ظهر الحكم في قوله: «خرج كما هو ولا يتيمم».

**المسلك الثاني والعشرون:** الإشارة بآية قرآنية للتنبيه على أحاديث تدور حول مضمونها.

**مثاله:** باب قوله: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[٣]، ثم أورد حديثًا بسنده المتصل عن ابن عمر أن رسول الله

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ٢١٧) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الغسل (١/ ٣٨٣) من فتح الباري. وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب التيمم: باب إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت أو خاف العطش تيمم (١/ ٤٥٤) من فتح الباري، وكتاب الأحكام: باب إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو رد (١٣/ ١٨١) من فتح الباري.

(٣) [التوبة:٥]. البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٧٥) من فتح الباري.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (**أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلَّا الله وأن محمدًا رسُول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم، وأموالهم إلَّا بحق الإسلام، وحسابهم على الله**)(١). قال العيني معلقًا على هذه الترجمة: «ذكر الآية والتبويب عليها للرد على المرجئة»(٢).

فهذا صريح في أنه جعل الآية تبويبًا وترجمة للباب.

ورأى الدهلوي أنه أتى بالآية ليوافق الحديث الوارد فيه(٣).

ونبه على هذا المسلك في موضع آخر فقال: «وكثيرًا ما يأتي بشواهد الحديث من الآيات، ومن شواهد الآية من الأحاديث»(٤).

ونبه ابن حجر على هذا المسلك بأنه يجري على عادته في التراجم بإيراد الأدلة الشرعية(٥).

فكلامه واضح بأنه كان يضع أدلة شرعية في الباب وفي الترجمة.

وقد يترجم بالآية بالقرآنية؛ ليشير إلى سبب نزولها.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٧٥) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان: باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلَّا الله محمد رسُول الله (١/ ١٥٧) من شرح النووي.

(٢) عمدة القاري (١/ ١٧٨).

(٣) ينظر: رسالة شرح تراجم أبواب البخاري (ص١٨).

(٤) رسالة شرح تراجم أبواب البخاري (ص١٢).

(٥) ينظر: فتح الباري (٣/ ٢٦٢). وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب الحج: باب قول الله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾ [ينظر:١٩٧] (٣/ ٣٨٣) من فتح الباري، وباب قول الله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِّلنَّاسِ...﴾ [المائدة:٩٧] (٣/ ٤٥٤) من فتح الباري.




**مثاله:** باب قول الله تعالى: ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾[(١)].

ذكر تحتها الحديث الوارد في سبب نزولها[(٢)].

وقد يترجم بالآية القرآنية مع تفسيرها.

وقد يترجم بالآية القرآنية إشارة إلى حديث تفسيرها[(٣)].

وهذا تم توضيحه بتوسع في المقصد التفسيري[(٤)].

**المسلك الثالث والعشرون:** استخراج الآداب المفهومة بالعقل من الكتاب والسنة بنحو من الاستدلال والعادات الكائنة في زمانه.

وقد أشار إلى هذا المسلك الدهلوي، وعلق عليه بأن مثل هذا لا يدرك حسنه إلَّا من مارس كتب الآداب، وأجال عقله في ميدان آداب قومه، ثم طلب لها أصلًا من السُّنَّة[(٥)].

وقد أشرت في المقصد الخاص بعلم مصطلح الحديث إلى بعض الآداب المفهومة من النصوص التي على طالب العلم الاتصاف بها[(٦)].

**المسلك الرابع والعشرون:** الترجمة بأمر مختص ببعض الوقائع[(٧)].

---

(١) [البقرة:١٨٩]. ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العمرة (٣/ ٦٢١) من فتح الباري.

(٢) ينظر: فتح الباري (٣/ ٢٦١).

(٣) ينظر: الأبواب والتراجم للكاندهلوي (١/ ٩٦).

(٤) ينظر: البحث (ص١٠٤).

(٥) شرح تراجم أبواب البخاري (ص١٢)، الأبواب والتراجم للكاندهلوي (ص٨٢).

(٦) ينظر: البحث (ص٩٠).

(٧) ينظر: هدي الساري (ص١٤)، وقد أعطى الحافظ ابن حجر مثال (باب استياك الإمام بحضرة رعيته)، ولم أجده في صحيح البخاري ولا في شروحه التي اعتمدت عليها، وعلق أيضًا

**مثاله:** باب دفع السواك إلى الأكبر[(١)].

وأورد تحته حديثًا بلفظ (أراني أتسوك بسواك، فجاءني رجلان أحدهما أكبر من الآخر فناولت السواك الأصغر منهما، فقيل لي: كبِّرْ، فدفعته إلى الأكبر منهما)[(٢)].

**المسلك الخامس والعشرون:** الترجمة بمسألة استنباطية[(٣)].

**مثاله:** باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **(أنا أعلمكم بالله)**، وأن المعرفة فعل القلب، لقول الله تعالى: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾[(٤)].

استنبط البخاري هذه الترجمة من الآية على كون كسب القلب يعد فعلًا من أفعال القلوب، وأن فعل القلب ذلك يعد معرفة، وهو استنباط أيضًا من الحديث على كون العلم والتقوى من أفعال القلوب.

ومنها التراجم التي بينت طرق الاستنباط بذكر حديث واحد في عدة أبواب مستدلًا به لعدة مسائل، فقد قدم برهانًا عمليًا على كيفية استنباط الأحكام من الحديث الواحد.

---

القسطلاني على هذا بقوله: لم أرَ هذا في البخاري فكأنه ذكره على سبيل المثال. وقال الكاندهلوي في الأبواب والتراجم (١/ ٩٢): هو كذلك لم أره أيضًا في البخاري، نعم ترجم النسائي في سننه كتاب الطهارة: باب هل يستاك الإمام بحضرة رعيته (١/ ٢٧).

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٥٦) من فتح الباري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٥٦) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الزهد والرقائق: باب مناولة الأكبر (١٨/ ٣٢٨) من شرح النووي.

(٣) ينظر: رسالة شرح تراجم أبواب البخاري (ص١٢)، هدي الساري (ص١٣، ١٤).

(٤) [البقرة:٢٢٥]. ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٧٠) من فتح الباري.

ومن جهة أخرى قد يشير إلى ذكر حديث واحد تحت أبواب مختلفة ليبين كثرة طرق الحديث مع تقديم إضافة جديدة سندًا ومتنًا، فمن جهة كان يخدم الجانب الفقهي ومن جهة أخرى يخدم الجانب الحديثي(١).

**مثاله:** ذكر البخاري حديث عبد الله بن زيد(٢). أن رجلاً سأله: أتستطيع أن تريني كيف كان رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتوضأ؟ فقال عبد الله بن زيد: نعم، فدعا بماء فأفرغ على يديه فغسل مرتين، ثم مضمض، واستنثر ثلاثًا، ثم غسل يديه مرتين إلى المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر: بدأ بمقدم رأسه حتى يذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه(٣).

**استنبط البخاري من هذا الحديث ست مسائل وذكرها في ستة أبواب:**

١- باب مسح الرأس كله(٤).

٢- باب الوضوء من التور(٥). (مع الاختلاف في الرواية والسند).

٣- باب غسل الرجلين إلى الكعبين(٦). (مع الاختلاف في الرواية والسند).

---

(١) ينظر: المصادر المكتوبة للبخاري في صحيحه في كتاب الوضوء لمحمد باجمعان (ص٥١).

(٢) هو: عبد الله بن زيد بن عاصم المازني الأنصاري، صحابي من أهل المدينة، ولد سنة (٧ ق.هـ) كان شجاعًا، شهد بدرًا وقتل مسيلمة الكذاب يوم اليمامة، له (٤٨) حديثًا، قتل في وقعة الحرة، وفاته (٦٣هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٣٧٧)، وتهذيب التهذيب (٥/ ١٩٦)، والأعلام (٤/ ٨٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء، باب مسح الرأس كله (١/ ٢٨٩) من فتح الباري.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٢٨٩) من فتح الباري.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٠٣) من فتح الباري. **والتَّوْرُ:** إناء معروف تشرب فيه العرب. ينظر: لسان العرب (٤/ ٩٦).

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٢٩٤) من فتح الباري.

٤- باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة[١]. (مع الاختلاف في الرواية والسند).

٥- باب مسح الرأس مرةً[٢]. (مع الاختلاف في الرواية والسند).

٦- باب الغسل والوضوء في المِخضَب[٣]. والقدح والخشب والحجارة[٤]. (مع الاختلاف في الرواية والسند).

ومن جهة أخرى قدم لنا طرقًا كثيرة بألفاظ وبأسانيد مختلفة؛ ليثبت تعدد الطرق في الحديث الواحد وهذا يدل على سعة علمه.

**المسلك السادس والعشرون:** ثبوت الحكم في الترجمة بالقياس[٥]. المساوي[٦].

**مثاله:** باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن[٧].

ثم أورد حديثًا عن عبد الله بن زيد أنه شكا إلى رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرجل الذي يُخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة، فقال: (**لا ينفتل - أولا ينصرف- حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا**)[٨].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٢٩٧) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٢٩٧) من فتح الباري.

(٣) **المخضب:** بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الضاد، شبه الإجانة، وهو المركن يغسل فيه الثياب. ينظر: لسان العرب (١/ ٣٥٩)، وفتح الباري (١/ ٣٠١).

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٠١) من فتح الباري.

(٥) وقد وضحناه هذا في المقصد الفقهي. ينظر: البحث (ص٧٠).

(٦) ينظر: المتواري (ص٣٧).

(٧) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٢٣٧) من فتح الباري.

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٢٧٣) من فتح الباري. وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحيض: باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك (٤/ ٢٧٢) من شرح النووي.

فيلاحظ أنه جعل حكم الشك في الوضوء، وفي حديث الباب هو في الصلاة، فكان الشك في الوضوء مساويًا لحكمه في الصلاة[(١)].

**النوع الثالث: التراجم المجردة من العنوان:** وهي التي يكتفي الإمام البخاري فيها بكلمة «باب»، دون العنونة بشيء يدل على مضمون الباب[(٢)].

وعد العلماء عمل البخاري في تجرد الأبواب من التراجم منهجًا من المناهج التي تميز بها في تصنيفه لكتاب الجامع الصحيح، وقد أشار الحافظ بن حجر إلى أن الإمام البخاري قد استفاد من مصنفات بعض الفقهاء[(٣)]، ولا غرابة في ذلك فلقد كان محدثًا وفقيهًا، وكان لمنهجه هذا أثره الواضح في بعض أئمة الحديث اللاحقين كالإمام الترمذي الذي يعد من أكبر تلامذته، فقد اقتفى أثره وشاركه في كثير في مسالك تراجم الأبواب، وفي ذكره لكثير من أبوابه مجردة من التراجم.

وكان ذكر الأبواب مجردة من التراجم في صحيح البخاري من الأمور التي حيرت الأفكار وأدهشت العقول، ولقد اجتهد العلماء في فهم مراد الإمام البخاري اجتهادًا كبيرًا، بينما منهم من توقف وسكت عن التكلم في مغزى البخاري في أمر هذه الأبواب المجردة من التراجم في أغلب الأحيان[(٤)].

---

(١) ينظر: «فقه الإمام البخاري في الوضوء والغسل مقارنة بفقه أشهر المحدثين «لنور حسن عبد الحليم قاروت، (ص١٥٠).

(٢) الإمام الترمذي (ص٢٧٤)، والأبواب والتراجم للكاندهلوي (١/ ١٢٠).

(٣) ينظر: فتح الباري (١/ ٦٤) وعمدة القارئ (٢٠/ ٢٦٩).

(٤) ومنهم ابن بطال الذي كان نادرًا ما كان يقترح عنوانًا للترجمة المجردة من العنوان كما فعل في كتاب الصلاة باب بدون ترجمة عقب باب إدخال البعير في المسجد (٢/ ١١٢) في شرح ابن بطال وكتاب الجزية، باب بدون ترجمة عقب باب إثم من عاهد ثم غدر (٥/ ٣٦٣) من شرح ابن بطال،

### آراء العلماء في الأبواب المجردة من العنوان:

إن العلماء اجتهدوا في فهم مراد الإمام البخاري من الأبواب المجردة من العنوان، وإبراز مغزاه من هذه الأبواب المجردة من التراجم، وكان من أبرز من اجتهد في بيان مراد الإمام البخاري من أبوابه المجردة الحافظ ابن حجر، والعيني، والقسطلاني، والدهلوي، والكاندهلوي.

ولقد تقاربت أقوال المجتهدين الذين كشفوا مراد الإمام البخاري في بعض الأقوال، واختلفوا في البعض الآخر، وسأذكر بالتفصيل ما ورد في كلامهم:

#### أولًا: الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه فتح الباري:

كان الحافظ بن حجر أبرع شراح الصحيح الذين عنوا بشرح صحيح الإمام البخاري، وكان فهمه لمراد الإمام البخاري في الأبواب المجردة من التراجم من أقوى الآراء.

١- ذهب الحافظ بن حجر إلى أن غرض الإمام البخاري من هذه التراجم في الغالب أن تكون كالفصل من الباب السابق، إن كان لها تعلق بالباب الذي قبله، وهذا التعلق قد يكون بطريق ظاهر، أو بطريق خفي يحتاج من القارئ تأملًا وتفكرًا[1].

---

والكرماني أيضًا كان نادرًا ما يوجد علاقة الباب بالكتاب بشكل عام أو يتعرض لاختلاف النسخ وترجيح الصواب، مثاله ما أورده في كتاب الإيمان، باب بدون ترجمة عقب باب علامة الإيمان (١/ ١٠٣) في الكواكب الدراري، وباب بدون ترجمة عقب باب سؤال جبريل (١/ ٢٠٠) في الكواكب الدراري. وهذه الأمور كلها وقعت نادرًا والغالب هو سكوتهم وتوقفهم.

(١) ينظر: فتح الباري (١/ ٥٥٨).

وقد حكى الكاندهلوي أن الشراح يذكرون في مثل هذا المقام - باب بلا ترجمة - احتمالات أكثرها بعيدة عن شأن المؤلف، وأحسن أعذارهم أنه كالفصل من الباب السابق[١]. ولهذا حكى ابن حجر عن ابن رشيد قوله: «إن مثل ذلك إذا وقع للبخاري كان كالفصل من الباب فهو حسن إذ يكون بينه وبين الباب الذي قبله مناسبة»[٢].

فهذا يثبت أنه إن كانت هناك مناسبة وتعلق بين ما ورد تحت مضمون الترجمة المجردة من العنوان وبين ما ورد تحت مضمون الترجمة السابقة، فإن البخاري جعلها كالفصل من الباب السابق؛ لظهور فوائد زائدة وجديدة إضافة إلى الفائدة التي ترجم بها، فرأى أن يعلم عليها بعلامة (باب) مجردًا لها عن العنوان مع تعلقها بما قبلها.

وقد ذكر في كثير من هذه المواضع قوله: «فهو كالفصل من الباب الذي قبله كما قررنا غير مرة»[٣].

ومن أمثلة التراجم المجردة من العنوان التي بينها وبين ما قبلها مناسبة: باب إذا عرض الذمي أو غيره بسب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ ولم يصرح، نحو قوله: «السام عليكم»[٤].

(١) نقلًا عن شيخ الهند محمد حسن الديوبندي المتوفي سنة (١٣٣٩هـ). ينظر: الأبواب والتراجم للكاندهلوي (١/ ٢٩).
(٢) فتح الباري (١/ ٥٥٨).
(٣) المصدر السابق (٢/ ٢٣١).
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب استتابة المرتدين (١٢/ ٢٨٠) من فتح الباري.

**ثم أورد تحته ثلاثة أحاديث:**

**الحديث الأول:** ذكره بسنده المتصل عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: مر يهودي برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: السام عليك. فقال رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**وعليك**). فقال رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**أتدرون ما يقول؟ قال السام عليك**)، قالوا: يا رسُول الله ألا نقتله؟ قال: (**لا، إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم**)[(١)].

**والحديث الثاني:** أورده بسنده المتصل عن عائشة قالت: استأذن رهط من اليهود على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالوا: السام عليك، فقلت: بل عليكم السام واللعنة. فقال: (**يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله**). قلت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: (**قلت وعليكم**)[(٢)].

**والحديث الثالث:** عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقول: قال رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**إن اليهود إذا سلموا على أحدكم إنما يقولون سام عليكم، فقال: عليك**)[(٣)].

ثم أورد بعده ترجمة مجردة من العنوان بقوله باب[(٤)]، ثم ذكر فيه بسنده المتصل

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب استتابة المرتدين (١٢/ ٢٨٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (١٤/ ٣٦٩) من شرح النووي.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب استتابة المرتدين (١٢/ ٢٨٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (١٤/ ٣٦٩) من شرح النووي.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب استتابة المرتدين (١٢/ ٢٨٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (١٤/ ٣٧٠) من شرح النووي.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب استتابة المرتدين (١٢/ ٢٨٢) من فتح الباري.

بلفظ: قال عبد الله: كأني أنظر إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحكي نبيًا من الأنبياء ضربه قومه فأدموه، فهو يمسح الدم عن وجهه ويقول: (**رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون**)[١].

وعلق ابن حجر على هذه الترجمة المجردة من العنوان بأنه: «تقدم التنبيه على أن مثل ذلك وقع كالفصل من الباب الذي قبله فلا بد له من تعلق به في الجملة، ووجه تعلقه بما قبله أنه أشار إلى ترجيح ترك قتل اليهود لمصلحة التآلف؛ لأنه لم يؤاخذ الذي ضربه حتى جرحه بالدعاء عليه ليهلك، بل صبر على أذاه، وزاد فدعا له، فلأن يصبر على الأذى بالقول أولى[٢].

فهذا يثبت ويؤكد أن ما ورد تحت الترجمة المجردة من العنوان كان له تعلق بالحديث الذي قبله، وإضافة إلى ما ذكره ابن حجر يمكن أن يكون وجه تعلقه بما قبله أيضًا من حيث إن الأحاديث التي في الترجمة الأولى تثبت رفق الأنبياء في الرد على من آذاهم قوليًا، وفي الباب المجرد من الترجمة تثبت رفقهم فيمن آذاهم فعليًا؛ لذا كان لها تعلق بما قبله وكانت كالفصل من الباب السابق.

٢- إن لم تظهر له مناسبة لما قبلها فللحافظ ابن حجر آراء أخرى في توجيه تجريد الباب من العنوان:

(أ) منها ما ذكره أن الإمام البخاري مات وكتابه مسودة، وأراد أن يتم كثيرًا من مواضع الكتاب لكن المنية عاجلته.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب استتابة المرتدين (١٢/ ٢٨٢) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد (١٢/ ٣٦١) من شرح النووي.

(٢) ينظر: فتح الباري (١٢/ ٢٨٢).

**مثاله:** باب إدخال البعير في المسجد لعلة، وقال ابن عباس: طاف النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على بعير»[١]. ثم أخرج تحته حديثًا بسنده المتصل عن أم سلمة قالت: «شكوت إلى رسُول الله أني أشتكي، قال: (طوفي من وراء الناس وأنت راكبة). فطفت ورسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي إلى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور»[٢].

ثم قال: باب...[٣]، وأخرج تحته حديث أنس: أن رجلين من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرجا من عند النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ليلة مظلمة، ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين أيديهما، فلما افترقا صار مع كل واحدٍ منهما واحدٌ حتى أتى أهله[٤].

وقد علق ابن حجر على هذا بقوله: «كأنه بيض له فاستمر كذلك»[٥].

وحكى ابن حجر أيضًا عن ابن رشيد قوله: «إن مثل ذلك إذا وقع للبخاري كان كالفصل من الباب فهو حسن حيث يكون بينه وبين الباب الذي قبله مناسبة، بخلاف مثل هذا الموضع»[٦].

---

(١) وصله البخاري في صحيحه في كتاب الحج باب من أشار إلى الركن (٣/ ٤٧٦) من فتح الباري. ينظر: تغليق التعليق (٢/ ٢٤٣)، وينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥٥٧) من فتح الباري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥٥٧) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب جواز الطواف على بعير واستلام الحجر بمحجن ونحو المراكب (٩/ ٢٣) من شرح النووي.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥٥٧) من فتح الباري.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥٥٧، ٥٥٨) من فتح الباري.

(٥) ينظر: فتح الباري (١/ ٥٥٨).

(٦) المصدر السابق (١/ ٥٥٨).

فهذا تصريح من ابن رشيد أن لا مناسبة بين هذا الباب والذي قبله؛ لذلك كان رأي ابن حجر: أنه بيض له فاستمر كذلك، أي أنه ترك بياضًا ومساحة فارغة تقبل أن يذكر فيها ترجمة لو أراد ذلك.

**(ب)** وفي مواضع من الأبواب المجردة من الترجمة، والتي لم ير لها علاقة بالأبواب السابقة ولم يعتبرها كالفصل لما قبله، كان من شأنه أن يقترح لها عنوانًا مناسبًا.

**ومن أمثلته:** باب مقام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمكة زمن الفتح(١).

**أورد تحته ثلاثة أحاديث:**

**الأول بلفظ:** (أقمنا مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عشرًا نقصر الصلاة)(٢).

**الثاني بلفظ:** (أقام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمكة تسعة عشر يومًا يصلي ركعتين)(٣).

**الثالث بلفظ:** (أقمنا مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سفر تسع عشرة نقصر الصلاة)(٤). وقال ابن عباس: «ونحن نقصر ما بيننا وبين تسع عشرة، فإذا زادأتممنا»(٥). ثم قال باب(٦)

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب المغازي (٨/ ٢١) من فتح الباري. يراد بمقامه: مكثه في مكة.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي (٨/ ٢١) من فتح الباري.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي (٨/ ٢١) من فتح الباري.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي (٨/ ٢١) من فتح الباري.
(٥) وصلة الترمذي في سننه في أبواب السفر، باب ما جاء في كم تقصر الصلاة (٢/ ٤٣٤) من عارضة الأحوذي، وقال الترمذي: هذا حديث غريب حسن صحيح.
(٦) ينظر البخاري في صحيحه في كتاب المغازي (٨/ ٢١) من فتح الباري.

وأورد تحته أحد عشر حديثًا تدور حول من شهدوا يوم الفتح وبعض الأحداث التي وقعت لهم فيها، وليس فيها تعرض لقصر الصلاة.

ثم علق ابن حجر بقوله: «لعله كان قد بيض له ليكتب له ترجمة فلم يتفق، والمناسب للترجمة (من شهد الفتح)[(١)]».

قلت: ويبدو لي أن هناك علاقة بين هذا الباب والباب الذي قبله؛ لأن هؤلاء الذين شهدوا الفتح الذين دارت حولهم الأحاديث الأحد عشر لا بُدَّ أن يكونوا شاهدي النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وهو يقصر الصلاة في فتح مكة، أضف إلى ذلك أن كلا البابين يدوران حول أمور وقعت يوم الفتح، أو قصص أو من شهد الفتح. فهذا يثبت أن المثال لا يخرج أن يكون غرض البخاري من الترجمة كالفصل من الباب السابق.

٣- وقد يذكر الباب مجردًا عن الترجمة إشارة إلى أن مضمون الباب متصلٌ بالباب قبل السابق وكان الباب السابق قد ذكر اعتراضًا بين البابين[(٢)].

**مثاله:** أورد البخاري: باب ما يقول الإمام من خلفه إذا رفع رأسه من الركوع[(٣)].

ثم أورد حديثًا متصلًا عن أبي هريرة قال: (كان النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ إذا قال سمع الله لمن حمده، قال: اللهم ربنا ولك الحمد وكان النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ إذا ركع وإذا رفع رأسه يكبر، وإذا قام من السجدتين قال: الله أكبر)[(٤)].

(١) ينظر: فتح الباري (٨/ ٢٢).
(٢) فتح الباري (٢/ ٢٨٤)، ولامع الدراري (١/ ١١٧)، والأبواب والتراجم (١/ ٥٧).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٨٢) في فتح الباري.
(٤) أخرجه: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٨٢) من فتح الباري.

ثم أورد بعده: باب فضل اللهم ربنا لك الحمد[١]. وأورد تحته حديث أبي هريرة أن رسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (**إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه**)[٢].

ثم قال: باب[٣]، وأورد تحته حديث أبي هريرة: (لأقربن صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكان أبو هريرة يَقنت في ركعة الأخرى من صلاة الظهر وصلاة العشاء وصلاة الصبح بعد ما يقول: سمع الله لمن حمده فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفار)[٤].

وحديث أنس: (كان القنوت في المغرب والفجر)[٥].

وحديث رفاعة[٦]. وفيه لفظ: (كنا يومًا نصلي وراء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلما رفع رأسه من الركعة قال: سمع الله لمن حمده، قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، فلما انصرف قال: من المتكلم؟ قال: أنا قال: رأيت بضعة وثلاثين ملكًا يبتدرونها أيهم يكتبها أول)[٧].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٨٣) من فتح الباري.

(٢) أخرجه: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٨٣) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة، باب التسميع والتحميد والتأمين (٤/ ٣٤٩) من شرح النووي.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٨٤) من فتح الباري.

(٤) أخرجه: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٨٤) من فتح الباري.

(٥) أخرجه: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٨٤) من فتح الباري.

(٦) هو: رفاعة بن رافع بن مالك بن عجلان الأنصاري الزرقي، أبو معاذ، صحابي، أمه أم مالك بنت أبي بن سلول، شهد العقبة والمشاهد، صحب علي وشهد الجمل وصفين، توفي عام (٤١هـ) في أول خلافة معاوية. ينظر: أسد الغابة (٢/ ١٩٠)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٢٤٣)، والأعلام (٣/ ٢٩).

(٧) أخرجه: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٨٤) من فتح الباري.

فكانت هذه الأحاديث الواردة بعد باب المجردة في وجهة نظر ابن حجر لها صلة بالترجمة الأولى وهي: «باب ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع».

وكانت كلمة الباب كتنبيه على أن هذه الأحاديث تكملة للترجمة الأولى لما وقع من الاستطراد بينهما في الترجمة الثانية، وها هو ابن حجر يقرر قائلًا: «وذلك أنه لما قال أولًا: باب ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع[١]، وذكر فيه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**اللهم ربنا ولك الحمد**)[٢]. استطرد إلى ذكر فضل هذا القول بخصوصه، ثم فصل بلفظ:

«باب»[٣]. لتكمل الترجمة الأولى، فأورد بقية ما ثبت على شرطه مما يقال في الاعتدال كالقنوت وغيره»[٤].

وأيده الكاندهلوي بقوله: «بأنه قد ترجم بباب مجرد عن العنوان رجوعًا إلى الأصل، أي رجوعًا إلى الباب الذي قبل السابق»[٥].

وعند التأمل نجد أن هذا المثال لا يخرج من كونه كالفصل من الباب السابق؛ لأن الترجمة السابقة للمجردة بحثت عن فضل (اللهم ربنا ولك الحمد) بأسلوب صريح، فمن قالها ووافق قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٨٤) من فتح الباري.
(٢) أخرجه: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٨٤) من فتح الباري.
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأذان (٢/ ٢٨٤) من فتح الباري.
(٤) ينظر: فتح الباري (٢/ ٢٨٤).
(٥) ينظر: لامع الدراري (١/ ١١٧)، والأبواب والتراجم (١/ ٩٦).

أما الترجمة المجردة فهي تبحث عن فضل (ربنا ولك الحمد، حمدًا كثيرًا مباركًا فيه). بدليل ابتدار الملائكة لكتابتها.

وبالتالي هي تعد كالفصل من الباب السابق، وهذا من جهة أخرى يدفع عن البخاري الإدانة بأسلوب الاستطراد الذي لا يليق به. والله أعلم.

(٤) ومن آرائه أيضًا:

( أ ) أنه قد تكون الترجمة بباب مجردة من العنوان ليست من البخاري بل هي من تصرف الرواة.

**مثاله:** باب كنية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(١)]، وذكر تحته ثلاثة أحاديث.

**الأول: بلفظ:** (كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في السوق، فقال رجل: يا أبا القاسم، فالتفت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: (**سموا باسمي، ولا تكتنوا بكنيتي**)[(٢)].

**الثاني: بلفظ:** (**تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي**)[(٣)].

**الثالث: بلفظ:** (**سموا باسمي، ولا تكتنوا بكنيتي**)[(٤)].

ثم قال: باب[(٥)]، وأورد تحته حديثًا بسنده المتصل عن الجعيد بن عبد الرحمن[(٦)]: رأيت السائب بن يزيد ابن أربع وتسعين جلدًا[(٧)]. معتدلًا، فقال: قد

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب المناقب (٦/ ٥٦٠) من فتح الباري.
(٢) أخرجه: البخاري في صحيحه في كتاب المناقب (٦/ ٥٦٠) من فتح الباري.
(٣) أخرجه: البخاري في صحيحه في كتاب المناقب (٦/ ٥٦٠) من فتح الباري.
(٤) أخرجه: البخاري في صحيحه في كتاب المناقب (٦/ ٥٦٠) من فتح الباري.
(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب المناقب (٦/ ٥٦٠) من فتح الباري.
(٦) هو: الجعيد بن عبد الرحمن بن أوس الكندي، ويقال له الجعد أيضًا، ذكره ابن حِبَّان في الثقات أخرج له البخاري بسماعة من السائب، وقال الأزدي: فيه نظر. ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ٦٩).
(٧) **الجلد:** القوة والشدة، والصلابة والجلادة. ينظر: الصحاح (٢/ ٤٥٨)، ولسان العرب (٣/ ١٢٥).





علمتُ ما مُتّعتُ به -سمعي وبصري- إلَّا بدعاء رسُول الله صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: إن خالتي ذهبت بي إليه، فقالت: يا رسُول الله، إن ابن أختي شاك، فادع الله له، قال: فدعا لي صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ)[(١)].

ثم قال: باب خاتم النبوة[(٢)]. وأورد حديثًا بسنده المتصل عن السائب بن يزيد قال: ذهبت بي خالتي إلى رسُول الله صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فقالت: يا رسُول الله إن ابن أختي وقع، فمسح رأسي ودعا لي بالبركة، وتوضأ فشربت من وضوئه، ثم قمت خلف ظهره فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه)[(٣)].

وعلق ابن حجر على هذا الباب المجرد من الترجمة بقوله: «كذا كان للأكثر بغير ترجمة كأبي ذر[(٤)]، وأبي زيد من رواية القابسي[(٥)] عنه وكريمة[(٦)]، وكذا النسفي[(٧)]

(١) أخرجه: البخاري في صحيحه في كتاب المناقب (٦/ ٥٦٠، ٥٦١) من فتح الباري.
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب المناقب (٦/ ٥٦١) من فتح الباري.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المناقب (٦/ ٥٦١) من فتح الباري.
(٤) هو: عبد بن أحمد بن محمد بن عبد الله الأنصاري الهروي، شيخ الحرم المعروف ببلده بابن السماك روايته للصحيح من أنقى الروايات، وهي التي شرح الحافظ ابن حجر عليها كما صرح بذلك. ينظر: الأعلام (٣/ ٢٦٩).
(٥) هو: أبو الحسن علي بن محمد بن خلف القروي القابسي، عالم المغرب، ولد سنة (٣٢٤هـ)، كان عارفًا بالعلل، ضبط بمكة صحيح البخاري، مات سنة (٤٠٣هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٥٨)، الأعلام (٤/ ٣٢٦).
(٦) هي: كريمة بنت أحمد المروزية، محدثة، يقال لها أم الكرام، كانت مجاورة للحرم، كانت تروي صحيح البخاري، ولدت عام (٣٦٥هـ)، وعاشت قرابة (١٠٠) عام، ولم تتزوج، وكانت وفاتها بمكة سنة (٤٦٣هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٢٣٣)، الأعلام (٥/ ٢٢٥).
(٧) هو: إبراهيم بن معقل بن الحجاج النفسي، أبو إسحاق، محدث كان قاضي نسف وعالمها، له رحلة واسعة، روى صحيح البخاري، وله مسند كبير في الحديث والتفسير، توفي عام (٢٩٥هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٩٣).



وجزم به الإسماعيلي، وضمه بعضهم إلى الباب الذي قبله ولا تظهر مناسبته له، ولا يصلح أن يكون فصلًا من الذي قبله بل هو طرف من الحديث الذي بعده، ولعل هذا من تصرف الرواة»[(١)].

فنجد أن ابن حجر رأى أن إيراد هذا الباب بلا ترجمة ومجردًا من العنوان هو من تصرف الرواة، وإلا فهو طرف من الحديث الذي بعده.

ويقصد ابن حجر من قوله «لعله من تصرف الرواة»: أي أن بعض ذلك قد يكون وقع منهم سهوًا؛ لذا كان كثيرًا ما يقول: «كذا للأكثر بلا ترجمة، وسقطت من رواية الأصيلي[(٢)] أصلا[(٣)].

وتارة يقول: «كذا للأكثر بغير ترجمة، وسقطت من بعض الروايات»[(٤)].

وتارة يقول: «سقطت من رواية أبي ذر، وأبي زيد من رواية القابسي عنه، وكريمة وكذا للنسفي»[(٥)].

ورأى أن الحافظ ابن حجر أن هذا من تصرف الرواة يعد مجرد احتمال فلم يقم دليل عليه، وإلا فلا شك في أن أغلب التراجم المجردة قد اتفق على ذكرها مجردة أكثر رواة صحيح البخاري بل إن كثيرًا من التراجم المجردة من العنوان اتفقوا على ذكرها مجردة جميع الرواة.

---

(١) ينظر: فتح الباري (٦/ ٥٦١).

(٢) هو: الحافظ أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن محمد الأصيلي، عالم بالحديث والفقه، من أهل أصيلة في المغرب، ولد عام (٣٢٤هـ)، تفقه بقرطبة، رحل في طلب العلم، كتب صحيح البخاري بمكة عن أبي زيد، توفي عام (٣٩٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٥٦٠)، الأعلام (٤/ ٦٣).

(٣) فتح الباري (١/ ٤٥٧).

(٤) فتح الباري (١/ ٥٣٢).

(٥) فتح الباري (٦/ ٥٦١).

(ب) ومن آرائه أيضًا: أن يكون ذكر الأبواب المجردة من التراجم، من خطأ النساخ الذين يقومون بالنقل من النسخ الأخرى.

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى ما قد يقع منهم من ضم بعض الأبواب إلى بعض، فقال: «ويقع في كثير من أبوابه الأحاديث الكثيرة، وفي بعضها ما فيه حديث واحد، وفي بعضها ما فيه آية من كتاب الله، وبعضها لا شيء فيه البتة، وقد ادعى بعضهم أنه صنع ذلك عمدًا وغرضه أن يبين أنه لم يثبت عنده حديث بشرطه في المعنى الذي ترجم عليه، ومن ثمة وقع من بعض من نسخ الكتاب ضم باب لم يذكر فيه حديث إلى حديث لم يذكر فيه باب فأشكل فهمه على الناظر فيه»[(١)].

وقد كشف عن هذا أحد نساخ الصحيح وهو المستملي[(٢)] فقد حكى أنه انتسخ كتاب البخاري من أصله الذي عند الفربري، فرأى فيه أشياء لم تتم وأشياء مبيضة، منها تراجم لم يثبت بعدها شيئًا، ومنها أحاديث لم يترجم لها، فأضاف بعض ذلك إلى بعض[(٣)].

وهذا تصريح واضح من المستملي بأنه وجد تراجم مجردة من العنوان، وقد أورد البخاري تحتها أحاديث ووجد كذلك تراجم لا يوجد تحتها أحاديث، فأضاف التراجم المجردة من الأحاديث إلى الأحاديث المجردة من العنوان.

(١) هدى الساري (ص٨).
(٢) هو: إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم البلخي المعروف بالمستملي، محدث ثقة، راوي صحيح البخاري عن الفربري، من أهل بلخ، وفاته سنة (٣٧٦هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٩٢)، والأعلام (١/ ٢٨).
(٣) ينظر: هدي الساري (ص٨).

وأكد ذلك أبو الوليد الباجي(١) معقبًا على كلام المستملي بأنه مما يدل على صحة هذا القول أن رواية أبي إسحاق المستملي، ورواية السرخسي(٢)، ورواية الكشميهني(٣)، ورواية المروزي مختلفة بالتقديم والتأخير مع أنهم انتسخوا من أصل واحد(٤).

ولا شك أن هذا يصدق على جميع الأبواب، وليس فقط على الأبواب المجردة من العنوان؛ لأننا نجد في الأبواب المترجم لها بترجمة ما، يعلق ابن حجر على اختلاف الروايات فيها.

**مثاله:** ما ورد في باب رد النساء الجرحى والقتلى(٥).

قال: «كذا للأكثر وزاد الكشميهني إلى المدينة»(٦).

وقال في باب فضل قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾(٧).

(١) هو: سليمان بن خلف بن سعد التجي القرطبي، القاضي العلامة الحافظ، فقيه مالكي، من كبار رجال الحديث، ولد عام (٤٠٣هـ)، ومات عام (٤٧٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٥٣٥)، والأعلام (٣/ ١٢٥).

(٢) هو: أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، سمع الصحيح من الفربري، ولد عام (٢٩٣هـ)، وتوفي سنة (٣٨١هـ)، له جزء مفرد عد فيه أبواب الصحيح وما في كل باب من الأحاديث. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٩٢).

(٣) هو: أبو الهيثم محمد بن مكي بن محمد بن مكي المروزي الكشميهيني، حدث بصحيح البخاري مرات، كان صدوقًا، ذكره ابن حبان في الثقات، مات يوم عرفة سنة (٣٨٩هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٩١)، وتهذيب التهذيب (٩/ ٤١٦).

(٤) هدي الساري (ص٨).

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الجهاد (٦/ ٨٠) من فتح الباري.

(٦) فتح الباري (٦/ ٨٠).

(٧) [آل عمران:١٦٩-١٧١]. وينظر: البخاري في صحيحه كتاب الجهاد (٦/ ٣١) من فتح الباري.





ثم علق ابن حجر على هذه الترجمة بقوله: «كذا لأبي ذر، وساق الأصيلي وكريمة الآيتين، ومعنى قوله: (فضل قول الله تعالى) أي فضل من ورد فيه قول الله تعالى، وقد حذف الإسماعيلي لفظ (فضل) من الترجمة»(١).

ويظهر أنه وإن كان بعض الأبواب المجردة من التراجم قد احتمل لها الحافظ ابن حجر وقوعها من تصرف بعض الرواة أو بعض النساخ، فإن الذي لا مرية فيه أن ترك الترجمة لعديد من أبواب البخاري قد كان منهجًا مقصودًا للإمام البخاري، وكان له فيه أسوة من بعض كتب الفقه، ثم كان له تأثير واضح في بعض علماء الحديث، كما هو واضح في سنن أبي عيسى الترمذي في جامعه(٢).

أما عن عدد هذه الأبواب المجردة من التراجم، فنظرًا لاختلاف الروايات والنسخ فعددها قد يزيد وقد ينقص اعتمادًا على النسخة المعتمد عليها(٣).

### ثانيًا: البدر العيني في كتابه عمدة القاري شرح صحيح البخاري:

يعد البدر العيني من أهم شراح الجامع الصحيح، ومن الذين تعرضوا للحديث عن تراجم أبواب الجامع الصحيح، ومن ذلك عنايته بالأبواب المجردة من الترجمة، فقد رأى أن مغزى الإمام البخاري من تلك الأبواب المجردة من

(١) فتح الباري (٦/ ٣١).
(٢) من أمثلة ما ورد في سنن الترمذي في كتاب الجنائز، باب دون ترجمة عقب باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور (٢/ ٤١٨) من عارضة الأحوذي، وفي كتاب الحج، باب بدون ترجمة عقب باب ما جاء في إشعار البدن (٢/ ٣٢٥) من عارضة الأحوذي.
(٣) وسأورد فهرسًا للأبواب المجردة من العنوان -إن شاء الله- اعتمادًا على النسخة التي اعتمدها ابن حجر في فتح الباري. ينظر البحث (ص٢٦٢).

التراجم جعلها بمثابة الفصل من الباب السابق، وفي ذلك يقول: «إن البخاري جرت له عادة أنه إذا ذكر لفظ باب مجردًا عن الترجمة يدل ذلك على أن الحديث الذي يذكر بعده تكون له مناسبة بأحاديث الباب الذي قبله»(١).

وفي موضع آخر يقول: «وهو بمنزلة الفصل من الباب الذي قبله، وقد جرت عادة المصنفين أن يكتبوا بابًا في حكم من الأحكام ثم يكتبوا عقيبه فصلًا، فيريدوا به انفصال هذا الحكم عما قبله، ولكنه متعلق به في نفس الأمر»(٢).

وفي موضع ثالث يقول تعقيبًا على الباب الخالي من الترجمة: «ذكره مجردًا لأنه كالفصل لما قبله، وقد جرت عادته بذلك- يعني الإمام البخاري- كما يذكر الفقهاء في كتبهم فصل بعد ذكر لفظة كتاب أو باب»(٣).

ولقد كرر البدر العيني هذا في جميع التراجم التي جردت من العنوان، وأوضح مراده في أكثر من موضع إلا أنه في بعض المواضع يضيف إلى ما التزمه من كونها كالفصل من الباب السابق، ذكر غرض آخر وهو التنبيه على الاختلاف في رواية الحديث المذكور سندًا ومتنًا(٤).

مثاله: باب ما جاء في غسل البول، وقال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لصاحب القبر: (**كان لا يستتر من بوله**)(٥) ولم يذكر سوى بول الناس(٦).

(١) عمدة القاري (٤/ ٢٤١).
(٢) عمدة القاري (٧/ ٢١١).
(٣) عمدة القاري (٢٠/ ٢٦٩).
(٤) ينظر: عمدة القاري (٣/ ١٢٣)، الأبواب والتراجم (١/ ٦٩)، لامع الدراري (١/ ١٠٤).
(٥) وصله البخاري في صحيحه في الباب الذي قبله، باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله (١/ ٣١٧) من فتح الباري.
(٦) ينظر البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٢١) من فتح الباري.

أورد تحته حديثًا بسنده المتصل عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا تبرز لحاجته أتيته بماء فيغسل به)[(١)].

ثم قال: باب[(٢)].

أورد تحته حديثًا بسنده المتصل عن مجاهد عن طاووس[(٣)] عن ابن عباس: مر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقبرين فقال: (**إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فكان لا يستتر من البول، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة، ثم أخذ جريدة**[(٤)] **رطبة فشقها نصفين، فغرز في كل قبر واحدة**، قالوا: يا رسول الله لم فعلت هذا؟ قال: **لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا**)[(٥)].

ونجده قد ذكر هذا الحديث في باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله[(٦)].

ثم أورد الحديث بسنده المتصل عن مجاهد عن ابن عباس قال: مر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحائط[(٧)] من حيطان المدينة أو مكة فسمع صوت إنسانين يعذبان في

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٢١) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٢٢) من فتح الباري.

(٣) هو: طاووس بن كيسان عالم اليمن، أبو عبد الرحمن الفارسي، كان من أبناء الفرس الذين جهزهم كسرى لأخذ اليمن له، قال عنه ابن عباس: أظنه من أهل الجنة توفي سنة (١٠٦هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٨- ٤٩).

(٤) هي: السعفة، وخص الجريد لأنه بطيء الجفاف، ينظر: لسان العرب (٣/ ١١٨)، وفتح الباري (١/ ٣١٩).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٢٢) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة: باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (٣/ ١٩١) من شرح النووي.

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣١٧) من فتح الباري.

(٧) البستان من النخل إذا كان عليه حائط. ينظر لسان العرب (٧/ ٢٨٠)، وفتح الباري (١/ ٣١٧).

قبورهما، فقال النبي: (**يعذبان، وما يعذبان في كبير، ثم قال: بلى، كان أحدهما لا يستتر من بوله، وكان الآخر يمشي بالنميمة، ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين، فوضع على كل قبر منها كسرة**)، قيل له: يا رسول الله، لم فعلت هذا؟ قال: (**لعله أن يخفف عنهما ما لم تيبسا، أو إلى أن ييبسا**)[(١)].

فنلاحظ أنه أورد نفس الحديث مع اختلاف السند وبعض المتن، فكأنه أراد أن ينبه بقوله (باب) إلى الاختلاف في السند والمتن.

لذا ذكر العيني أن مخرجهما واحد غير أن الاختلاف في السند وبعض المتن؛ لأن هناك عن مجاهد عن ابن عباس، وها هنا عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس، وإخراج البخاري لهذين الطريقين يعني أن كليهما صحيح عنده؛ لأنه يحتمل أن مجاهدًا سمعه تارة من ابن عباس وتارة عن طاووس عن ابن عباس، فإذا كان الأمر كذلك فلا يحتاج إلى طلب ترجمة هذا الحديث؛ لأن وجه الترجمة لها قد ذكر في باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله[(٢)].

وأيد كلام البدر العيني الكاندهلوي بقوله: «حاصله أنه ذكر الباب بلا ترجمة تنبيهًا على الاختلاف في الرواية»[(٣)].

فالتنبيه على الاختلاف في الرواية كما ذكره البدر العيني غرض من الأغراض

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣١٧) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة: باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (٣/ ١٩١) من شرح النووي.

(٢) ينظر عمدة القاري (٣/ ١٢٣).

(٣) الأبواب والتراجم (١/ ٦٩).

التي أشار إليها العيني مع تقريره بأن ذلك كالفصل من الباب السابق لوجود صلة تربط هذا الباب المجرد من الترجمة بالباب السابق (باب ما جاء في غسل البول).

فالحديث الوارد فيه يثبت حرص النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الاغتسال إذا قضى حاجته، والحديث الوارد في الترجمة المجردة من العنوان يثبت عذاب كل من لم يغتسل من بوله فظهرت المناسبة من هذه الحيثية.

**موازنة بين الحافظ ابن حجر والبدر العيني:**

١- إن كلًا من ابن حجر والبدر العيني نبها على اختلاف الروايات والنسخ الواردة في تراجم الأبواب، فبعضها جاءت بإسقاط الترجمة المجردة من العنوان وضم أحاديثها إلى الترجمة التي قبلها، وبعضها جاء بإثبات الترجمة المجردة، وبعضها أعطاها عنوانًا وترجمة خاصة بها، مثلًا كان يقول ابن حجر: «كذا هو في روايتنا بلا ترجمة، وسقط من رواية الأصيلي أصلًا، فحديثه عنده من جملة الترجمة التي قبله»[(١)].

ومثلًا كان يقول العيني: «ولكنه ما ترجم له، وهذا في رواية أبي ذر، وفي رواية الأصيلي وغيره لم يذكر لفظ (باب)»[(٢)].

٢- البدر العيني استقر على أن جميع الأبواب المجردة من العنوان كالفصل من الباب السابق، وإن كان أحيانًا يبرز وجه تعلق هذا الباب المجرد من الترجمة بالترجمة السابقة وأحيانًا لا يفصح عن هذا التعلق رغم إثباته أنه كالفصل من الباب السابق.

---

(١) ينظر: فتح الباري (١/ ٦٤).

(٢) عمدة القاري (٣/ ٣١٧).

٣- ابن حجر في المواضع التي لا يرى بينها وبين ما قبلها مناسبة لم يقل كالفصل، بل قال إن البخاري بيض له فاستمر كذلك إلى أن عاجلته المنية.

**مثاله:** الباب المجرد من الترجمة عقب باب إدخال البعير في المسجد للعلة[(١)].

فنجد أن ابن حجر قال معلقًا على هذا الباب المجرد من الترجمة: «إنه بيض له فاستمر كذلك»[(٢)]، لعدم مناسبته لما قبله.

أما العيني فهو قرر القاعدة المطردة التي التزم بها دائمًا قائلًا: «إن البخاري جرت له عادة إذا ذكر لفظ باب مجردًا عن الترجمة يدل على أن الحديث الذي يذكر بعده يكون له مناسبة بأحاديث الباب الذي قبله، وها هنا لا مناسبة بينهما أصلًا بحسب الظاهر على ما لا يخفى»[(٣)]. وقد تكلف في ذلك بعض الآراء أوردها العيني، ثم كشف عن وجه التعلق بما قبلها: «والوجه فيه أن يقال إنهما لما كانا في المسجد مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهما ينتظران صلاة العشاء معه أكرما بهذه الكرامة، وللمسجد في حصول هذه الكرامة دخل فناسب ذكر حديث الباب ها هنا لهذه الحيثية[(٤)].

ونلاحظ أن ابن حجر لما لم يجد مناسبة للترجمة بما قبلها قال: «بيض له»، بخلاف العيني الذي رأى أنها كالفصل من الباب السابق، وتكلف إيجاد العلاقة بما يناسبها.

---

(١) ينظر البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥٥٧) من فتح الباري.
(٢) ينظر: فتح الباري (١/ ٥٥٨).
(٣) ينظر البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة، باب إدخال البعير في المسجد لعلة (١/ ٥٥٧) من فتح الباري.
(٤) عمدة القاري (٤/ ٢٤١).

ويبدو لي أن هذه العلاقة والارتباط بين هذه الترجمة المجردة وما قبلها ليس بقوي؛ لأن تعلقها من جهة ذكر المسجد في الأمر أمر عام تدخل فيه كثير من التراجم في كتاب الصلاة، فهذا ليس تعلق وجيه، والأولى بالصواب رأي ابن حجر، فهو أقرب الآراء بالقبول.

٤- أما في رأي ابن حجر فإنه أراد بالترجمة المجردة من العنوان تكملة الترجمة الأولى (أي التي قبل السابقة)؛ للاستطراد الذي وقع بينهما في الترجمة الثانية التي قبل الترجمة المجردة من العنوان(١).

في باب ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع(٢).

ثم قال: باب فضل اللهم ربنا ولك الحمد(٣).

ثم قال: باب(٤) مجردًا من الترجمة. وأورد تحته عدة أحاديث.

فقد رأى ابن حجر: أنه لما قال أولًا: باب ما يقول الإمام ومن خلفه، استطرد إلى ذكره فضل هذا القول بخصوصه، ثم فصل بلفظ (باب): لتكمل الترجمة الأولى، فأورد بقية ما ثبت على شرطه مما يقال في الاعتدال كالقنوت وغيره(٥).

أما العيني فقد كانت له وجه نظر مختلفة عن ابن حجر ورأى أن هذا من قبيل الفصل من الباب السابق مع تعلقه بما قبله؛ لأنه رأى دعوى التكلف في

(١) ينظر: فتح الباري (٢/ ٢٨٤).
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الآذان (٢/ ٢٨٢) من فتح الباري.
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الآذان (٢/ ٢٨٣) من فتح الباري.
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الآذان (٢/ ٢٨٣) من فتح الباري.
(٥) ينظر: فتح الباري (٢/ ٢٨٤).

دلالة الأحاديث على فضل ربنا ولك الحمد لا يسلم بها؛ لأن الدلالة لا يشترط أن تكون صريحة فحكم الفصل عما قبله أن تكون الأشياء المذكورة بعده من جنس الأشياء المذكورة فيما قبله، فلا يلزم أن يكون التطابق بينها ظاهرًا صريحًا بل وجوده بحيثية من الحيثيات يكفي، فالحديث الأول تحت باب فيه ذكر القنوت والتسميع والتحميد، ويدل ذكر التحميد على فضله إذ أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بينه في الدعاء.

والحديث الثاني فيه أن القنوت كان في المغرب والعشاء[(١)].

والثالث فيه دلالة صريحة على فضل التحميد؛ لأن ابتدار الملائكة كان بسبب ذكر الرجل إياه[(٢)].

وعند التأمل يظهر لي أن الأولى بالقبول هو قول العيني؛ لأن هناك مناسبة بين الباب الثاني والثالث من حيث إنهما يتحدثان عن فضل قوله: «ربنا ولك الحمد حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه»، بدليل ابتدار الملائكة لها، والأهم من هذا أنه يدفع عن الإمام البخاري الإدانة والاضطراب اللذان لا يليقان به.

أما عن رأي ابن حجر في كون الترجمة بباب قد تكون من تصرف الرواة، في باب: كنية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(٣)]، وذكر تحته عدة أحاديث تدور حول جواز التسمية باسم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعدم التكني بكنيته.

ثم قال بعدها: باب[(٤)].

(١) ينظر: عمدة القاري (٦/ ٧٢).
(٢) ينظر: عمدة القاري (٦/ ٧٢).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب المناقب (٦/ ٥٦٠) من فتح الباري.
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب المناقب (٦/ ٥٦٠، ٥٦١) من فتح الباري.







فنجد أن ابن حجر علق قائلًا: «كذا كان للأكثر بغير ترجمة كأبي ذر، وأبي زيد من رواية القابسي عنه وكريمة، وكذا للنسفي، وجزم به الإسماعيلي، وضمه بعضهم إلى الباب الذي قبله ولا تظهر مناسبته له، ولا يصلح أن يكون فصلًا من الذي قبله، بل هو طرف من الحديث الذي بعده، ولعل هذا من تصرف الرواة»(١).

لكننا نجد وجهة نظر العيني كانت مختلفة، إذ رد بأنه: لا يسلم أنه لا يصلح أن يكون فصلًا من الذي قبله، بل هو صالح جيد لذلك؛ لأن الألفاظ التي كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخاطب بها: يا محمد، يا أبا القاسم، يا رسول الله، ومن حسن الأدب أن يخاطب يا رسول الله، وهذا الحديث يتضمن هذا فله تعلق بما قبله من هذا الوجه، وليس فيه تكلف بل هو قريب وتوجيه حسن، وهذا أحسن من نسبته لتصرف الرواة(٢).

لكن يبدو لي أن الأولى بالقبول في هذا المثال هو رأي العيني؛ لأن المناسبة بين البابين أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان ينادي بيا رسول الله، كما نادته خالة السائب وهذا ما أشار إليه العيني.

ولكن هذا لا يعني أن إشارته بأن هذا قد يقع من تصرف الرواة أو من خطأ النساخ أنه غير صحيح وغير واضع، بل هو جائز بدليل تصريح المستملي بقوله: «فرأيت فيه أشياء لم تتم، وأشياء مبيضة منها تراجم لم يثبت بعدها شيئًا، ومنها أحاديث لم يترجم لها، فأضفنا بعض ذلك إلى بعض»(٣).

---

(١) فتح الباري (٦/ ٥٦١).
(٢) ينظر: عمدة القاري (١٦/ ١٠١).
(٣) هدي الساري (ص٨).







لكني أقصد أن رأي العيني كان أكثر صوابًا في هذا المثال.

وفي المقابل نحتاج إلى أن نؤكد: أن رأي العيني في أن كل التراجم المجردة من العنوان هي كالفصل من الباب السابق قولًا مطردًا في كل الأبواب المجردة من التراجم؛ لأنه ليس في كل الأحوال نجد علاقة، سواء بطريق خفي أو ظاهر بين ما ورد في الترجمة المجردة من العنوان وبين الترجمة السابقة لها، فهو أمر ليس بمطرد، بل هو في الغالب الأعم.

ولله در ابن حجر الذي تفطن إلى هذا ففصل القول فيه.

**ثالثًا: القسطلاني:**

شهاب الدين القسطلاني الذي يعد أحد شراح الجامع الصحيح، كان رأيه موافقًا لقول العيني من كون الترجمة المجردة من العنوان تكون بمثابة الفصل من الباب السابق.

**مثاله:** باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته[١].

وأورد تحته ثلاثة أحاديث: أولها بلفظ: (العائد في هبته كالعائد في قبئه)[٢].

والثاني بلفظ: (ليس لنا مثل السوء، الذي يعود في هبته كالكلب يرجع في قبئه)[٣].

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الهبة (٥/ ٢٣٤) من فتح الباري.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الهبة (٥/ ٢٣٤) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل (١١/ ٦٧) من شرح النووي.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الهبة (٥/ ٢٣٥) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده





والثالث فيه: (فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قبئه)[١].

ثم قال: باب[٢].

وأورد تحته حديثًا بسنده المتصل بلفظ: أن بني صهيب[٣] مولى بني جدعان[٤] ادعوا بيتين وحجرة أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعطى ذلك صهيبًا[٥]، فقال: مروان: من يشهد لكما على ذلك؟ قالوا: ابن عمر، فدعاه، فشهد لأعطى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيتين وحجرة، فقضى مروان بشهادته لهم)[٦].

وقد علق القسطلاني على هذا بقوله: «وهو كالفصل من السابق»[٧].

---

وإن سفل (١١/ ٦٦) من شرح النووي.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الهبة (٥/ ٢٣٥) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل (١١/ ٦٧) من شرح النووي.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الهبة (٥/ ٢٣٧) من فتح الباري.

(٣) هي: قبيلة عربية مركزها قرب الأصنام في عمالة وهران، هم بطن من آل زائد من قبيلة الدواسر المقيمة في الأفلاج بنجد. ينظر: معجم قبائل العرب القديمة والحديثة لعمر رضا كحالة (٢/ ٦٥٢)، بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الخامسة: ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

(٤) هم: بطن من عون بن زيد، من بني مسروح من حرب الحجاز، أو فرع من أبي خميس إحدى قبائل منطقة حلب بعد (٦٠) خيمة. ينظر: معجم قبائل العرب (١/ ١٧١).

(٥) هو: صهيب بن سنان أبو يحيى النمري ويعرف بالرومي، لأنه أقام في الروم مدة، وهو من أهل الجزيرة، من كبار البدريين السابقين، توفي سنة (٣٨هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٢/ ١٧- ٢٠)، وتهذيب التهذيب (٤/ ٣٨٥).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الهبة (٥/ ٢٣٧) من فتح الباري.

(٧) إرشاد الساري (٦/ ٥٨).

وإن كان أحيانًا يسكت عن هذا ولا يصرح بكون الترجمة كالفصل من الباب السابق، مثل ما قال في الباب[١] المجرد من الترجمة عقب باب كراء الأرض بالذهب والفضة[٢]، وقال ابن عباس: «إن أمثل ما أنتم صانعون أن تستأجروا الأرض البيضاء[٣] من السنة إلى السنة»[٤]، فقد قال فقط: «بغير ترجمة»[٥].

**رابعًا: رأي الدهلوي:**

كان يرى أن الترجمة المجردة من العنوان كالعلامة التي يعلم بها البخاري للفائدة الجديدة والزائدة عما قبلها، وليس معناها أن الباب السابق قد انقضى بما فيه وجاء باب جديد برأسه، وإنما هي بمثابة قول أهل العلم على الفائدة المهمة «تنبيه»، أو «قف» أو «فائدة»[٦].

ولا شك أن هذا الرأي لا يتعارض مع كونه كالفصل من الباب السابق، بل لا يخرج عنه لوجود تعلق بما قبله، وما كان إردافه بباب إلا لوجود فائدة زائدة في مضمونه فكون أن فيه فائدة جديدة وزائدة أمر ملازم للفصل من الباب السابق الذي اعتد به العيني وابن حجر.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحرث والمزارعة (٥/ ٢٧) من فتح الباري.
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحرث والمزارعة (٥/ ٢٧) من فتح الباري.
(٣) التي لا غرس فيها ولا زرع. ينظر لسان العرب (٧/ ١٢٥).
(٤) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى في كتاب المزارعة، باب المنهي عنه وأنه مقصور على كراء الأرض (٦/ ٢٢٠)، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب البيوع، باب كراء الأرض بالذهب والفضة (٨/ ٩٢). ينظر: تغليق التعليق (٣/ ٣١٢، ٣١٣). وأخرجه ابن أبي شيبة في كتاب البيوع: باب كراء الأرض البيضاء (٥/ ٢٩١)، ورجاله ثقات.
(٥) إرشاد الساري (٥/ ٣٣٤).
(٦) ينظر: رسالة شرح تراجم أبواب البخاري (ص١٠).

وهذا ما أكده من رأى أن غرض البخاري في التراجم المجردة من العنوان هو الإشارة إلى مضمون الباب متصلًا بالباب السابق مكملًا له، فانفصل عنه لفائدة زائدة في مضمونه فيكون بمنزلة الفصل من السابق[١].

ثم نجد أن الدهلوي الذي أصاب في وجهة نظره في غرض البخاري من التراجم المجردة ووافق فيها رأي العيني وابن حجر في الغالب، ونجده قد جانب الصواب في إعطاء المثال لهذا النوع من التراجم، إذ قال مثاله:

قوله في كتاب بدء الخلق: باب قول الله تعالى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ﴾[٢].

ثم ذكر بعد سطر: باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال[٣]، وأخرج هذا الحديث بسنده ثم ذكر أحاديثًا ليس فيها ذكر الغنم، فكأنه علّم على هذا الحديث بأنه مع دخوله في الباب فيه فائدة أخرى مع منقبة للغنم[٤].

ويلاحظ أن باب قول الله تعالى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ﴾[٥] ذكر تحته عدة أحاديث.

ثم قال: باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال[٦]، وأورد فيها أحد عشر حديثًا ليس فيها ذكر الغنم إلا في حديثين فقط.

وأما باقي الأحاديث فلا تعلق لها بالغنم.

(١) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٩١).
(٢) [البقرة:١٦٤]. وينظر: البخاري في صحيحه في كتاب بدء الخلق (٦/ ٣٤٧) من فتح الباري.
(٣) وينظر: البخاري في صحيحه في كتاب بدء الخلق (٦/ ٣٥٠) من فتح الباري.
(٤) ينظر: رسالة شرح تراجم أبواب البخاري للدهلوي (ص١١).
(٥) [البقرة:١٦٤]. ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب بدء الخلق (٦/ ٣٤٧) من فتح الباري.
(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب بدء الخلق (٦/ ٣٥٠) من فتح الباري.

ونجد أيضًا أن هذه الترجمة وما قبلها ليستا مجردتين من العنوان، فلا ينطبق عليها المثال إلا في رواية النسفي والإسماعيلي الذين سقطت عندهم الترجمة، واكتفى منها بلفظ (باب) دون ترجمة أي مجردة من العنوان.

فكأنه هنا أراد أن يعلّم بها على وجود فائدة زائدة وجديدة مع تعلقها بالترجمة السابقة من حيث أن كلها دواب بثها الله في الأرض، فلا تعاوض بين هذا وبين كون الترجمة كالفصل من الباب السابق، بل إن قول ابن حجر تعقيبًا على هذه الترجمة يؤيد هذا إذ قال: «وسقطت هذه الترجمة من رواية النسفي ولم يذكرها الإسماعيلي أيضًا وهو اللائق بالحال»[(١)].

**ومن آرائه أيضًا:**

٣- أنه قد يترجم بلفظ الباب مكان قول المحدثين بهذا الإسناد، وذلك حين مجيء حديثين بإسناد واحد كما يكتب (ح) عند ورود حديث بإسنادين[(٢)].

**مثاله:** باب ذكر الملائكة[(٣)].

وأخرج ستة عشر حديثًا آخرها بلفظ: (الملائكة يتعاقبون: ملائكة بالليل وملائكة بالنهار...)[(٤)] برواية شعيب[(٥)] عن أبي الزناد[(٦)]

(١) ينظر: فتح الباري (٦/ ٣٥٢).

(٢) ينظر: رسالة شرح تراجم أبواب البخاري للدهلوي (ص١١).

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب بدء الخلق (٦/ ٣٠٢) من فتح الباري.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب بدء الخلق (٦/ ٣٠٦) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليها (٥/ ١٣٤) من شرح النووي.

(٥) هو: أبو بشر شعيب ابن أبي حمزة بن دينار، ثقة، حافظ للحديث، من أهل حمص، توفي سنة (١٦٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ١٨٧) وتهذيب التهذيب (٤/ ٣٠٧) والأعلام (٣/ ١٦٦).

(٦) هو: عبد الله بن ذكوان القرشي المدني، من كبار المحدثين، كان فقيه أهل المدينة وكان عالمًا بالعربية، ولد سنة (٦٥هـ)، قال الليث: رأيت أبا الزناد وخلفه ثلاث مئة تابع من طالب فقه وعلم وشعر =

عـن الأعرج[١] عن أبي هريـرة، ثم كتب: (باب إذا قال أحدكم «آمين» والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه)[٢].

ثم أخرج تحته ستة عشر حديثًا لا تعلق لها بالباب.

وقال ابن حجر: «ووقع في كثير في النسخ هنا (باب إذا قال أحدكم...) إلى آخر الحديث فصار ترجمة بغير حديث، وصارت الأحاديث التي تتلوه لا تعلق لها، فأشكل أمره جدًّا، وسقط لفظ (باب) من رواية أبي ذر فخف الإشكال، لكن لو قال: وبهذا الإسناد أو وبه قال أو نحو ذلك لزال الإشكال، وقد صنع ذلك الإسماعيلي فإنه ساق حديث: (يتعاقبون...) فلما فرغ قال: (وبهذا الإسناد: إذا قال أحدكم..) فساقه من طريقين عن أبي الزناد كذلك، وظهر بهذا أن هذا الحديث وما بعده من الأحاديث بقية ترجمة ذكر الملائكة والله أعلم»[٣].

قلت: ويظهر لي عند التأمل أن هذا المثال لا ينطبق على هذا الفهم الذي أدلى به الدهلوي، فهو برواية أبي ذر سقط منه لفظ الباب فَعُد (إذا قال أحدكم آمين...) حديثًا بلا ترجمة وهو تابع لترجمة باب ذكر الملائكة، وعلى رواية من أبقى (باب) وقصد بها «وبهذا الإسناد»، فلا تدخل كذلك في التراجم المجردة من العنوان؛ لأن

---

= وصرف، توفي عام (١٣١هـ) في السابع عشر من رمضان. ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٤٤٥) وتهذيب التهذيب (٥/ ١٧٨) والأعلام (٤/ ٨٥).

(١) هو: أبو داوود عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عرف بالأعرج، حافظ قارئ، من أهل المدينة، وهو أول من برز في القرآن والسنن. ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٦٩) وتهذيب التهذيب (٦/ ٢٦٠) والأعلام (٣/ ٣٤٠).

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب بدء الخلق (٦/ ٣١١) من فتح الباري.

(٣) فتح الباري (٦/ ٣١٤).

هذا مجرد احتمال لا يقوم عليه دليل بخلاف فعل الإسماعيلي الذي صرح بقوله (وبهذا الإسناد).

وعلى رواية من قال: (باب إذا قال أحدكم آمين) وإن كان ليس له تعلق بالأحاديث الواردة تحته، فهذا لا يجعل هذا الترجمة داخلة تحت التراجم المجردة من العنوان.

والذي يزيد الأمر تأكيدًا أن هذه حالة فردية لا توجد في بقية الكتاب كما قال الكاندهلوي: «وليس له نظير آخر في نظري القاصر في جميع الكتاب»[(١)]. فهو خاص بهذا الموضع.

**خامسًا: الكاندهلوي، كانت له آراء مختلفة منها:**

١- أن يكون الإمام البخاري أراد بتجريد الباب من الترجمة أن يترك المجال للقارئ ليخرج حكمًا مناسبًا للباب غير الذي أخرجه من قبل[(٢)].

وأعطى مثالًا: باب التيمم ضربة[(٣)].

ثُمَّ أخرج تحته حديثًا بسنده المتصل وفيه قصة عمار لما أجنب ولم يجد الماء تمرغ في الصعيد الطيب، فقال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(إنما يكفيك هكذا، ومَسح وجهه وكفَّيه واحدةً)**[(٤)].

---

(١) لامع الدراراي (١/ ٩٧).
(٢) ينظر: الأبواب والتراجم (١/ ٢٩، ٣٠) وينظر: لامع الدراري (١/ ١٠٤).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب التيمم (١/ ٤٥٥) من فتح الباري.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب التيمم (١/ ٤٥٦) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحيض باب التيمم (٤/ ٢٨٤) من شرح النووي.

ثُمَّ قال: باب[١]. ثُمَّ أورد حديثًا بسنده المتصل أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى رجلًا معتزلًا لم يُصلِّ في القوم، فقال: (**يا فلان ما منعك أن تُصليَّ في القوم؟**) فقال: يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء، قال: (**عليك بالصعيد فإنه يكفيك**)[٢].

فهو هنا أراد أن يترك للقارئ مجالًا ليخرج حكمًا مناسبًا من هذا الباب، كأن يقول: إن لم يجد الجنب ماءً يتيمم[٣].

قلت: ويبدو لي أن هذا لا يتعارض مع القول إنه كالفصل من الباب السابق؛ لأن له تعلق بما قبله من حيث إن الجنب إن لم يجد الماء يتيمم، بل إنه يندرج تحت الفصل من الباب السابق، وهذا ما أكده ابن حجر والعيني بأن هذه الترجمة تعد كالفصل من الباب السابق[٤].

١- أنه قد يذكر (باب) وإن كان هذا الباب ليس له صلة بالباب السابق، وإنما فقط له صلة بأصل الموضوع أي بالكتاب الذي فيه الباب[٥].

لكن يبدو لي أن هذا الرأي قد جانب الصواب فيه؛ لأنه حاشا البخاري أن يجعل في الكتاب أبوابًا ليس لها صلة بأصل الكتاب فهذا شيء بديهي، فكل الأبواب تتناسب مع الكتاب الذي وضعت فيه، فهذا ليس سببًا كافيًا لتجريدها من الترجمة.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب التيمم (١/ ٤٥٧) من فتح الباري.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب التيمم (١/ ٤٥٧) من فتح الباري.
(٣) ينظر: الأبواب والتراجم (١/ ٥٧)، وينظر: لامع الدراري (١/ ١٠٤).
(٤) ينظر: فتح الباري (١/ ٤٥٧)، وعمدة القاري (٤/ ٣٦).
(٥) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٩٣).

**مثاله:** باب قطع الشجر والنخل(١)، وقال أنس: (أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالنخل فقطع)(٢) وأورده تحته حديثًا بسنده المتصل عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا (عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه حرَّق نخل بني النضير، وقطع...)(٣)، ثُمَّ قال: باب(٤)، وأخرج تحته حديثًا بسنده المتصل عن رافع بن خديج(٥) قال: (كنا أكثر أهل المدينة مُزْدَرَعًا، كنا نُكري الأرض بالناحية منها مسمى ليسد الأرض، فمما يُصابُ ذلك وتَسْلَمُ الأرض، ومما يصاب الأرضُ ويَسلمُ ذلك فنُهينا، وأما الذهب والورق فلم يكن يومئذ)(٦). فقد يرى بعضهم أن الحديث الثاني الذي يدور حول مزارعة الأرض، وأن أهل المدينة أهل زرع ليس له صلة بحرق النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نخل بني النضير، وإنما يتصل بالمناسبة لأصل الموضوع -الحرث والمزارعة- أي لاسم

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحرث والمزارعة (٥/ ٩) من فتح البخاري.

(٢) وصله البخاري في صحيحه في كتاب مناقب الأنصار باب مقدم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه المدينة (٧/ ٢٦٥) من فتح الباري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحرث والمزارعة (٥/ ٩) من فتح الباري وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجهاد باب جواز قطع أشجار الكفار (١/ ٢٧٧) من شرح النووي.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحرث والمزارعة (٥/ ٩) من فتح الباري.

(٥) هو: رافع بن خديج بن رافع الأنصاري الأوسي، صحابي، ولد عام (١٢هـ)، أصابه يوم أحد سهم فانتزعه فبقي النَّصل في لحمه إلى أن مات متأثرًا بجرحه عام (٧٤هـ)، كان ممن يفتي بالمدينة زمن معاوية وما بعده. ينظر: أسد الغابة (٢/ ١٦٠)، وتهذيب التهذيب (٣/ ١٩٨)، وسير أعلام النبلاء (٣/ ١٨١)، والأعلام (٣/ ١٢).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحرث والمزارعة (٥/ ٩) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البيوع، باب كراء الأرض بالطعام (١٠/ ٤٤٧) من شرح النووي.

الكتاب، لذا قالوا: إنه قد يذكر بابًا مجردًا من العنوان ليشير إلى صلته بالكتاب، وأنه لا يتصل بالباب الذي قبله[(١)].

وبالتالي نجد أنه لا يخرج عن كونه له صلة بالباب السابق من حيث أن غرضه الإشارة به إلى أن القطع الجائز المسبب للمصلحة كنكاية الكفار، كما في الحديث الأول حيث قطع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نخل بني النضير، والمنهي عنه هو القطع الذي سببه العبث والإفساد، فكانت تكرى الأرض ليزرع فيها ويغرس فإذا نقضت المدة يقول صاحب الأرض: (اقلع شجرك عن أرضي) فيؤدي ذلك إلى قطع الأشجار؛ لذا نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن المخاطرة في كراء الأرض إبقاء على منفعتها من الضياع وهي غير محققة، فلأن ينهى عن قطع الشجر عبثًا أجدر وأولى، وهذا ما أكده ابن المنير[(٢)]. وأكده ابن حجر أيضًا بقوله: «هو بمنزلة الفصل من الباب الذي قبله»[(٣)].

أيضًا من آرائه:

١- أن الأبواب المجردة من التراجم يقصد بها تكثير الفوائد وشحذ الأذهان[(٤)].

وهذا في الحقيقة لا يخرج عن قوله السابق: بأن الأبواب المجردة من التراجم أراد بها البخاري أن يترك للقارئ مجالًا ليخرج حكمًا مناسبًا؛ لأنه ما ترك للقارئ هذا إلا شحذًا لذهنه وتكثيرًا للفوائد التي يستخرج من فهمه من الأحاديث.

---

(١) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٩٣).

(٢) ينظر: فتح الباري (٥/ ٩، ١٠).

(٣) المصدر السابق (٥/ ٩).

(٤) ينظر الأبواب والتراجم (١/ ٥٨)، ولامع الدراري (١/ ١٠٤).

لذا نقول ما قلناه في القول الأول وأنه لا يتعارض مع الفصل من الباب السابق، فلا يفعله إلا لوجود فائدة زائدة عما قبلها فأراد أن يعلّم عليها بباب شحذًا للأذهان.

١- أن يجرد الباب من الترجمة رجوعًا إلى الأصل، أي رجوعًا إلى الباب الذي قبل السابق[1].

وهذا ما تم التوسع فيه عند التعرض لرأي ابن حجر الموافق لهذا.



(١) ينظر: الأبواب والتراجم (١/ ٩٦)، ولامع الدراري (١/ ١١٧).

# فهرسة للأبواب المجردة من التراجم والأبواب(١)

| الأبواب المجردة من التراجم | الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|
| أبواب بدون ترجمة عقب باب كيف كان بدء الوحي | بدء الوحي | (١/ ١٨، ٢٣، ٢٩، ٣٠، ٣١) |
| باب بدون ترجمة عقب باب علامة الإيمان حب الأنصار | الإيمان | (١/ ٦٤) |
| باب بدون ترجمة عقب سؤال جبريل النبي عن الإيمان والإسلام | الإيمان | (١/ ١٢٥) |
| باب بدون ترجمة عقب استعمال فضل وضوء الناس | الوضوء | (١/ ٢٩٤) |
| باب بدون ترجمة عقب باب ما جاء في غسل البول | الوضوء | (١/ ٣٢١) |
| باب بدون ترجمة عقب باب الصلاة على النفساء وسنتها | الحيض | (١/ ٤٣٠) |
| باب بدون ترجمة عقب باب التيمم ضربة | التيمم | (١/ ٤٥٧) |
| باب بدون ترجمة عقب باب الصلاة في البيعة | الصلاة | (١/ ٥٣٢) |
| باب بدون ترجمة عقب باب إدخال البعير في المسجد للعلة | الصلاة | (١/ ٥٥٧) |
| باب بدون ترجمة عقب باب الصلاة بين السواري في غير جماعة | الصلاة | (١/ ٥٧٩) |
| باب بدون ترجمة عقب باب ما يقول بعد التكبير | الأذان | (٢/ ٣٣١) |
| باب بدون ترجمة عقب باب اللهم ربنا لك الحمد | الأذان | (٢/ ٢٨٤) |
| باب بدون ترجمة عقب باب فضل الجمعة | الجمعة | (٢/ ٣٧٠) |
| باب بدون ترجمة عقب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء | الجمعة | (٢/ ٣٨٠) |

(١) اعتمادًا على النسخة المعتمد عليها في فتح الباري.

# فهرسة للأبواب المجردة من التراجم والأبواب

| الأبواب المجردة من التراجم | الكتاب | الجزء والصفحة |
| --- | --- | --- |
| باب بدون ترجمة في أول كتاب التيمم | التيمم | (٢/ ٤٣١) |
| باب بدون ترجمة عقب صلاة الطالب والمطلوب راكبًا أو إيماءً | الخوف | (٢/ ٤٣٦) |
| باب بدون ترجمة عقب باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه | التهجد | (٣/ ٣٨) |
| باب بدون ترجمة عقب باب ما يكره من النياحة على الميت | الجنائز | (٣/ ١٦٠) |
| باب بدون ترجمة عقب باب ما قيل في أولاد المشركين | الجنائز | (٣/ ٢٥١) |
| باب بدون ترجمة عقب باب فضل صدقة الصحيح الشحيح | الزكاة | (٣/ ٣٦٣) |
| باب بدون ترجمة عقب باب ذات عرق لأهل العراق | الحج | (٣/ ٣٩١) |
| باب بدون ترجمة عقب باب المدينة تنفي الخبث | الصوم | (٤/ ٩٧) |
| باب بدون ترجمة عقب باب كراهية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن تعرى المدينة | فضائل المدينة | (٤/ ٩٩) |
| باب بدون ترجمة عقب باب إذا أقام أيامًا من رمضان ثُمَّ سافر | الصوم | (٤/ ١٨٢) |
| باب بدون ترجمة عقب باب قطع الشجر والنخل | المزارعة | (٥/ ٩) |
| باب بدون ترجمة عقب باب إذا لم يشترط السنين في المزارعة | المزارعة | (٥/ ١٤) |
| باب بدون ترجمة عقب باب من أحيا أرضًا مواتًا | المزارعة | (٥/ ٢٠) |

# فهرسة للأبواب المجردة من التراجم والأبواب

| الأبواب المجردة من التراجم | الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|
| باب بدون ترجمة عقب باب كراء الأرض بالذهب والفضة | المزارعة | (٥/ ٢٧) |
| باب بدون ترجمة عقب باب من عرف اللقطة ولم يدفعها للسلطان | اللقطة | (٥/ ٩٣) |
| باب بدون ترجمة عقب باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته | الهبة | (٥/ ٢٣٧) |
| باب بدون ترجمة عقب باب اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود | الشهادات | (٥/ ٢٨٠) |
| باب بدون ترجمة عقب باب إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق | الجهاد والسير | (٦/ ١٥٤) |
| باب بدون ترجمة عقب باب إثم من عاهد ثُمَّ غدر | الجزية والموادعة | (٦/ ٢٨١) |
| باب بدون ترجمة عقب باب يزفون النسلان في المشي | أحاديث الأنبياء | (٦/ ٤٠٧) |
| باب بدون ترجمة عقب باب حديث الخضر مع موسى عَلَيۡهِمَا ٱلسَّلَامُ | أحاديث الأنبياء | (٦/ ٤٣٦) |
| باب ترجمة عقب باب حديث الغار | أحاديث الأنبياء | (٦/ ٥١١) |
| باب بدون ترجمة عقب باب قول الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَـٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَـٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ﴾[1] | المناقب | (٦/ ٥٢٥) |

(١) [الحجرات:١٣].

# فهرسة للأبواب المجردة من التراجم والأبواب

| الأبواب المجردة من التراجم | الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|
| باب بدون ترجمة عقب باب نسبة اليمن إلى إسماعيل | المناقب | (٦/ ٥٣٩) |
| باب بدون ترجمة عقب باب كنية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ | المناقب | (٦/ ٥٦٠) |
| باب بدون ترجمة عقب باب سؤال المشركين أن يريهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آية فأراهم انشقاق القمر | المناقب | (٦/ ٦٣٢) |
| باب بدون ترجمة عقب باب كيف آخى النبي بين أصحابه | مناقب الأنصار | (٧/ ٢٧٢) |
| باب بدون ترجمة عقب باب قول الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾(٢) | المغازي | (٧/ ٢٩٠) |
| باب بدون ترجمة عقب باب فضل من شهد بدرًا | المغازي | (٧/ ٣٠٦) |
| باب بدون ترجمة عقب باب شهود الملائكة بدرًا | المغازي | (٧/ ٣١٣) |
| باب بدون ترجمة عقب باب منزل النبي يوم الفتح | المغازي | (٨/ ١٩) |
| باب بدون ترجمة عقب باب مقام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمكة زمن الفتح | المغازي | (٨/ ٢٢) |
| باب بدون ترجمة عقب باب نزول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الحجر | المغازي | (٨/ ٢٥) |
| باب بدون ترجمة عقب باب وفاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ | المغازي | (٨/ ١٥١) |
| باب بدون ترجمة عقب باب بعث النبي أسامة بن زيد في مرضه | التفسير | (٨/ ١٥٣) |
| باب بدون ترجمة عقب سورة الأحزاب | التفسير | (٨/ ٥١٧) |

(١) [الأنفال:٩].

## فهرسة للأبواب المجردة من التراجم والأبواب

| الأبواب المجردة من التراجم | الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|
| باب بدون ترجمة عقب سورة الطور | التفسير | (٨/ ٦٠٣) |
| باب بدون ترجمة عقب سورة النجم | التفسير | ٨/ ٦٠٦) |
| باب بدون ترجمة عقب سورة الحشر | التفسير | (٨/ ٦٢٨) |
| باب بدون ترجمة عقب سورة الطلاق | التفسير | (٨/ ٦٥٣) |
| باب بدون ترجمة عقب سورة ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ﴾(١) | التفسير | (٨/ ٦٦٩) |
| باب بدون ترجمة عقب سورة المدثر | التفسير | (٨/ ٦٧٦) |
| باب بدون ترجمة عقب سورة ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾(٢) | التفسير | (٨/ ٦٨٥) |
| باب بدون ترجمة عقب سورة النازعات | التفسير | (٨/ ٦٩١) |
| باب بدون ترجمة عقب سورة ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾(٣) | التفسير | (٨/ ٧١٥) |
| باب بدون ترجمة عقب سورة ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾(٤) | التفسير | (٨/ ٧٣١) |
| باب بدون ترجمة عقب سورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾(٥) | التفسير | (٨/ ٧٣٣) |
| باب بدون ترجمة عقب سورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾(٦) | التفسير | (٨/ ٧٣٩) |
| باب بدون ترجمة عقب باب الصفرة للمتزوج | التفسير | (٩/ ٢٢١) |
| باب بدون ترجمة عقب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه | النكاح | (٩/ ٢٩٨) |

(١) [الجن:١].
(٢) [المرسلات:١].
(٣) [العلق:١].
(٤) [الكوثر:١].
(٥) [النصر:١].
(٦) [الإخلاص:١].

# فهرسة للأبواب المجردة من التراجم والأبواب



| الأبواب المجردة من التراجم | الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|
| باب بدون ترجمة عقب شفاعة النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في زوج بريرة | النكاح | (٩/ ٤١٠) |
| باب بدون ترجمة عقب باب القثاء بالرطب | الأطعمة | (٩/ ٥٦٤) |
| باب بدون ترجمة عقب باب اللدود | الطب | (١٠/ ١٦٧) |
| باب بدون ترجمة عقب باب خاتم الفضة | اللباس | (١٠/ ٣١٨) |
| باب بدون ترجمة عقب التعوذ والقراءة عند المنام | الدعوات | (١١/ ١٢٥) |
| باب بدون ترجمة عقب باب قول النبي (بعثت أنا والساعة كهاتين) | الرقاق | (١١/ ٣٥٢) |
| باب بدون ترجمة في أول كتاب القدر | القدر | (١١/ ٤٧٧) |
| باب بدون ترجمة عقب إذا عرض الذمي وغيره بسب النبي ولم يصرح | المرتدين | (١٢/ ٣٣٩) |
| باب بدون ترجمة عقب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت | الحيل | (١٢/ ٣٣٩) |
| باب بدون ترجمة عقب الفتنة التي تموج كموج البحر | الفتن | (١٣/ ٥٣) |
| باب بدون ترجمة عقب باب خروج النار | الفتن | (١٣/ ٨١) |
| باب بدون ترجمة عقب باب الاستخلاف | الأحكام | (١٣/ ٢١١) |







المبحث الثالث

## علاقة التراجم بتقطيع الأحاديث



إن تقطيع الأحاديث عند البخاري يعد مظهرًا من مظاهر عبقريته؛ لأنه مقتضى من مقتضيات منهجه الذي التزمه، وسار عليه فلم يكن هدفه في الجامع الصحيح الرواية فحسب، وإلا لكان الأمر سهلًا، وإنما كان من أهدافه تجلية النكت الحكيمة والفوائد الفقهية المستفادة من فهمه للمتون، فتطلب هذا منه تقطيع الحديث تارة وتكراره أخرى، وبما أنني بصدد الحديث عن تقطيع الأحاديث يجدر بي أن أعرفه أولًا.

### أولًا: تعريف التقطيع:

**لغة:** من قطَّع يُقطِّع فهو مُقَطِّع، ويقال: اقتطعت من الشيء قطعة، والقطعة من الشيء: الطائفة منه، ومنه مقطعات الشيء: أي طرائقه التي يتحلل إليها ويتركب منها كمقطعات الكلام، فالقطع: هو إبانة بعض أجزاء الجُرم من بعض فصلا(١).

**في الاصطلاح:** هو تقطيع متن الحديث الواحد وتفريقه على الأبواب المختلفة بحسب ما يندرج تحته من مسائل(٢).

### ثانيًا: حكمه:

مختلف فيه، وهو إلى الجواز أقرب(٣).

---

(١) ينظر: لسان العرب (٨/ ٢٧٦) مادة (قطع).

(٢) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص٢١٧)، وتدريب الراوي (٢/ ٩٨).

(٣) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص٢١٧)، وينظر: الكفاية في علوم الرواية للخطيب البغدادي (ص٢٢٧).

ولا شك أن التقطيع عند البخاري يعد دليلًا على جوازه عنده بدليل التطبيق العملي الواضح في كتابه الجامع الصحيح.

**ثالثًا: الحديث الذي يقطعه الإمام البخاري:**

أشار الحافظ ابن حجر أن الحديث الذي يقطع هو الذي يكون متنه مشتملًا على جمل متعددة لا تعلق لإحداهما بالأخرى؛ فإنه يخرج كل جملة منها في باب مستقل فرارًا من التطويل، وربما نشط فساقه بتمامه[(١)].

وما ذكره الحافظ ابن حجر من تقطيعه للحديث فرارًا من التطويل ليس بالأمر اللازم التطبيق في كل حديث له هذا الشأن، بل هو أمر جائز، وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذا إذ قال: «وربما نشط فساقه بتمامه»[(٢)].

**مثاله:** ما أخرجه في كتاب المناقب تحت باب[(٣)] مجردًا عن الترجمة، ثُمَّ أورد تحته أربعة أحاديث. ثانيها بلفظ: (إن من أعظم الفرى[(٤)] أن يدعي الرجل إلى غير أبيه، أو يري عينه ما لم تر، أو يقول على رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما لم يقل)[(٥)].

فتجد أن هذا الحديث قد أورده الإمام البخاري مقطعًا في كتاب التعبير:

باب من كذب في حلمه[(٦)].

---

(١) ينظر: هدي الساري (ص١٥).
(٢) هدي الساري (ص١٥).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب المناقب، عقب باب نسبة اليمن إلى إسماعيل (٦/ ٥٣٩) من فتح الباري.
(٤) جمع فرية، وهي الكذب والبهتان والاختلاف. ينظر: لسان العرب (١٥/ ١٥٤).
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المناقب (٦/ ٥٤٠) من فتح الباري.
(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب التعبير (١٢/ ٤٢٧) من فتح الباري.

وأورد تحته حديثين أحدهما بلفظ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (**من أفرى الفرى أن يري عينه ما لم تر**)[١].

فيلاحظ أن الإمام البخاري قطع الحديث؛ لاشتماله على جمل متعددة لا تعلق لإحداها بالأخرى فقطعه، وأورد له ترجمة تناسبه فرارًا من التطويل، ويلاحظ أنه أحيانًا يقتصر على بعض المتن ثُمَّ لا يذكر الباقي في موضع آخر، وذلك إذا كان المحذوف موقوفًا على الصحابي أي إن في الحديث شيئًا يحكم له برفعه فيقتصر على ما حكم له بالرفع ويحذف الباقي؛ لأنه لا تعلق به بموضوع كتابه[٢].

**مثاله:** باب ميراث السائبة[٣].

وأورد تحته حديثًا موصولًا عن عبد الله قال: (إن أهل الإسلام لا يسيبون وإن أهل الجاهلية كانوا يسيبون)[٤]. فقد رواه البخاري هكذا، وهو مختصر من حديث موقوف، فذكر البخاري هذا الجزء؛ لأنه كان مرفوعًا حكمًا، وترك الجمل الباقية؛ لأنها ليست مرفوعة، والحديث بكامله أخرجه الإسماعيلي بلفظ (جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود فقال: إني أعتقت عبدًا لي سائبة فمات، وترك مالًا، ولم يدع وارثًا فقال: عبد الله: إن أهل الإسلام لا يسيبون، وإن أهل الجاهلية كانوا يسيبون، فأنت ولي نعمته، فلك ميراثه، فإن تأثمت وتحرجت في شيء، فنحن نقبله منك، ونجعله

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب التعبير (١٢/ ٤٢٧) من فتح الباري.
(٢) ينظر: هدي الساري (ص١٦)، و«المصادر المكتوبة للبخاري في صحيحه» (ص٤٠).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الفرائض في باب ميراث السائبة (١٢/ ٤٠) من فتح الباري.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الفرائض في باب ميراث السائبة (١٢/ ٤٠) من فتح الباري.





في بيت المال)، وقال ابن حجر معلقًا: «فاقتصر البخاري على ما يعطي حكم الرفع من هذا الحديث الموقوف، وهو قوله: إن أهل الإسلام لا يسيبون؛ لأنه يستدعي بعمومه النقل من صاحب الشرع لذلك الحكم، واختصر الباقي»[(١)]. ولم يذكر بقية الحديث في أي موضع من كتابه؛ لأنه ليس من موضوع كتابه وهذا الاختصار لا يخل بالمعنى أبدًا[(٢)].

### رابعًا: علاقة التراجم بالأحاديث المقطعة:

من عادة البخاري أن يجتهد في وضع التراجم التي تخدم الأحاديث الموجودة في الباب، فإذا أورد الحديث تامًا جعل له ترجمة تناسبه، وإذا أورد الحديث مقطعًا جاء بترجمة أخرى مناسبة لهذا الجزء المقتطع من الحديث، فمنهجه في صياغة ترجمة لحديث بتمامه لا تختلف عن صياغة ترجمة لجزء من حديث، والضوابط الثلاثة التي استخلصها من تنظيمه لتراجمه تصدق على ما يترجم به للحديث المقتطع من الحديث الطويل مثلما صدقت على الأحاديث المذكورة بتمامها.

وكذلك المسالك التي سلكها الإمام البخاري في التراجم لا تختلف في تناولها بين ما يذكره من أحاديث تامة، وما يقطعه من الأحاديث فجميعها لا تخرج عن ما سبق ذكره في التراجم الظاهرة والتراجم الخفية، إلا أن تكون بابًا مجردًا من الترجمة.

وأورد أمثلة لتجلية هذه المعاني: باب فضل دور الأنصار[(٣)].

---

(١) هدي الساري (ص١٦).

(٢) ينظر المصدر السابق (ص١٦).

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب مناقب الأنصار (٧/ ١١٥) من فتح الباري.

أورد تحته ثلاث أحاديث منها حديث بلفظ (خير دور الأنصار بنو النجار، ثُمَّ بنو عبد الأشهل[١]، ثُمَّ بنو الحارث بن الخزرج[٢]، ثُمَّ بنو ساعدة[٣]، وفي كل دور الأنصار خير، فقال سعد: ما أرى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا قد فضل علينا فقيل: قد فضلكم على كثير)[٤].

ثُمَّ نجده قطع هذا الحديث في كتاب الأدب تحت باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**خير دور الأنصار**)[٥]. وأورد تحته حديثًا بلفظ: (**خير دور الأنصار بنو النجار**)[٦].

وعند ملاحظة المسلك الذي سلكه في الحديث التام نجده استخدم مسلك من مسالك التراجم الظاهرة، وهو صياغة الترجمة بالمعنى واشتمالها على صيغة من

---

(١) هم بطن من بني النبيت من الأوس من الأزد من القحطانية، وهم بنوعبد الأشهل بن جشم بن الحارث بن الخزرج بن النبيت، منهم سعد بن معاذ سيد الأوس، وجماعة من الصحابة ممن شهدوا بدرًا وغيرها، والأشهل صنم نسبوا إليه. ينظر: نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب لأبي العباس أحمد بن علي بن أحمد القلقشندي (ص٣١٠)، ومعجم قبائل العرب (٢/ ٧٢٢).

(٢) هم بطن من الخزرج القحطانية وهم بنو الحارث بن الخزرخ، منهم بشير بن عبد الله الأنصاري، والبراء بن عازب الأنصاري، وزيد بن أرقم، ومن هم بطن من الأوس من القحطانية، وهم بنو الحارث بن الخزرج بن عمرو بن النبت بن مالك بن الأوس. ينظر: نهاية الأرب (ص٥٥) ومعجم قبائل العرب (١/ ٢٢٨).

(٣) هم بطن من سامة بن لؤي، من قريش من العدنانية، أو بطن من غزية من القحطانية ذكرهم الحمداني في حلفاء آل فضل من عرب الشام. ينظر: نهاية الأرب (ص٢٥٨) ومعجم قبائل العرب (٢/ ٤٩٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب مناقب الأنصار (٧/ ١١٥) من فتح الباري وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب في خير دور الأنصار (١٦/ ٢٨٥) من شرح النووي.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأدب (١٠/ ٤٧١) من فتح الباري.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأدب (١٠/ ٤٧١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب فضائل الصحابة، باب في خير دور الأنصار (١٦/ ٢٨٥) من شرح النووي.







صيغ الترغيب لأنه نصص بقوله: فضل، وفي الترجمة الثانية للحديث المقطع نجده استخدم مسلكًا من مسالك التراجم الظاهرة أيضًا، وهي الترجمة بجزء من لفظ الحديث مع تعليقه.

فهذا يثبت عدم اختلاف المسالك التي استخدمها البخاري للأحاديث المقطعة عن الأحاديث التامة.



المبحث الرابع

## علاقة التراجم بتكرار الأحاديث

إن تكرار الحديث عند البخاري تعد ظاهرة واضحة في كتاب الجامع الصحيح، وله فيها منهج فريد، وأسلوب مميز في العرض والطرح والهدف.

وقبل بيان علاقة التكرار بالتراجم ينبغي تعريف التكرار.

### أولًا: تعريف التكرار:

**لغة:** من الكرُّ: أي الرجوع على الشيء ومنه التكرار، وكرر الشيء: أعاده مرة بعد الأخرى، ومنه كررت الشيء تكريرًا وتكرارًا، ويقال كررت الحديث إذا رددته[(١)].

أما عن تكرار الحديث عند البخاري: فهو إعادة متن الحديث الواحد في أكثر من باب مع حرصه على تقديم فائدة جديدة سندًا أو متنًا أو في كليهما.

وكلما نظر الإمام البخاري إلى الحديث استخرج منه فوائد جديدة واستنباطات مفيدة، فهو كالنحلة الحريصة التواقة المجتهدة التي تشرب من الزهر الرحيق لتحوله إلى عسل مصفى، فقد كان شأنه مع الحديث النبوي كشأن المتأمل الذي لا يكاد يشبع من استخراج المسائل، واستنباط الفوائد والنزول إلى أعماق الحديث. حتى أنه يذكر الحديث الواحد أكثر من عشرين مرة، كما فعل بحديث بريرة[(٢)] عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

---

(١) ينظر: لسان العرب (٥/ ١٣٥) مادة (كرر).

(٢) هي: مولاة أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، كانت لعتبة ابن أبي لهب فكاتبها ثُمَّ باعها لعائشة فأعتقتها، عاشت حتى زمن معاوية. ينظر: سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٩٧) وتهذيب التهذيب (١٢/ ٤٣٢).

فقد ذكره أكثر من اثنتين وعشرين مرة واستخرج منه أحكامًا وفوائد، وروى قصة موسى والخضر في أكثر من عشر مواضع، وهلم جرًا[(١)].

**ثانيًا: علاقة التراجم بالأحاديث المكررة:**

إن تكرار الأحاديث عند البخاري كان دليلًا على تحريه لالتزام المنهج الذي أخذه على نفسه، فقد ألزم نفسه التشديد في شروطه في الأحاديث من جهة، واستنباط الفوائد الفقهية ووضعها في التراجم من جهة أخرى، فاحتاج إلى تكرار الحديث حتى يتسنى له القيام بما ألزم نفسه به على الوجه المطلوب، فالتكرار يعد مستلزمًا من مستلزمات التراجم التي وضع فيها استنباطه الفقهي واجتهاده، وفي ذلك يقول الكشميري: «إن المصنف لما شدد في شروط الأحاديث قلَّت ذخيرة الحديث في كتابه، ولما أراد أن يتمسك على جملة أبواب الفقه، اضطر إلى التكرار والتوسع في وجوه الاستدلال، وذلك من كمال بداعته، ومن لا دراية له بغوامضه ولا ذوق له في علومه يتعجب من صحيحه»[(٢)].

والتكرار يعد مظهرًا من مظاهر فطنته وذكائه وابتكاره؛ لأنه حرص على تقديم فائدة زائدة على تكراره للأحاديث حتى يخرج من دائرة التكرار المحض سواءُ كانت سندًا أو متنًا أم حكمًا يبرزه في الترجمة. وفي ذلك يقول ابن حجر: «أنه لا يعيد إلا لفائدة حتى ولو لم تظهر لإعادته فائدة من جهة الإسناد ولا من جهة المتن، لكان ذلك لإعادته لأجل مغايرة الحكم الذي تشتمل عليه الترجمة الثانية»[(٣)].

---

(١) الأبواب والتراجم (١/ ١).
(٢) فيض الباري (ص٤).
(٣) هدي الساري (ص١٦).

ولا غرابة أن يكون التكرار عند البخاري له منهج فريد، وأسلوب مميز في الطرح ومتفرد في العرض، وعند تتبع المسالك التي سلكها الإمام البخاري في الأحاديث التي أوردها مكررة نجد أنه استخدم فيها نفس مسالك التراجم الظاهرة أو الخفية، فلا يختلف الأمر كون الحديث مذكورًا مكررًا أو مقطعًا أو مختصرًا، فيما تميز به منهجه من ضوابط وعرف به في التراجم من مسالك سواءُ كان مسلكًا من مسالك التراجم الظاهرة أم مسلكًا من مسالك التراجم الخفية، أو كانت الأبواب مجردة من التراجم.

**مثال:** التراجم الظاهرة أو الخفية التي استخدمها مع الأحاديث المكررة:

باب فضل الحج المبرور(١).

ذكر تحته عدة أحاديث موصولة منها حديث قال فيه: حدثنا آدم حدثنا شعبة، حدثنا سيار(٢) قال: سمعت أبا حازم(٣) قال: سمعت أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **(من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه)**(٤).

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٣٨١) من فتح الباري.

(٢) هو: سيار بن وردان، أبو الحكم الواسطي العنزي بالولاء، الإمام الحجة العابد، قال عنه أحمد بن حنبل: ثقة ثبت، مات سنة (١٢٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٩١، ٣٩٢)، وتهذيب التهذيب (٤/ ٢٥٦).

(٣) هو: سلمان الكوفي الأشجعي، مولى غزة، صاحب أبا هريرة خمس سنين، محدث ثقة، وثقه أحمد بن حنبل وابن معين، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز قريبًا من سنة مئة. ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٧)، وتهذيب التهذيب (٤/ ١٢٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج (٣/ ٣٨١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (٩/ ١٢٣) من شرح النووي.

فتجد أن البخاري استخدم في هذا الحديث مسلكًا من مسالك التراجم الظاهرة، هي الترجمة بمعنى الحديث مع اشتمالها على صيغة الترغيب؛ لأنه صدره بقوله: فضل كذا ثُمَّ أورد الحديث المناسب له.

لكن من جهة أخرى نجد الإمام البخاري كرر هذا الحديث في موضعين:

**أولهما:** تحت باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾[(١)].

ثُمَّ قال: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة عن منصور[(٢)]، عن أبي حازم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه**)[(٣)].

ثُمَّ أورده بباب قول الله تعالى: ﴿وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾[(٤)].

ثُمَّ قال: حدثنا محمد بن يوسف[(٥)]، حدثنا سفيان[(٦)]، عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**من حج هذا البيت فلم**

(١) [البقرة:١٩٧]، وينظر: البخاري في صحيحه في كتاب المحصر (٤/ ٢٠) من فتح الباري.

(٢) هو: منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي، أبو عتاب، من أهل الكوفة، من أعلام رجال الحديث، حدث عنه خلق كثير، أكره على القضاء فقضى شهرين، كان قد عمش من البكاء، توفي عام (١٣٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٤٠)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٢٧٧، ٢٧٩)، والأعلام (٧/ ٣٠٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المحصر (٤/ ٢٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (٩/ ١٣٢) من شرح النووي.

(٤) [البقرة:١٩٧]، ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب المحصر (٤/ ٢٠) من فتح الباري.

(٥) هو: محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الفريابي الضبي بالولاء، أبو عبد الله، الإمام الحافظ، ولد سنة (١٢٠هـ)، أخذ بالكوفة عن سفيان وقرأ عليه بمكة، من أكبر شيوخ البخاري، وله مسند في الحديث، نزل قيسارية بفلسطين وتوفي بها سنة (٢١٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ١١٤)، وتهذيب التهذيب (٩/ ٤٧٢)، والأعلام (٧/ ١٤٧، ١٤٨).

(٦) هو: سفيان الثوري. ينظر: فتح الباري (٤/ ٢٠).

**يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه)**[(١)].

فنلاحظ أن البخاري استخدم في هذين البابين مسلكًا من مسالك التراجم الخفية هي التصدير بآية قرآنية مؤيدة لمعنى الحديث، وذكر تحتها أحاديث مكررة مع حرصه على تقديم فائدة زائدة متنًا وسندًا.

فأما الفائدة الزائدة متنًا فهي أن الحديث الأول فيه (كيوم ولدته أمه).

أما الحديث الثاني ففيه (كما ولدته أمه).

والحديث الثالث فيه (كيوم ولدته أمه) مؤيدة للرواية الأولى.

أما الفائدة الزائدة سندًا فالرواية الأولى عن شيخه آدم، عن شعبة، عن سيار أبي الحكم والرواية الثانية عن شيخه سليمان بن حرب، عن شعبة، عن منصور.

والرواية الثالثة عن شيخه محمد بن يوسف، عن سفيان، عن منصور.

وجميع هؤلاء عن أبي حازم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فأفادت هذه الأسانيد كثرة الطرق، مما يؤكد أن المسالك التي استخدمها للأحاديث غير المكررة لا تختلف عن المسالك كثرة الطرق، مما يؤكد أن المسالك التي استخدمها للأحاديث غير المكررة لا تختلف عن المسالك المستخدمة للحديث المكرر، ويؤكد ما ذكره ابن حجر: أنه إذا كان المتن قصيرًا أو مرتبطًا بعضه ببعض، وقد اشتمل على حكمين فصاعدًا، فإنه يعيد بحسب ذلك، مراعيًا عدم إخلاءه من

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المحصر (٤/ ٢٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (٩/ ١٢٣) من شرح النووي.

فائدة حديثه، وهي إيراده له عن شيخ سوى الشيخ الذي أخرجه عنه، فيستفاد من تكثير الطرق لذلك(١).

وإن ضاق عليه يخرج الحديث حيث لا يكون له إلا طريق واحد، فيتصرف فيه حينئذ فيورده في موضع موصولًا وفي آخر معلقًا(٢)، ويورده تارة تامًا وتارة مقتصرًا(٣) على طرفه الذي يحتاج إليه في ذلك الباب(٤).

---

(١) ينظر: هدي الساري (ص١٥).

(٢) **مثاله:** ما أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المظالم، باب إماطة الأذى. قال همام عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**يميط الأذى عن الطريق صدقة**) (٥/ ١١٤) من فتح الباري، فنجده هنا أورده معلقًا ولم يذكر حديثًا موصولًا تحته، ولكن هذا التعليق قد أورده في كتاب الجهاد موصولًا في باب من أخذ بالركاب ونحوه عن همام عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس: يعدل بين الاثنين صدقة، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة، ويميط الأذى عن الطريق صدقة**) (٦/ ١٣٢) من من فتح الباري. ويلاحظ أنه أورده معلقًا في كتاب المظالم، في باب إماطة الأذى واقتصر على المتن الذي يندرج تحت الباب فقد روى بعض الحديث ولم يروه تامًا كما فعل في كتاب الجهاد.

(٣) **مثاله:** ما أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان باب ما جاء في الأعمال بالنية والحسبة، ولكل امرئ ما نوى. فدخل فيه الإيمان والوضوء والصلاة والزكاة والحج والصوم والأحكام. وقال الله تعالى: ﴿ قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ ﴾ [الإسراء:٨٤] على نيته. نفقة الرجل على أهله -يحتسبها- صدقة وقال: (ولكن جهاد ونية) (١/ ١٣٥) من فتح الباري. وأورد تحته حديثًا موصولًا عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (**الأعمال بالنية، ولكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه**). فنجد أن الحديث قد أورده تامًا هنا لكنه رغم أن المخرج قد ضاق عليه فلم يروه إلا عمر بن الخطاب لكنه قد رواه مرة أخرى مقتصرًا في كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي (١/ ٩)، وأورد تحته حديثًا موصولًا عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله يقول: (**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ كما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه**).

(٤) ينظر: هدي الساري (ص١٥).

**مثال آخر:**

باب لا يطرق أهله إذا بلغ المدينة[١].

فقد كرر البخاري الحديث في كتاب النكاح، باب لا يطرق أهله ليلًا إذا أطال الغيبة، مخافة أن يخونهم أو يلتمس عثراتهم[٢].

**وأورد تحته حديثين بسندهما المتصل:**

**الأول بلفظ:** (كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكره أن يأتي الرجل أهله طروقًا)[٣].

**الثاني بلفظ:** (إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلًا)[٤].

فنجد أن البخاري أعاد الحديث المذكور في الترجمة الأولى لكن بلفظ مختلف وسند مختلف وترجمة مختلفة، إذ أنه في الترجمة الأولى سلك مسلكًا من مسالك الترجمة الظاهرة إذ أنه ترجم بمعنى الحديث الوارد في الباب، وفي الترجمة الثانية أشار إلى لفظ حديث ليس على شرط البخاري، قد أخرجه مسلم بلفظ: (نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يطرق الرجل أهله ليلًا يتخونهم أو يطلب عثراتهم)[٥] والإشارة إلى لفظ حديث ليس على شرطه يعد مسلكًا من مسالك التراجم الخفية.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العمرة (٣/ ٦٢٠) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب النكاح (٩/ ٣٣٩) من فتح الباري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب النكاح (٩/ ٣٣٩) من فتح الباري، وكذلك في صحيح البخاري في كتاب العمرة (٣/ ٦١٩) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإمارة، باب كراهية الطروق وهو الدخول ليلًا لمن ورد من سفر (١٣/ ٧٣) من شرح النووي.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب النكاح (٩/ ٣٤٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإمارة، باب كراهية الطروق وهو الدخول ليلًا لمن ورد من سفر (١٣/ ٧٣) من شرح النووي.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإمارة، باب كراهية الطروق وهو الدخول ليلًا لمن ورد من سفر (١٣/ ٧٣) من شرح النووي.

ونجده أيضًا أورده بلفظ وسند مختلف في كتاب العمرة، باب الدخول بالعشي[(١)] بلفظ: (كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يطرق أهله، كان لا يدخل إلا غدوة أو عشية)[(٢)].

واستخدم مسلكًا من مسالك التراجم الظاهرة التي تصيغ جزءًا من معنى الحديث.

ثُمَّ نجده أورد أحاديث أخرى لها نفس المضمون مع بيان العلة، ففي كتاب النكاح تحت باب طلب الولد[(٣)].

أورد تحته حديثًا بسنده المتصل عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قوله: كنت مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في غزوة فلما قفلنا تعجلت على بعير قطوف[(٤)]، فلحقني راكب من خلفي، فالتفت فإذا أنا برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ما يعجلك؟**» قلت: إني حديث عهد بعرس. قال: «**فبكرًا تزوجت أم ثيبًا؟**» قلت: بل ثيبًا، قال: «**فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك**». قال: فلما قدمنا ذهبنا لندخل فقال: «**أمهلوا حتى تدخلوا ليلا** -أي عشاء- **لكي تمتشط الشَّعِثة**[(٥)] **وتستحد المغيبة**»، قال: وحدثني الثقة أنه قال في هذا الحديث: (**الكَيس الكَيس يا جابر**)، يعني الولد[(٦)].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العمرة (٣/ ٦١٩) من فتح الباري.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العمرة (٣/ ٦١٩) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإمارة، باب كراهية الطروق وهو الدخول ليلًا لمن ورد من سفر (١٣/ ٧٢) من شرح النووي.
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب النكاح (٩/ ٣٤١) من فتح الباري.
(٤) **القطوف**: البطيء. ينظر: لسان العرب (٩/ ٢٨٦).
(٥) هي: التي شعرها جاف فلم تدهنه، أو مغبرة الرأس ومنتفشة الشعر. ينظر: لسان العرب (٢/ ١٦٠).
(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب النكاح (٩/ ٣٤١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإمارة، باب كراهية الطروق وهو الدخول ليلًا لمن ورد من سفر (١٣/ ٧٢) من شرح النووي.

ثُمَّ أورد حديثًا آخر عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: (**إذا دخلت ليلًا فلا تدخل على أهلك حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة**، قال: قال رسول الله ﷺ: (**فعليك بالكيس الكيس**)(١).

فهذه الترجمة تعد مسلكًا من مسالك التراجم الخفية؛ لأنها تأويل لمعنى الحديث، فقد أراد أن يشير البخاري فيها إلى معنى الكيس الكيس بطلب الولد؛ لذا قال ابن حجر: «باب طلب الولد: أي بالاستكثار من جماع الزوجة، أو المراد الحث على قصد الاستيلاد بالجماع لا الاقتصار على مجرد اللذة، وليس ذلك في حديث الباب صريحًا لكن البخاري أشار إلى تفسير الكيس»(٢).

ثُمَّ نجد أنه أعاد الحيث بلفظ مغاير في باب تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة(٣).

وأورد تحته حديثًا موصولًا عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: (كنا مع النبي ﷺ في غزوة فلما قفلنا كنا قريبًا من المدينة، تعجلت على بعير لي قطوف، فلحقني راكب من خلفي، فنخس(٤) بعيري بعنزة كانت معه، فسار بعيري كأحسن ما أنت راء من الإبل فالتفت فإذا برسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إني حديث عهد بعرس قال: **أتزوجت**؟ قلت: نعم، قال: **أبكرًا أم ثيبًا**؟ قال: قلت: بل ثيبًا قال: **فهلا بكرًا تلاعبها وتلاعبك**؟ قال: فلما قدمنا ذهبنا لندخل، فقال: **أمهلوا حتى تدخلوا ليلا -أي عشاء- لكي تمتشط الشعثة، وتستحد المغيبة**)(٥).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب النكاح (٩/ ٣٤١) من فتح الباري.
(٢) فتح الباري (٩/ ٣٤١).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب النكاح (٩/ ٣٤٢) من فتح الباري.
(٤) **نخس**: أي غرز جنب الدابة أو مؤخرتها بعود. ينظر لسان العرب (٦/ ٢٢٨).
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب النكاح (٩/ ٣٤٢، ٣٤٣) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإمارة، باب كراهية الطروق وهو الدخول ليلًا لمن ورد من سفر (١٣/ ٧٢) من شرح النووي.



ويلاحظ أن هذا التبويب هو إشارة إلى لفظ الحديث الذي أورده في باب طلب الولد؛ لأن تقديم تستحد المغيبة على تمتشط الشعثة، رغم أن الحديث في الباب قدَّم تمتشط الشعثة على تستحد المغيبة، إشارة إلى الطريق الأخرى التي أوردها في باب طلب الولد.

ومن أمثلة التراجم المجردة من العنوان التي استخدمها البخاري للأحاديث المكررة: باب[١]، ثُمَّ أورد تحته حديثًا بسنده المتصل عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: مر النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بقبرين فقال: إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فكان لا يستتر من البول، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة، ثُمَّ أخذ جريدة رطبة فشقها نصفين، فغرز في كل قبر واحدة، قالوا: يا رسول الله لم فعلت هذا؟ قال: (**لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا**)[٢].

ثُمَّ نجده كرر الحدث بمتن وسند مختلف في كتاب الوضوء، باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله[٣]، ثُمَّ أورد الحديث بسنده المتصل عن ابن عباس قال: مر النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بحائط من حيطان المدينة أو مكة فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما، فقال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: (**يعذبان وما يعذبان في كبير ثُم قال: بلى، كان أحدهما لا يستتر من بوله، وكان الآخر يمشي بالنميمة، ثُمَّ دعا بجريدة فكسرها**

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٢٢) من فتح الباري.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٢٢) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (٣/ ١٩١) من شرح النووي.
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣١٧) من فتح الباري.






كسرتين، فوضع على كل قبر منها كسرة، فقيل له: يا رسول الله لم فعلت هذا؟ قال: **لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا)** أو (**إلى أن ييبسا)**[(١)].

فنجد أنه في الترجمة الأولى كانت ترجمة مجردة من العنوان، والثانية ترجمة أخذت مسلكًا من مسالك التراجم الظاهرة؛ لأنها صياغة لجزء من معنى الحديث، ثُمَّ نجده كرر هذا الحديث مرة أخرى في كتاب الأدب، باب النميمة من الكبائر[(٢)]، وأورد حديثًا بسنده المتصل عن ابن عباس قال: خرج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من بعض حيطان المدينة، فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما، فقال: يعذبان، وما يعذبان في كبيرة، وإنه لكبير: كان أحدهما لا يستتر من البول، وكان الآخر يمشي بالنميمة، ثُمَّ دعا بجريدة فكسرها بكسرتين -أو ثنتين- فجعل كسرة في قبر هذا وكسرة في قبر هذا، فقال: لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا)[(٣)].

فنجد أن البخاري استخدم هنا أيضًا مسلكًا من مسالك الترجمة الظاهرة، هي صياغة جزء من معنى الحديث، فهذا يثبت أنه لا تختلف مسالك البخاري في الأحاديث المكررة عن غيرها، فالشأن في علاقة الأحاديث المكررة بالتراجم لا تخرج عن منهج الإمام البخاري في تراجم أبواب الصحيح.

### ثالثًا: نتائج:

يلاحظ في تكرار البخاري للأحاديث أو للتراجم عدة نتائج:

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣١٧) من فتح الباري.
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الأدب (١٠/ ٤٧٢) من فتح الباري.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأدب (١٠/ ٤٧٢) من فتح الباري.

١- أن الإمام البخاري لا يعيد الترجمة وحديثها معًا[١]: أي أن الإمام البخاري قد يكرر لفظ الترجمة أكثر من مرة إلا أنه لا يكرر المذكور تحت الترجمة في المرتين بل يأتي في المرة الأولة بشيء، وفي المرة الثانية بشيء مختلف.

**مثاله:** باب فضل العلم[٢] وقول الله تعالى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا۟ الْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[٣]، وقول الله تعالى: ﴿رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾[٤].

ولم يورد تحتها أحاديث موصولة في الباب، ثم أعاد الترجمة بعد عشرين بابًا في قوله باب فضل العلم[٥].

ثم أورد تحتها حديثًا بسنده المتصل عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **بينما أنا نائم أوتيت بقدح لبن فشربت حتى إني لأرى الري يخرج في أظفاري، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب**، قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: **العلم**[٦].

١- أن الإمام البخاري لا يعيد لفظ الترجمة المعادة مرتين متتاليتين[٧]، بل يفصل بينهما بعدة تراجم كما في المثال السابق، فقد فصل بين الترجمة الأولى والمعادة بعشرين بابًا.

---

(١) ينظر: فتح الباري (١/ ٤٩٥) وينظر: توجيه القاري إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية فيه والإسنادية في فتح الباري لحافظ ثنا الله الزاهدي، (ص٤١).
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٠) من فتح الباري.
(٣) [المجادلة:١١].
(٤) [طه:١١٤].
(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٠) من فتح الباري.
(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٠) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر (١٥/ ٢٥٤) من شرح النووي.
(٧) ينظر: فتح الباري (٨/ ٥٨٨) وينظر: توجيه القاري (ص٤١).

٢- أنه يجعل للحديث المعاد الذي له طرق مختلفة ترجمة مغايرة لسابقتها. وفي هذا يقول ابن حجر: «أن عادة المصنف غالبًا إذا كان للحديث طرق أن لا يجمعها في باب واحد، بل يجعل لكل طريق ترجمة تليق به، وقد يترجم بها يشتمل عليه الحديث وإن لم يسقه في ذلك الباب اكتفاءً بالإشارة»[(١)].

١- إن تكرار لفظ الترجمة أو مضمونها عند الإمام البخاري في جامعه الصحيح له فوائد شتى فيه[(٢)]، منها:

(أ) الإجمال في ترجمة والتفصيل في أخرى[(٣)].

(ب) إثبات الترجمة تارة من غير أحاديث مسندة، إثباتها في الترجمة نفسها وفيها أحاديث مسندة[(٤)].

**مثاله:** باب فضل العلم وقول الله تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[(٥)]، وقول الله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾[(٦)].

---

(١) فتح الباري (٨/ ٧٣٨). مثاله: ما أورده في كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾ [المسد:٣]، ثُمَّ أورد في كتاب الجنائز، باب ذكر شرار الموتى (٣/ ٢٥٩) حديثًا بسنده المتصل عن ابن عباس قوله: قال أبو لهب عليه لعنة الله للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تبًا لك سائر اليوم، فنزلت ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد:١].

(٢) ينظر: الأبواب والتراجم (١/ ٥٩)، ولامع الدراري (١/ ١٣٣).

(٣) ينظر المثال في البحث (ص١٢٩).

(٤) ينظر: الأبواب والتراجم (١/ ٥٩).

(٥) [المجادلة:١١].

(٦) [طه:١١٤]. وينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٤٠) من فتح الباري.

ولم يورد تحتها حديثًا موصولًا، ثم قال في موضع آخر باب فضل العلم وأورد تحته حديثًا متصلا[(١)].

(جـ) أن يكرر مضمون الترجمة أو لفظها لاثبات دعوى معينة، ثم يكررها في الترجمة الثانية ليتدارك أمرًا أراد التنبيه عليه[(٢)].

**مثاله:** باب الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها[(٣)].

ثم كرر مضمون الترجمة في قوله باب الفتيا على الدابة عند الجمرة[(٤)].

فنجد أنه بالترجمة الثانية أراد أن يتدارك أن هذا كان من رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند الجمرة[(٥)].

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٠) من فتح الباري.
(٢) ينظر: الأبواب والتراجم (١/ ٩٥).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٠) من فتح الباري.
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحج (١/ ٥٦٩) من فتح الباري.
(٥) ينظر: البحث (ص١٢٤، ١٢٥).







### المبحث الخامس

## علاقة التراجم بالأحاديث المعلقة



إن كثيرًا من الأحاديث المعلقة وردت في كتاب الجامع الصحيح، ولقد اهتم العلماء بالأحاديث المعلقة عند البخاري، ولا سيما وأنه كتاب التزم فيه بصحة الأحاديث الواردة في أصله، وتتبعوها حتى أعطوها حكمًا خاصًا بها، وقبل الحديث عن هذا نتعرض أولًا لتعريف الحديث المعلق.

### أولًا: معنى المعلق:

**لغة:** مفعول من علق يعلق تعليقًا، فهو اسم مفعول من علق الشيء بالشيء: أي أناطه وربطه به وجعله معلقًا، وعلق الشيء بالشيء منه وعليه تعليقًا[(١)]، وسمي هذا السند معلقًا بسبب اتصاله بالجهة العليا فقط، وانقطاعه من الجهة الدنيا فصار كالشيء المعلق بالسقف ونحوه[(٢)].

**اصطلاحًا:** هو ما حذف من أول إسناده واحد فأكثر على التوالي ولو إلى آخر الإسناد[(٣)].

وبينه وبين المعضل عموم وخصوص من وجه، فمن حيث تعريف المعضل بأنه سقط منه اثنان فصاعدًا فهو يجتمع مع بعض صور المعلق، ومن حيث تقييد المعلق

---

(١) ينظر: لسان العرب (١٠/ ٢٦٢).

(٢) ينظر: تيسير مصطلح الحديث (ص٦٩) وينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني (ص٤٢).

(٣) تدريب الراوي (١/ ٩٠) ينظر: منهج النقد في علوم الحديث لنور الدين عتر (ص٣٧٢).

بأنه من تصرف مصنف من بادئ السند يفترق عنه، إذ المعلق أعم من ذلك[(١)].

### ثانيًا: حكمه:

حكم المعلق بصفة عامة: مردود مثل حكم المنقطع؛ للجهل بحال المحذوف، إلا أن يقع في كتاب التزمت فيه الصحة كصحيح البخاري مثلًا، فإن العلماء استقرأوا المعلقات عنده وتواطئوا على نتيجة خاصة به، فالمعلقات لديها لها خصوص ولها حكم خاص؛ لما التزمه من اشتراط الصحة لكل الأحاديث، ولدقة شروطه فيها[(٢)].

### ثالثًا: التعليق عند البخاري:

إن الأحاديث المعلقة عند الإمام البخاري لها وضع خاص، فأكثرها وجد موصولًا في كتابه في موضع آخر، وإنما أورده اختصارًا ومجانبة للتكرار، والذي لم يوصل في أي موضع في كتابه الجامع الصحيح مائة وستون حديثًا، قد وصلها شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر في تأليف لطيف سماه «التوفيق»، وله في جميع التعليقات والمتابعات والموقوفات كتاب جليل سماه (تغليق التعليق)، واختصره بالأسانيد في كتاب آخر سماه (التشويق إلى وصل المبهم من التعليق)[(٣)].

**ولتفصيل القول فالأحاديث المعلقة عند الإمام البخاري على قسمين:**

**أحدهما:** ما يوجد في موضع آخر في كتابه موصولًا؛ وسبب تعليقها الرغبة في الاختصار في إعادة ذكرها وتكرارها بحذف بعض أسانيدها.

---

(١) ينظر شرح نخبة الفكر (ص٤٠) وينظر: تعليق التعليق (١/ ٢٨٣).

(٢) ينظر: منهج النقد (ص٣٧٥)، وينظر: المنهج في مصطلح الحديث للذهبي (ص٦٧).

(٣) ينظر: تدريب الراوي (١/ ٩٠).

**ثانيهما:** الأحاديث المعلقة التي لم يصلها البخاري في صحيحه؛ ويسلك البخاري صورتين في عرضها كما ذكر ذلك ابن حجر.

**الأولى:** أن يسوقه بصيغة الجزم: أي بصيغة البناء للمعلوم، كقال، أو فعل، أو أمر، أو ذكر، أو روى فلان كذا أو نحوها من العبارات التي تفيد الجزم بنسبة القول إلى من علق عنه[(١)].

وقد قال الحافظ ابن حجر: «يستفاد منها الصحة إلى من علق عنه، لكن يبقى النظر فيمن أبرز من رجال ذلك الحديث»[(٢)].

وقال ابن الصلاح: «فكل ذلك حكم منه على من ذكره عنه بأنه قد قال ذلك ورواه، فلن يستجيز إطلاق ذلك إلا إذا صح عنده ذلك عنه»[(٣)].

وقد تنوعت درجة الأحاديث المعلقة بصيغة الجزم، فمنها ما يلتحق بشرطه، ومنها ما لا يلتحق بشرطه[(٤)].

وقد قال ابن حجر في ذلك مفصلًا: «فمنه ما يلتحق بشرطه، ومنه ما لا يلتحق، أما ما يلتحق فالسبب في كونه لم يوصل إسناده، إما لكونه أخرج ما يقوم مقامه فاستغنى عن إيراد هذا مستوفى السياق، ولم يهمله بل أورده بصيغة التعليق طلبًا للاختصار، وإما لكونه لم يحصل عنده مسموعًا، أو سمعه وشك في سماعه له من شيخه، أو سمعه من شيخه مذاكرة فما رأى أن يسوقه مساق الأصل».

(١) ينظر: هدي الساري (ص١٧).
(٢) هدي الساري (ص١٧).
(٣) علوم الحديث لابن الصلاح (ص٢٥).
(٤) ينظر: هدي الساري (ص١٧)، وعلوم الحديث لابن الصلاح (ص٢٤-٢٥).

وقال أيضًا: «وأما ما لا يلتحق بشرطه فقد يكون صحيحًا على شرط غيره، وقد يكون حسنًا صالحًا للحجة، وقد يكون ضعيفًا لا من جهة قدح في رجاله بل من انقطاع يسير في إسناده»[(١)].

**الثاني:** المعلق بصيغة التمريض: وهو البناء للمجهول.

كقولهم: روى أو حكى أو ذكر أو يقال أو يحكى أو يذكر أو يروى عن فلان كذا، وهذه لا تعبر عن الصحة أي ما علق عنه[(٢)]، وقد قال ابن حجر: «صيغة التمريض لا تستفاد منها الصحة إلى من علق عنه»[(٣)].

وتنوعت درجات الأحاديث المعلقة المصاغة بصيغة التمريض أيضًا، فمنها ما هو صحيح ومنها ما هو ليس بصحيح، وقد صرح ابن حجر في هذا بأن ما هو صحيح لا تجد فيه ما هو على شرطه إلا مواضع يسيرة جدًا حيث يكون أورده بالمعنى، وقد يكون صحيحًا ليس على شرطه أو حسنًا أو ضعيفًا أو قد لا ينجبر فيصرح بضعفه البخاري[(٤)].

أما الموقوف فقد قال فيه ابن حجر: «فإنه يجزم منها بما صح عنده، ولو لم يكن على شرطه، ولا يجزم بما كان في إسناده ضعف أو انقطاع إلا حيث يكون منجبرًا إما بمجيئه من وجه آخر، وإما بشهرته عمن قاله، وإنما يورد ما يورد من الموقوفات من

---

(١) هدي الساري (ص١٧).
(٢) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص٢٤-٢٥).
(٣) هدي الساري (ص١٨).
(٤) ينظر: هدي الساري (ص١٨)، وعلوم الحديث لابن الصلاح (ص٢٤-٢٥).

فتاوى الصحابة والتابعين ومن تفاسيرهم لكثير من الآيات على طريق الاستئناس والتقوية لما يختاره من المذاهب في المسائل التي فيها الخلاف بين الأمة»[١].

وليس من مهمة هذا المبحث في تفصيل القول عن المعلقات في صحيح البخاري فذلك يحتاج إلى بحث مستقل، وإنما الغرض هو بيان العلاقة بين التراجم والأحاديث المعلقة وهو المراد من المبحث وما سأتعرض له -بإذن الله تعالى-.

### رابعًا: علاقة التراجم بالتعليقات:

١- إن جملة كبيرة من الأحاديث المعلقة التي أوردها البخاري في الجامع الصحيح، استعملها على أنها تراجم للأبواب فنلاحظ أنه لما شدد في شروطه والتزم إخراج الأحاديث الصحيحة في أصل الجامع الصحيح، فكانت التراجم بالنسبة له منفذًا ليورد فيها الأحاديث التي ليست على شرطه، فيثبت أن لها أصلًا صحيحًا في مصادر السنة الأخرى، فأوردها معلقة في صورة تراجم للأبواب.

فالتراجم فتحت له بابًا كبيرًا في التسهيل والتيسير في الاستئناس بأحاديث منعته شروطه التي التزمها من ذكرها في أصل الجامع الصحيح ليقوي بها الاستدلال على موضوع الباب، بل إنها أعانته على الإشارة إلى أحاديث وصلها في مواضع أخرى من كتابه يذكرها معلقة في التراجم خروجًا من التكرار المحض، ومجانبة للإطالة، فكثيرًا ما تقضي الترجمة الاستدلال بحديث قد ذكره في مواضع أخرى من كتابه فيذكرها في الترجمة معلقة مجانبة للإطالة.

١- كثيرًا ما كانت التراجم يظهر معناها ويفهم المراد منها من خلال الأحاديث المعلقة المترجم بها في الباب فهي تكمل وتوضح معنى الترجمة.

---

(١) هدي الساري (ص١٩).

لذا قال ابن حجر: «من عادته أنه يستعمل الآثار في التراجم لتوضيحها وتكميلها وتعيين أحد الاحتمالات في حديث الباب»[(١)].

٢- عند التأمل نجد أن الضوابط والمسالك التي سلكها الإمام البخاري في إيراد الأحاديث المعلقة لا تختلف عن المسالك والضوابط التي سلكها في إيراد الأحاديث الموصولة، فقد يستخدم مسلكًا من مسالك التراجم الظاهرة أو مسلكًا من مسالك التراجم الخفية. وكذلك الأحاديث المعلقة الواردة كترجمة للباب فهي إما أن تكون أخذت مسلكًا من مسالك التراجم الظاهرة، أو مسلكًا من مسالك التراجم الخفية وهي على النحو التالي:

( أ ) إما أن تكون الترجمة تحتوي حديثًا معلقًا مع إيراد أحاديث موصولة في الباب.

**مثاله:** باب قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**اللهم علمه الكتاب**)[(٢)].

وأورد تحته حديثًا بسنده المتصل عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (**اللهم علمه الكتاب**)[(٣)].

فيلاحظ أن البخاري أورد في الترجمة حديثًا معلقًا، وهو نفس نص الحديث الوارد في الباب، وهو يعد مسلكًا من مسالك التراجم الظاهرة، وهو الترجمة بنفس لفظ الحديث كاملًا.

---

(١) فتح الباري (٢/ ١٢٥).
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٦٩) من فتح الباري.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٦٩) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عبد الله بن عباس (١٥/ ٢٢٥) من شرح النووي.

(ب) الترجمة التي تحوي حديثًا معلقًا وقد وصله في مواضع أخرى من كتابه مع إيراد أحاديث موصولة في الباب.

مثاله: باب من أعاد الحديث ثلاثًا ليفهم عنه فقال: **(ألا وقول الزور)**، فما زال يكررها، وقال ابن عمر: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(هل بلغت؟ ثلاثًا)**[(١)].

**وأورد تحته ثلاثة أحاديث موصولة. فهذه الترجمة احتوت على حديثين معلقين:**

**الأول:** (ألا وقول الزور) وهو موصول في كتاب الشهادات[(٢)] والديات[(٣)] وقد أورده معلقًا دون وصله مجانبة للتكرار.

**الثاني:** (هل بلغت؟ ثلاثًا) وهو موصول في كتاب الحدود[(٤)] وقد أورده معلقًا دون وصله مجانبة للتكرار أيضًا.

فنجد أن البخاري علق الحديث في الترجمة ليشير إلى وصله في مواضع أخرى في كتابه، وهذا مسلك من مسالك التراجم الخفية.

(جـ) تراجم تحوي حديثًا معلقًا موصولًا خارج الصحيح؛ لكونها ليست على شرطه، مع إيراده أحاديث موصولة في الباب.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٨٨) من فتح الباري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور (٥/ ٢٦١) من فتح الباري. ينظر: تغليق التعليق (٢/ ٨٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتابه الديات، باب قول الله: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ [المائدة:٣٢] (١٢/ ١٩١) من فتح الباري. ينظر: تغليق التعليق (٢/ ٨٧).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحدود، باب ظهر المؤمن حمى إلا في حد أو حق (١٢/ ٨٥) من فتح الباري. ينظر: تغليق التعليق (٢/ ٨٧).

**مثاله:** باب قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(من ترك مالًا فلأهله)**[(١)].

وأورد تحته حديثًا بسنده المتصل عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **(أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاءً فعلينا قضاؤه، ومن ترك مالًا فلورثته)**[(٢)].

فيلاحظ أن هذه الترجمة هي حديث معلق ليس على شرطه ولكنه موصول خارج الصحيح، فقد رواه مسلم في صحيحه في كتاب الجمعة، باب رفع الصوت في الخطبة وما يقول فيها[(٣)] ورواه الترمذي وغيره في كتاب الفرائض باب ما جاء في من ترك مالًا فلورثته بلفظ: (من ترك مالًا فلأهله، ومن ترك ضياعًا فإلي)[(٤)].

ولا شك أن هذا الحديث المعلق يمثل مسلكًا من مسالك التراجم الخفية؛ لأنه يأتي بلفظ حديث لم يصح على شرطه، ويجعله في الترجمة لينبه أنه يعد طرق الحديث الوارد في الباب.

( د ) تراجم تحوي حديثًا معلقًا موصولًا في مواضع أخرى من كتابه دون إيراد أحاديث موصولة.

**مثاله:** باب من غزا وهو حديث عهد بعرسه فيه جابر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(٥)].

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الفرائض (١٢/ ٩) من فتح الباري.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الفرائض (١/ ٩) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الفرائض، باب من ترك مالًا فلورثته (١١/ ٦١) من شرح النووي.
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجمعة (٦/ ٣٩٢) من شرح النووي.
(٤) أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الفرائض (٤/ ٤٠٧) من عارضة الأحوذي، وقال أبو عيسى: حسن صحيح، وأخرجه النسائي في سننه في المجتبى في كتاب صلاة العيدين باب كيف الخطبة (٣/ ١٨٦) وأخرجه أبو داود في سننه في كتاب الخراج والإمارة باب في إرزاق الذرية (٢/ ٢٧) وأخرجه ابن ماجة في سننه باب اجتناب البدع والجدل (١/ ١٧).
(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الجهاد (٦/ ١٢٢) من فتح الباري.

ولم يورد تحته حديثًا موصولًا في الباب، بل اكتفى بذكر المعلق في الترجمة ليشير إلى وصله في مواضع أخرى من كتابه، فقد ذكره موصولًا في الباب الذي قبله، باب استئذان الرجل الإمام[١].

والحديث بلفظ: «يا رسول الله إني عروس فاستأذنته فأذن لي»[٢]، وذكره في كتاب النكاح في باب تزويج الثيبات[٣] بلفظ: (ما يعجلك؟ قال: كنت حديث عهد بعرس)[٤].

ولا شك أن هذا مسلك من مسالك التراجم الخفية؛ لأنه أشار بالحديث المعلق إلى وصله في مواضع أخرى من كتابه ولم يكرره خروجًا من التكرار ومجانبة للإطالة.

---

(١) المصدر السابق (٦/ ١٢١).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجهاد (٦/ ١٢١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب المساقاة باب بيع البعير واستثناء ركوبه (١١/ ٣٣) من شرح النووي.
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب النكاح (٩/ ١٢١) من فتح الباري.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب النكاح (٩/ ١٢١) من فتح الباري، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين (١٠/ ٢٩٦) من شرح النووي.







المبحث السادس

## تأثره بغيره في تراجم الأبواب وتأثيره في الآخرين



### تأثره بغيـره:

بدأ بحث الأحكام في مصنفات الحديث منذ القرن الثاني للهجرة في عصر الإمام مالك بن أنس، إذ اتجهت همم العلماء إلى تدوين الحديث على الأبواب الفقهية[١].

ومن هنا ظهر الفرق في تدوين الحديث في القرن الأول الذي هو مجرد الجمع وبين تدوين الحديث في القرن الثاني الذي أخذ سمة أخرى وبصمة مختلفة؛ لأن علماء ذلك العصر كانت لهم الريادة في التصنيف على طريقة الأبواب.

وهذه الطريقة تتلخص بجمع الأحاديث المتناسبة في باب واحد ثم يضمون جملة من الأبواب بعضها إلى بعض، ويجعلونها في مصنف واحد ويخلطون الأحاديث بأقوال الصحابة والتابعين، وطريقتهم هذه تختلف عن أهل القرن الأول الذين كانوا يخصون كل مؤلف بباب من أبواب العلم يجمعون فيها الأحاديث المتناسبة مختلطة بأقوال الصحابة والتابعين[٢]. وقد اختلف العلماء في أول من بوَّب:

فرأي القاضي عياض: أن أول من وضع الموطأ هو عبد العزيز بن عبد الله بن الماجشون[٣]، عمله كلامًا بغير حديث، فلما رآه مالك قال: «ما أحسن ما عمل، ولو

(١) تنوير الحوالك بشرح على موطأ مالك لجلال الدين السيوطي (١/ ٧).

(٢) ينظر: تدريب الراوي (١/ ٨٨، ٨٩)، وتدوين السنة (ص١٠٢)، والحديث والمحدثون لمحمد محمد أبو زهو (ص٢٤٤، ٢٤٥).

(٣) هو: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، أبو عبد الله وأبو الأصبغ التيمي، والد المفتي عبد الملك ابن الماجشون، سكن بغداد وتوفي عام (١٤٦هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٠٩)، وتهذيب التهذيب (٦/ ٣٠٦).






كنت أنا الذي عملت ابتدأت بالآثار -يعني الأحاديث- ثم شددت ذلك بالكلام» ثم عزم على تصنيف الموطأ[١]. وقيل عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج البصري[٢] (١٥٠هـ) بمكة، وكان هؤلاء جميعهم في عصر واحد لا يدري أيهم أسبق إلى جمع الحديث[٣]. ثُمَّ تلاهم كثير من أهل عصرهم في السير على منوالهم في التصنيف على طريقة الأبواب أما جمع حديث إلى مثله في باب واحد فقد سبق إليه التابعي عامر الشعبي[٤] (١٠٣هـ) الذي يروى عنه أنه قال: «هذا باب من الطلاق جسيم، إذا اعتدت المرأة ورثت» وساق فيه أحاديث[٥].

لكن الذي يهمنا أنه لم يصلنا من كتب هؤلاء شيء مكتوب إلا كتاب الإمام مالك بن أنس (الموطأ)، ثُمَّ توالت المصنفات على طريقة الإمام مالك سباقًا لهذا الأمر، فكان المؤثر الأول في كل من صنف على طريقة الأبواب وكان كتابه أول كتاب منهجي إذ كانت الكتب قبله لا تعرف المناهج المنضبطة، وهذا أثبت له الريادة في هذا المجال والسبق على غيره في التأثير، لذلك سنقف عليه باعتبار أنه رائد لمنهج التصنيف على الأبواب؛ لنرى أثره على من جاء بعده، في وضع تراجم لأبواب مصنفاته.

---

(١) ينظر: تنوير الحوالك بشرح على موطأ مالك لجلال الدين السيوطي (١/ ٧).

(٢) هو: أبو الوليد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، فقيه الحرم المكي، كان ثبتًا لكنه يدلس، ولد سنة (٨٠هـ)، قيل أنه أول من صنف التصانيف، توفي سنة (١٥٠هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٢٥)، وتهذيب التهذيب (٦/ ٣٥٧)، والأعلام (٤/ ١٦٠).

(٣) الحديث والمحدثون لمحمد أبو زهو (ص٢٤٤، ٢٤٥)، وتنوير الحوالك (١/ ٦).

(٤) هو: عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار الشعبي الحميري، أبو عمرو، ولد سنة (١٩هـ)، من رجال الحديث الثقات، يضرب المثل بحفظه، نشأ بالكوفة، وكان شاعرًا وفقيهًا توفي سنة (١٠٣هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٢٩٤)، وتهذيب التهذيب (٥/ ٥٧)، والأعلام (٣/ ٢٥١).

(٥) ينظر: المحدث الفاصل (ص٦٠٩)، وينظر: تدريب الراوي (١/ ٦٦).

## بين يدي المؤثر الأول (الإمام مالك بن أنس):

هو شيخ الإسلام، حجة الأمة، إمام دار الهجرة، أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك وينتهي نسبة من جهة أبيه إلى أحد ملوك حمير في الجاهلية. ولد سنة (٩٣هـ)، بدأ يطلب العلم صغيرًا، فأخذ عن كثير من علماء المدينة، لعل أشدهم أثرًا في تكوين عقليته العلمية شيخه المعروف بابن هرمز[(١)] فقد روي عن مالك أنه قال: «كنت آتي ابن هرمز من بكره ما أخرج من بيته حتى الليل»[(٢)]، ومن أبرز شيوخ مالك ابن شهاب الزهري[(٣)]، الذي كان من أكبر علماء المدينة في عصره، بل يعد من أوائل المدونين، وكان ممن تولى القضاء والفتيا في عهد الأمويين، وتزاحم عليه طلاب العلم يأخذون عنه ومنهم الإمام مالك.

وبعدها تأهل الإمام مالك للفتيا، وجلس للإفادة، وله إحدى وعشرون سنة، وقصده طلبة العلم من الآفاق، ولما كانت المدينة هي منبع الحديث ومهبط الوحي لم يرحل مالك عنها؛ لذا نجد معظم روايته عن أهل الحجاز وقلما تجد في موطئه ذكرًا لغيرهم فلم يأبه بالرحلة العلمية خاصة أنه كان يعتقد أن العلم هو علم أهل المدينة[(٤)].

---

(١) هو: عبد الله بن يزيد بن هرمز الأصم، وقيل اسمه يزيد بن عبد الله بن هرمز، أبو بكر، ذكره ابن حبان في الثقات. ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٥٧) وسير أعلام النبلاء (٦/ ٣٧٩).

(٢) مقدمة موطأ مالك صفحة (ك) وينظر: أبو الوليد الباجي (ص٩) والمنتقي شرح موطأ مالك.

(٣) هو: محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري، أبو بكر، ولد سنة (٥٨هـ)، أول من دون الحديث واحد أكابر الحفاظ والفقهاء، تابعي من المدينة، توفي عام (١٢٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٢٦)، وتهذيب التهذيب (٩/ ٣٩٥)، والأعلام (٧/ ٩٧).

(٤) ينظر: سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٨)، ومقدمة موطأ الإمام مالك صححه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي (صك) القاهرة، والحديث والمحدثون (ص٢٨٩).





ورأى له بعض إخوانه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام في مسجد قد اجتمع الناس عليه، فقال لهم: إني قد خبأت تحت منبري طيبًا أو علمًا، وأمرت مالكًا أن يفرقه على الناس، فانصرف الناس وهم يقولون: إذًا ينفذ مالك ما أمره به رسول الله[(١)].

وقد ورد حديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (**يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم، فلا يجدون أحدًا أعلم من عالم المدينة**)[(٢)].

وكان سفيان بن عيينة إذا حدث بهذا الحديث في حياة مالك، يقول: «أراه مالكًا»، وكان يقول: «مالك عالم أهل الحجاز وهو حجة زمانه»[(٣)].

وقال ابن مهدي: «ما رأيت أحدًا أعقل من مالك»[(٤)].

بين يدي موطأ مالك: إن كتاب الموطأ لمالك من أكثر الكتب التي عني بها الناس رواية وشرحًا وتعليقًا، ومن أوائل الكتب التي وردت في الحديث الشريف، حتى ذكر صاحب تنوير الحوالك أنه حدث في آخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبويب الأخبار، لما انتشر العلماء في الأمصار فكانوا يصنفون كل باب على حدة، إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة في منتصف القرن الثاني فدونوا الأحكام، فصنف الإمام مالك الموطأ وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز، ومزجه بأقوال

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (٨/ ٦٢) وتقريب المدارك بشرح رسالتي الليث بن سعد والإمام مالك لعبد السلام علوش (ص١٠).

(٢) خرجه الترمذي في سننه، كتاب العلم عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في عالم المدينة (٥/ ٣٤٥) من عارضة الأحوذي وقال عنه: هذا حديث حسن وأخرجه الإمام أحمد في مسنده في مسند أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢/ ٩٩).

(٣) سير أعلام النبلاء (٨/ ٥٧).

(٤) سير أعلام النبلاء (٨/ ٧٦).

الصحابة وفتاوى التابعين ومن بعدهم، فكان مالك من أوائل المدونين للحديث الصحيح والمدققين الناقدين في المتن والسند، ولذلك ذكر ابن عيينة أنه ما رأى أحدًا أجود أخذًا للعلم من مالك، ولا انتقاءً للرجال والعلماء منه[١].

بل وبلغ من تحريه ودقته أنه قال: «إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذونه، لقد أدركت سبعين ممن يقول قال رسول الله عند هذه الأساطين -وأشار إلى المسجد- فما أخذت عنهم شيئًا، وإن أحدهم لو ائتمن على بيت مال لكان أمينًا، إلا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن».

وكان يقول: «إني لأفكر في مسألة منذ بضع عشرة سنة ما اتفق لي فيها رأي إلى الآن» وكان يقول: «ربما وردت عليَّ المسألة فأسهر فيها عامة ليلي»[٢].

ولا غرابة بعد ما عرفنا من دقته وتحرجه في الحكم وإطالة تفكيره في المسائل أن يثق العلماء برواية الإمام مالك أتم الثقة، بل وقدموه على شيوخه، ووصفوا مالكًا بصفات الراوية الكامل. ولا غرو كذلك أن يواطأه عليه العلماء ويوافقوه عليه.

وقد سمى كتابه بالموطأ: قيل: إما لأنه وطأ به الحديث أي يسره للناس، وفي القاموس: وطأه: هيأه وسهله، ورجل موطأ الأكناف سهل[٣].

وإما لمواطأة علماء المدينة له فيه وموافقتهم عليه. قال الإمام مالك: «عرضت كتابي على سبعين فقيهًا من فقهاء المدينة فكلهم واطأني عليه فسميته الموطأ»[٤].

---

(١) ينظر: تنوير الحوالك (١/ ٥) ومقدمة موطأ مالك (ص، ز، ك).
(٢) مقدمة موطأ مالك (صو، ك).
(٣) ينظر: القاموس المحيط (ص٥٥، ٥٦).
(٤) تنوير الحوالك (١/ ٦، ٧) وينظر: الحديث والمحدثون (ص٢٤٦).

أما عن المدة التي استغرقها الإمام مالك في تصنيف الكتاب فقد بلغت عدة أعوام، لا سيما أن مالكًا بدأ وضع الموطأ على نحو عشرة آلاف حديث، ولم يزل ينظر فيه كل سنة ويسقط منه حتى بقي ما بين أيدينا، فهذا يدل على أنه استغرق عدة أعوام في التصنيف لهذا الكتاب، وقد روي عن مالك أنه قال: «ألفته في أربعين سنة»[١].

**طريقة الإمام مالك في تصنيفه للكتاب:**

تتخلص طريقة الإمام مالك في تصنيفه للكتاب أنه قسمه إلى مجموعة كتب تبلغ إحدى وستين كتابًا، وقسم الكتاب إلى عدة أبواب، وجعل لكل كتابًا عنوانًا، ولكل باب عنوانًا أيضًا، فمثلًا يقول: كتاب وقوت الصلاة، وذكر تحته ثمانية أبواب لكل باب عنوان خاص.

- باب وقوت الصلاة[٢].
- باب وقت الجمعة[٣].
- باب من أدرك ركعة من الصلاة[٤].
- باب ما جاء في دلوك الشمس وغسق الليل[٥].
- باب جامع الوقوت[٦].
- باب النوم عن الصلاة[٧].
- باب النهي عن الصلاة بالهاجرة[٨].

(١) ينظر: تنوير الحوالك (١/ ٦).
(٢) ينظر: مالك في موطأه (١/ ٣).
(٣) ينظر: مالك في موطأه (١/ ٩).
(٤) ينظر: مالك في موطأه (١/ ١٠).
(٥) ينظر: مالك في موطأه (١/ ١١).
(٦) ينظر: مالك في موطأه (١/ ١١).
(٧) ينظر: مالك في موطأه (١/ ١٣).
(٨) ينظر: مالك في موطأه (١/ ١٥).

(٨) باب النهي عن دخول المسجد بريح الثوم، وتغطية الفم[(١)].

وكل بابٍ من هذه الأبواب يُعد ترجمةً خاصة لموضوعٍ معين.

ثم قال بعده: كتاب الطهارة وأورد تحته اثنين وثلاثين بابًا لكل عنوان مستقل، فبعد قوله باب الطهارة[(٢)]، قال:

- باب العمل في الوضوء[(٣)].
- باب وضوء النائم إذا قام للصلاة[(٤)].
- باب الطهور للوضوء[(٥)].
- باب ما لا يجب منه الوضوء[(٦)].
- ترك الوضوء مما مست النار[(٧)].

وهلم جرًا إلى آخر الكتاب. وعلى هذا نجد التراجم عند الإمام مالك في موطأه تنقسم إلى قسمين:

**( أ ) تراجم عامة:** وهي العناوين التي يُعطيها لكل كتاب على حدة؛ لأنها جامعة لأحاديث متعددة ولأبواب كثيرة تشترك في نوع موضوعها، ويعنونون لها بقولهم: كتاب كذا، مثل كتاب الطهارة، كتاب الزكاة، كتاب الأقضية، هلم جرًّا.

**(ب) تراجم خاصة:** وهو التبويب الخاص أو العنوان الذي يُعطى لمسألةٍ معينة، ويُستعمل لها كلمة باب، ويخرج فيها الأحاديث المتضمنة لمعنى عنوان الباب.

---

(١) ينظر: مالك في موطأه (١/ ١٧).
(٢) ينظر: مالك في موطأه (١/ ١٨).
(٣) ينظر: مالك في موطأه (١/ ١٨).
(٤) ينظر: مالك في موطأه (١/ ٢١).
(٥) ينظر: مالك في موطأه (١/ ٢٢).
(٦) ينظر: مالك في موطأه (١/ ٢٤).
(٧) ينظر: مالك في موطأه (١/ ٢٥).

**مثاله:** - باب وقوت الصلاة[١]. - باب وقت الجمعة[٢].

- باب العمل في الوضوء[٣]. وهلم جرًا.

وتحت كل باب يذكر الأحاديث المناسبة لعنوان الباب مسندة إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو ما يبلغه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو عن الصحابة، أو التابعين، ويذكر فقه في الموضوع بعد ذلك[٤].

فيُلاحظ أنه لم يفصل بين المرفوع والآثار الواردة عن الصحابة والتابعين، ولم يُميزها عن رأيه، بل سردها في الأبواب جميعًا، وإن كان يُقدم الحديث أولًا، ويدعمه بالآثار عن الصحابة والتابعين ثانيًا، ثم يُعقب في الأخير برأيه، بل إننا نجده أخلى كثيرًا من المواضيع عن الحديث والأثر وتكلم فيه برأيه، وذلك حيث لم نجد ما يُصلح في تلك المسائل[٥].

**مثال** على أنه أخلى مواضيع من الأبواب من الحديث والأثر:

- باب القسامة في قتل الخطأ

قال يحيى[٦]: قال مالك: القسامة في قتل الخطأ يقسم الذين يدعون الدم يستحقونه بقسمتهم، يحلفون خمسين يمينًا، تكون على قسم مواريثهم من الدِّية،

---

(١) ينظر: مالك في موطأه (١/ ٣).

(٢) ينظر: مالك في موطأه (١/ ٩).

(٣) ينظر: مالك في موطأه (١/ ١٨).

(٤) ينظر: أصول الحديث لمحمد عجاج الخطيب (ص٣٤٦).

(٥) ينظر: الإمام الترمذي (ص١-٣).

(٦) هو: يحيى بن يحيى بن أبي عيسى الليثي، عالم الأندلس، بربري الأصل من قبيلة مصمودة من طنجة، ولد سنة (٢٣٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥١٩)، وتهذيب التهذيب (١١/ ٢٦٢)، والأعلام (٨/ ١٧٦).

فإن كان في الأيمان كسور إذا قسمت بينهم، ونظر إلى الذي يكون عليه أكثر تلك الأيمان إذا قسمت فتحبر عليه تلك اليمين.

قال مالك: فإن لم يكن للمقتول ورثة إلا النساء فإنهن يُحلفن ويأخذون الدية، فإن لم يكن له وارث إلا رجلًا حلف خمسين يمينًا وأخذ الدية، وإنما يكون ذلك في قتل الخطأ، ولا يكون في قتل العمد[(١)].

والمتتبع لطريقة الإمام مالك في التصنيف يجده تفنن تفننًا بارعًا في طريقته المبتكرة الجديدة، وهي طريقة التصنيف على الأبواب وكان رائدًا وسباقًا، وكل من كتب بعده على نفس الطريقة كان للإمام مالك فضل عليه، لا سيما وأن ما صنف غيره من معاصريه على طريقة الأبواب لم يصل إلينا منه شيء، ومن ثم كان موطأ الإمام مالك وحده هو الذي ثبت واستقر وانتفع به طلاب العلم من القرن الثاني إلى بقية القرون، وظل الكتاب بمثابة المدرسة لطريقة التصنيف على طريقة الأبواب حتى جاء البخاري الذي سار على نهجه واتبع منواله في طريقة التصنيف وساعده ما وهبه الله به من الفطنة والذكار على أن يكون إمامًا للفقه مجتهدًا، وقد ألف كتابه في الحديث الصحيح المرفوع، فشابه الإمام مالك في طريقته بصفة إجمالية، وتميز عنه من وجوه أخرى، لكننا لا ننسى أن الموطأ هو الأصل واللباب، والبخاري سار على منواله وتميز عنه بأمورٍ كثيرة؛ لذا قال القاضي أبو بكر بن العربي[(٢)] في شرح

(١) مالك في موطأه في كتاب القسام (٢/ ٨٨٢).

(٢) هو: عمر بن عبد الله بن محمد المعافري، ولد في إشبيلية سنة (٤٦٨ هـ)، قاضٍ وحافظ من حفاظ الحديث، بلغ رتبة الاجتهاد في علم الدين، برع في الفقه والحديث، توفي سنة (٥٤٣هـ). ينظر: الأعلام (٦/ ٢٣٠).

الترمذي: «الموطأ هو الأصل الأول واللباب، وكتاب البخاري هو الأصل الثاني في هذا الباب، وعليها بنى الجميع كمسلم والترمذي»[(١)].

لذلك نجد الإمام البخاري تأثر كثيرًا بموطأ الإمام مالك، فشاركه في طريقته بصفة إجمالية حيث اتبع طريقة التصنيف على الأبواب الفقهية، لكنه تميز عنه من وجوه:

١- توسعه في إيراد الحديث تحت المسألة، وكثرة مسائله وأبوابه لأنه أتيح له من الرحلة ولقاء المحدثين ما لم يكن للإمام مالك الذي كان يرى أن العلم هو علم أهل المدينة.

٢- خالف البخاري الإمام مالك في بقية التصنيف فقد جعل مضمون الباب خالصًا للحديث المتصل المرفوع، وضمن التراجم استنباطاته الفقهية وما تشتمل عليه من آيات وأحاديث وآثار؛ ليُخرجه عن موضوع كتابه، فلا يعترض عليه معترض أن فيه حديثًا غير صحيح أو ليس على شرطه[(٢)].

٣- براعته الفنية في استنباط الفوائد الفقهية بهذا المستوى الذي جعله بمثل الريادة في وضع التراجم حتى قيل: (فقه البخاري في تراجمه).

لكن كل هذا لا يُقلل من قدر موطأ مالك الذي كان له الأسبقية والريادة في التصنيف على الأبواب الفقهية، الذي كان لصاحبه الفضل على من جاء بعده سواء البخاري أو غيره، وكثير من العلماء صرح بمسألة تأثر البخاري بالإمام مالك

(١) ينظر: مقدمة موطأ مالك (صد).

(٢) ينظر: الإمام الترمذي والموازنة بينه وبين الصحيحين (ص٣٠٣).

كما تقدم ذلك في قول القاضي ابن العربي: «الموطأ هو الأصل الأول واللباب، وكتاب البخاري هو الأصل الثاني في هذا الباب، وعليها بنى الجميع كمسلم والترمذي»[(١)].

ويظهر هذا التأثر جليًّا من خلال استقراء تراجم أبواب الإمام مالك في موطأه.

**فمن مسالكه في الترجمة:** تراجم مظهرة للحكم الفقهي.

**مثاله:** باب النهي عن الصلاة بالهاجرة[(٢)].

- باب النهي عن دخول المسجد بريح الثوم، وتغطية الفم[(٣)].

وهذا المسلك من المسالك الواضحة في صحيح البخاري فقد سلكها في كثير من تراجم أبوابه.

**مثاله:** باب سنة الأضحية[(٤)].

- باب ما رخص للمريض أن يقول: إني وجع، أو وارأساه، أو اشتد بي الوجع[(٥)].

---

(١) ينظر: مقدمة موطأ مالك (صد).

(٢) ينظر: الإمام مالك في موطأه في كتاب وقت الصلاة (١/ ١٥).

(٣) ينظر: الإمام مالك في موطأه في كتاب وقت الصلاة (١/ ١٧). وللاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب الجهاد: باب النهي عن أن يُسافر بالقرآن إلى أرض العدة (٢/ ٤٤٦)، وباب النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو (٢/ ٤٤٧)، وفي كتاب الأضحية: باب النهي عن ذبح الضحية قبل انصراف الإمام (٢/ ٤٨٣)، وفي كتاب الذبائح: باب ما يُكره من الذبيحة في الذكاة (٢/ ٤٩٠)، باب ما يجوز من الذكاة في حال الضرورة (٢/ ٤٨٩).

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الأضاحي (١٠/ ٣) من فتح الباري.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب المرضى (١٠/ ١٢٣) من فتح الباري، وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب اللباس، باب كراهية الصلاة في التصاوير (١٠/ ٣٩١) من فتح الباري، كتاب الأدب =

**٢-** تراجم بمعنى الحديث مع استخدام صيغة خبرية عامة.

وهي بأن تكون الترجمة عبارة تدل على مضمون الباب بصيغة خبرية عامة تحتمل عدة أوجه، ثم يتعين المراد منها مع ما يُذكر من حديث في الباب[(١)].

**مثاله:** باب ما جاء في السواك[(٢)].

فهذه الصيغ تُسمى الصيغ الخبرية العامة؛ لأنها تحتمل عدة أوجه، فقد يكون مقصده من باب ما جاء في السواك التعرض لفضل السواك، أو الأوقات المستحب فيها السواك، أو طريقة سواك النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو غيره، ولم يُحدد المراد من الترجمة إلا بالحديث أو الأحاديث المذكورة في الباب تحت الترجمة التي تعرضت للأوقات المستحب فيها السوا، وفضل السواك.

**٣-** تراجم بمعنى الحديث مع اشتمالها على صيغة من صيغ الترغيب أو الترهيب.

**مثال صيغة الترغيب:** باب فضل صلاة القائم على القاعد[(٣)].

باب الترغيب في الصلاة في رمضان[(٤)].

---

= باب ما يُكره من النميمة (١٠/ ٤٧٢) من فتح الباري، كتاب الأدب: باب ما ينهى عن السباب واللعن (١٠/ ٤٦٤) من فتح الباري، باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب (١٠/ ٤٧١) من فتح الباري.

(١) الإمام الترمذي (ص٢٧٤)، أما التراجم الخبرية الخاصة فهي كل ما دل على العبارات الخبرية فتفيد معنىً خاصًّا، وهذا يندرج تحته بقية المسالك الخيرية الأخرى.

(٢) ينظر: مالك في موطأه في كتاب الطهارة (١/ ٦٥)، وللاستزادة من الأمثلة يُنظر: في كتاب الحج، باب ما ذكره في الحجر الأسود (٣/ ٤٦٢)، كتاب الحدود باب ما جاء في التعريض (١٢/ ١٧٥)، كتاب الاستئذان، باب ما جاء في البناء (١١/ ٩٢).

(٣) ينظر: مالك في موطأه في كتاب صلاة الجماعة (١/ ١٣٦).

(٤) ينظر: مالك في موطأه في كتاب صلاة في رمضان (١/ ١١٣). وللاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب الصلاة في رمضان، باب الترغيب في الصلاة في رمضان (١/ ١١٣)، كتاب الجهاد، باب الترغيب في الجهاد (٢/ ٤٦٤)، كتاب الصدقة باب الترغيب في الصدقة (٢/ ٩٩٥)، كتاب الجماعة فضل صلاة الجماعة على صلاة الفرد (١/ ١٢٩).

**مثال صيغة الترهيب:**

- باب التشديد في أن يمر أحد بين يدي المصلي[(١)].

ونظيره عند الإمام البخاري كثير.

**مثال صيغة الترغيب:**

- باب فضل التهليل[(٢)]. - باب فضل التسبيح[(٣)].

**مثال صيغة الترهيب:**

- باب إثم الزناة[(٤)]. - باب التنكيل لمن أكثر الوصال[(٥)].

**٤-** تراجم بجزءٍ من لفظ الحديث.

**مثاله:** باب من أدرك ركعة من الصلاة[(٦)].

وهو جزءٌ من لفظ الحديث الذي أورده في الباب.

ونظيره عند الإمام البخاري: باب لا هامة[(٧)].

لا ريب في أن شخصية كشخصية البخاري، قد هيأها الله لخدمة السنة، فكان من أقدر الناس على التصنيف وأعرفهم بالتأليف، وكانت جديرة بأن تترك بصماتها

---

(١) ينظر: مالك في موطأه في كتاب قصر الصلاة في السفر (١/ ١٥٤).

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات (١١/ ٢٠٠) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات (١١/ ٢٠٦) من فتح الباري، وللاستزادة ينظر كتاب الرقاق، باب فضل الفقر (١١/ ٢٧٣) من فتح الباري، كتاب الحدود، باب فضل من ترك الفواحش (١٢/ ١١٢) من فتح الباري.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الحدود (١٢/ ١١٣) من فتح الباري.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الصوم (٤/ ٢٠٥) من فتح الباري.

(٦) يُنظر: أخرجه مالك في موطأه، كتاب وقوت الصلاة (١/ ١٠).

(٧) يُنظر: البخاري في صحيحه، في كتاب الطب (١٠/ ٢١٥) من فتح الباري. وقد سبق توضيحه في مسالك التراجم الظاهرة عند البخاري. ينظر البحث (ص١٣٤).

وأثرها على من يأتي بعدها فقد نال كتاب صحيح البخاري من الفضل والشرف والقبول ما لم ينل غيره من الكتب، فلا يوجد قطر ولا بقعة من وجه الأرض قد وصل إليها الإسلام إلا ونجد صحيح البخاري قد وصل إليه وفتح له القبول عند أهل هذه البلدة.

ولم يكن السبب في هذا الشرف أنه فقط جمع أصح الصحيح، وانتقى أفضل الرجال العدول، بل لميزة أخرى كانت واضحة فيه وهي براعته الفقهية التي تجلت في ترجمته لأبواب صحيحه حتى قيل (فقه البخاري في تراجمه)، وقيل (تراجمه حيرت الأفكار وأدهشت العقول).

فجاء بعده جم غفير حاول أن يسير على نهجه ويقتفي أثره في التصنيف والتبويب وسأتناول في بيان هذا الجانب بعض الأعلام سواء من معاصرين له، أو غير معاصرين له، الذين كانت لهم أيدٍ بارعة في التراجم وتألق واضح، وهذا كله على سبيل ضرب المثل، وليس على سبيل الحصر.

فمن المعاصرين الذين سوف أتناولهم: الترمذي وأبو داود، ومن غير المعاصرين: الحاكم والبيهقي.

### أولًا: تأثر الترمذي بالبخاري:

**الإمام الترمذي وعلاقته بالبخاري:** هو: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك[1]، ويكنى بأبي عيسى[2] الترمذي، واشتهر بين الخاصة والعامة

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٧٠) وتهذيب التهذيب (٩/ ٣٤٤) والأعلام (٦/ ٣٢٢).
(٢) وقد اشتهر بهذه الكنية التي كنى بها نفسه في كتابه الجامع.

بالترمذي نسبة إلى ترمذ[(١)] مدينته التي نشأ فيها[(٢)].

**مولده:** ولد في حدود سنة عشرة ومئتين. وقيل إنه ولد أعمى، والصحيح أنه أصبح ضريرًا في كبره بعد رحلته في طلب العلم، فقد كان ينتقل إلى العراق وخراسان وبلاد الحرمين، ولم يرحل إلى مصر والشام.

وكان مما أفاد الإمام الترمذي في الرسوخ في علم الحديث اهتمامه بلقاء الأئمة الكبار الذين إليهم المنتهى في حفظ الحديث، ولقد كان من أهم من حرص على اللقاء به والأخذ عنه وملازمته الإمام البخاري، فالترمذي يعد من تلامذة الإمام البخاري الذين لازموه فترة طويلة وتأثروا به تأثرًا واضحًا، ولقد لقيه في المدة التي استقر فيها بنيسابور، إذ عاد البخاري من رحلاته وقد اكتمل له التقدم وشدت إليه الرحال، وكان الترمذي في ذلك الوقت قد حفظ الحديث ولقي الشيوخ فعرف قدر البخاري ووجد فيه أمنيته فأكب يناظره ويباحثه في علل الحديث والجرح والتعديل حتى صقلت مواهبه ونمت، وأشرب عبقرية شيخه البخاري.

ولم يقتصر على الاستفادة منه فقط في الحديث وعلومه بل استفاد منه حتى في فقه الحديث الذي ظهر جليًا في ترجمته لأبواب صحيحه.

وقد قال ابن خلكان[(٣)]: «هو تلميذ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري

---

(١) هي: مدينة مشهورة من أمهات المدن، راكبة على نهر جيحون في جانبه الشرقي. ينظر: معجم البلدان (٢/ ٢٦).

(٢) الإمام الترمذي (ص٢١).

(٣) هو: أحمد بن إبراهيم ابن أبي بكر ابن خلكان، يتصل نسبه بالبرامكة، المؤرخ الحجة، صاحب وفيات الأعيان، ولد سنة (٦٠٨هـ)، تولى القضاء، وولي التدريس في كثير من مدارس دمشق، وتوفي سنة (٦٨١هـ). ينظر: الأعلام (١/ ٢٢٠).

وشاركه في بعض شيوخه»[١]، وقد اعترف التلميذ لشيخه بالفضل والتقدير فقد أخبر أنه لم ير في العراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد أحد أعلم من محمد بن إسماعيل.

بل إن الشعور بالتقدير والإكبار كان متبادلًا حتى من الشيخ لتلميذه فقد صرح البخاري في حديثه عن الترمذي أنه انتفع منه أكثر من انتفاع الترمذي به[٢]، وهكذا كان أسلافنا نعم القدوة والأسوة سواء كانوا شيوخًا أم تلاميذ.

وكان البخاري له نعم المرشد الحاذق في نقد الحديث، والإمام الفطن الغواص في استنباط دقائق المعاني، فتكونت لدى الترمذي ملكته الفقهية على يد البخاري[٣].

وكان صورة لأستاذه حتى قال عنه الحاكم: «مات البخاري فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والحفظ والورع والزهد»[٤].

ولا ريب أن هذا التلازم بين الترمذي والإمام البخاري لا بد أن يظهر أثره في المؤلفات التي ألفها[٥] الترمذي، خاصة في كتابه الجامع الصحيح المعروف بسنن الترمذي، فقد اقتبس منه الكثير، واقتفى أثره وسلك مسلكه في تصنيف أبواب الجامع، وشاركه في التعرض للفقه من خلال التراجم، وإن كان اختلف عنه في استنباطاته؛ لأنه لم يلتزم شرط البخاري، ولا جرى على منهاجه في الاستنباط[٦].

(١) وفيات الأعيان لأبي العباس شمس الدين ابن خلكان (٤/ ٢٧٨).
(٢) ينظر: تهذيب التهذيب (٩/ ٣٤٥).
(٣) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٧، ٢٨).
(٤) تذكرة الحفاظ (ص٦٣٤)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٧٣).
(٥) ومن مؤلفاته أيضًا كتاب الأسماء والكنى، أسماء الصحابة، العلل الكبير، الشمائل النبوية. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٧٠)، وتهذيب التهذيب (٩/ ٣٤٤).
(٦) ينظر: الإمام الترمذي (ص٣٠٣).

لكن هذا لا يخفى محاولته اقتفاء أثر البخاري، وهذا يتضح في المسالك التي سلكها في ترجمته لأبواب الجامع كما سأوضحه بعد قليل.

**بين يدي كتاب الجامع المعروف بسنن الترمذي:**

**سبب تسميته بالجامع**[١]: لا ريب أن سبب تسميته بالجامع هو أن كلمة الجامع لها دلالة خاصة عند أهل الحديث، فما كان مستوعبًا لفنون الحديث الثمانية وهي السير والتاريخ والمغازي، والآداب والرقائق والتفسير، والعقائد، والأحكام، والفتن، وأشراط الساعة، والمناقب والشمائل يسمى جامعًا[٢].

**طريقة الإمام الترمذي في التصنيف:** تتلخص طريقة الإمام الترمذي في كتابه الجامع أنه قسم كتابه إلى مجموعة كتب بلغت خمسين كتابًا[٣]، وقسم الكتب إلى عدة أبواب، وجعل لكل كتاب عنوانًا، ولكل باب عنوانًا أيضًا، ثُمَّ ذكر تحته الأحاديث الصحيحة وغيرها، وذكر عقب كل حديث درجته من الصحة أو الحسن أو الضعف.

**وتنقسم التراجم عنده إلى قسمين:**

**( أ ) التراجم العامة:** وهي الجامعة لأحاديث تتعلق بمسائل متعددة لأبواب كثيرة، تشترك في نوع موضوعها ويعنون لها أبو عيسى بلفظ كتاب كذا، أو أبواب كذا، على حسب ما جاء في اختلاف النسخ.

---

(١) اسم الكتاب بالكامل (الجامع المختصر من السنن ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل). ينظر عارضة الأحوذي (١/ ٥).

(٢) ينظر: أصول الحديث وعلومه ومصطلحه لمحمد الخطيب (ص٣٢٨).

(٣) بناء على ما جاء في النسخة المعتمد عليها في كتاب عارضة الأحوذي.

**مثاله:** في النسخة المعتمدة في كتاب عارضة الأحوذي يقول: (كتاب الطهارة عن رسول الله) في النسخة المعتمدة في كتاب تحفة الأحوذي يقول: (أبواب الطهارة عن رسول الله)[١] فهذه الترجمة تسمى ترجمة عامة لأنها تشتمل على أبواب ومسائل متعددة تندرج تحتها وتشترك في نفس موضوعها.

**(ب) تراجم خاصة:** وهي التبويب الخاص لمسألة معينة وتستعمل لها كلمة باب، ويخرج تحتها الأحاديث المتضمنة لمعنى عنوان الباب[٢].

**مثاله:**

- باب ما جاء في التسمية عند الوضوء[٣].
- باب في المضمضة والاستنشاق[٤].

وهذا ينطبق على بقية الكتب مثل كتاب الصلاة[٥]، فقد ذكر تحته ثلاثة عشرة ومئتين بابًا، ولكل منها ترجمة خاصة به.

---

(١) عبارة (أبواب كذا عن رسول الله) لها توجيه، فما قال (عن رسول الله) لها توجيه، فما قال (عن رسول الله) إلا لغرض وهو أنه أراد أن يشير إلى أن الأحاديث الواردة مرفوعات لا موقوفات؛ لأنهم قبل زمن الترمذي كانوا يخلطون الأحاديث والآثار كما أفصح عن هذا موطأ مالك، فلما جاء البخاري والترمذي ميزا بين الأحاديث المرفوعة والآثار، فذكر الترمذي هذا العبارة (عن رسول الله) للإفادة أن الأحاديث مرفوعة، أما صحيح البخاري فلم يضفها؛ لأنه أفاد هذا المعنى في تسميته لكتابه (بالجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه)، وللاستزادة ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٧٤) وينظر عارضة الأحوذي شرح جامع الترمذي لابن العربي (١/ ٣١). وتحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي للمباركفوري (١/ ١٩).

(٢) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٧٣).

(٣) ينظر: الترمذي في سننه كتاب الطهارة (١/ ٥٨) من عارضة الأحوذي.

(٤) ينظر: الترمذي في سننه كتاب الطهارة (١/ ٥٩) من عارضة الأحوذي.

(٥) ينظر الترمذي في سننه (١/ ٢١٢) من عارضة الأحوذي.

**مثاله:**

- باب في مواقيت الصلاة[١]. - باب في التغليس بالفجر[٢].

- باب في الإسفار بالفجر[٣].

وهكذا لآخر الأبواب، فالترجمة العامة في قوله كتاب الصلاة، والخاصة في بقية الأبواب.

ويعد كتاب الإمام الترمذي جامعًا بين طريقة البخاري ومسلم في صحيحيهما؛ لأنه أتى بالغرضين معًا بالنسبة للفقه والاستنباطات الفقهية -الذي هو غرض البخاري- فنحن نجد له في كتابه ثروة فقهية هائلة تتمثل في استقصاء الآراء الفقهية، وذكرها عقب الحديث، وبيان وجه استدلاله بالحديث بل أكثر ما يظهره ويمثل اتجاهه الفقهي تراجم الكتاب، أما بالنسبة لغرضه الإسنادي -الذي هو غرض مسلم- فقد تتبع الترمذي طرق الحديث، وذكر بعضها واختصر بعضها وأشار إلى كثير منها، وهذا قريب من مقصد مسلم في صحيحه[٤].

بل وبلغت الصناعة الحديثية عند الإمام الترمذي شكلًا خاصًا مع الفقه، حتى ورد أن للترمذي في فنون الصناعة ما لم يشاركه فيه غيره[٥].

ولا شك أن الفضل يرجع في هذا كله لإمامه وأستاذه البخاري، حيث سار الترمذي على كثير من مسالكه التي سلكها في كتابه الجامع.

---

(١) ينظر: الترمذي في سننه، كتاب الصلاة (١/ ٢١٢) من عارضة الأحوذي.
(٢) ينظر: الترمذي في سننه، كتاب الصلاة (١/ ٢٢١) من عارضة الأحوذي.
(٣) ينظر: الترمذي في سننه، كتاب الصلاة (١/ ٢٢٣) من عارضة الأحوذي.
(٤) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٩٨).
(٥) ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (١/ ١٣٧).

**المسالك التي سلكها الترمذي في التراجم:**

**١-** الترجمة بمعنى الحديث مع اشتمالها على صيغة خبرية عامة[(١)].

**مثاله:** باب ما جاء في السواك[(٢)].

فهذه الصيغة الخبرية عامة؛ لأنها لم تحدد ما تناوله الباب من مسائل فقد يكون المراد من الترجمة فضل السواك أو حكمه أو الأوقات المستحبة فيه، لكننا نجد أن الأحاديث الواردة تحته تعرضت لفضل السواك، فهذا المراد لم يتحدد من خلال الترجمة بل من خلال الأحاديث الواردة في الباب.

ونظيره عند البخاري:

**مثاله:** باب في الهبة والشفعة[(٣)].

باب التأمين[(٤)].

**٢-** الترجمة بصيغة الاستفهام[(٥)].

وهذا المسلك أيضًا استفاده الترمذي من البخاري ووُجد في كتابه الجامع بوفرة.

**مثاله:** باب ما جاء أين يضع الرجل وجهه إذا سجد[(٦)].

---

(١) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٧٥).
(٢) ينظر: الإمام الترمذي في سننه، كتاب الطهارة (١/ ٥٥) من عارضة الأحوذي.
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الحيل (١٢/ ٣٤٥) من فتح الباري.
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات (١١/ ٢٠٠) من فتح الباري. وللاستزادة ينظر في كتاب الجهاد باب ما يذكر في السكين (٦/ ١٠٢)، وكتاب الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٦/ ٤٩٤).
(٥) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٧٥).
(٦) ينظر: الترمذي في سننه، كتاب الصلاة (١/ ٣١٨) من عارضة الأحوذي.

باب ما جاء كيف النهوض من السجود[(١)].

ونظيره عند البخاري:

**مثاله:** باب متى يقضي قضاء رمضان[(٢)]؟

باب متى يحل فطر الصائم[(٣)]؟

باب هل يخص شيئًا من الأيام[(٤)]؟

والمتتبع لصيغ الاستفهام عند الترمذي يجد أن لها مغزى معينًا، إما أن يكون للإشارة إلى أن المسألة خلافية تحتاج لبحث وترجيح معين، وإما أن تكون المسألة محل اتفاق بين العلماء ويكون مقصوده إثارة الانتباه لمعرفة ذلك، أو غيره[(٥)].

٣- اقتباس الترجمة من حديث الباب سواء بكل لفظ الحديث أو بجزء منه[(٦)].

**مثال** ما جاء بلفظ الحديث كاملًا:

باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة[(٧)].

باب لا يتوارث أهل ملتين[(٨)].

---

(١) ينظر: الترمذي في سننه، كتاب الصلاة (١/ ٣٢٧) من عارضة الأحوذي.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الصوم (٤/ ١٨٨) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الصوم (٤/ ١٩٦) من فتح الباري.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الصوم (٤/ ٢٣٥) من فتح الباري. وللاستزادة ينظر في كتاب الاعتكاف باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه (٤/ ٢٨٢) من فتح الباري، وفي كتاب البيوع باب هل يبيع حاضر لبادٍ بغير أجر وهل يعينه أو ينصحه (٤/ ٣٧٠) من فتح الباري، وفي كتاب الشفعة، باب أي الجوار أقرب (٤/ ٤٣٨) من فتح الباري.

(٥) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٣٧-٢٧٨).

(٦) الإمام الترمذي (ص٢٧٩).

(٧) ينظر: الترمذي في سننه، كتاب الصلاة (١/ ٤٢٧) من عارضة الأحوذي.

(٨) ينظر: الترمذي في سننه، كتاب الفرائض (٤/ ٤٢٠) من عارضة الأحوذي.

باب ما جاء أن ساقي القوم آخرهم شربًا(١).

فقد أخرج الترمذي الحديث كاملًا في الترجمة.

نظيره عند البخاري: باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء(٢).

باب إن من البيان سحرًا(٣).

فقد أخرج الترجمة التي هي اقتباس من لفظ الحديث كاملًا، وهذا مسلك من مسالك البخاري في ترجمته لأبواب صحيحه، ثم استفاده الترمذي بعد ذلك.

ومن الأمثلة عند الترمذي على الاقتباس بجزء من لفظ الحديث:

باب من نذر أن يطيع الله فليطعه(٤).

باب ما جاء إذا أقبل الليل وأدبر النهار فقد أفطر الصائم(٥).

باب ما جاءكم من ترضون دينه فزوجوه(٦).

باب ما جاء أن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب(٧).

---

(١) ينظر: الترمذي في سننه، كتاب الصلاة (٤/ ٣٠٢) من عارضة الأحوذي. وللاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب النكاح باب ما جاء لا نكاح إلى بولي (٣/ ٢٢) من عارضة الأحوذي، وكتاب الرضاع باب ما جاء لا تحرم المصة ولا المصتان (٣/ ٧٩) من عارضة الأحوذي، وكتاب البيوع باب ما جاء لا يبيع حاضر لباد (٣/ ١٨٣)، وكتاب الطهارة باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة ووجد أحكم الخلاء فليبدأ بالخلاء (١/ ٢٠١).

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الطب (١٠/ ١٣٤) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الطب (١٠/ ٢٣٧) من فتح الباري.

(٤) ينظر: الترمذي في سننه، كتاب النذور والأيمان (٤/ ٢٩) من عارضة الأحوذي.

(٥) ينظر: الترمذي في سننه، كتاب الصوم (٢/ ١٦١) من عارضة الأحوذي.

(٦) ينظر: الترمذي في سننه، كتاب النكاح (٣/ ٦) من عارضة الأحوذي.

(٧) ينظر: الترمذي في سننه، كتاب الأدب (١٠/ ٣٨٢) من عارضة الأحوذي. وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب النكاح باب ما جاء ألا يخطب الرجل على خطبة أخيه (٣/ ٦٤) من عارضة الأحوذي، وكتاب الرضاع باب ما جاء أن الولد للفراش (٣/ ٨٩) من عارضة الأحوذي.

فكل ما سبق هو اقتباس للترجمة بجزء من لفظ الحديث.

ونظير هذا عند البخاري كثير منه:

باب لا هامة[١].

باب الشفاء في ثلاث[٢].

٤- تراجم متضمنة لحكم زائد عن مدلول الحديث لوجود ما يدل على هذا الحكم من طريق آخر[٣].

**مثاله:** باب ما جاء في المضمضة والاستنشاق[٤].

فالباب معقود للمضمضة وليس في الأحاديث المذكورة ذكر المضمضة؛ لأنه أراد أن يشير إلى روايات أخرى موجود فيها لفظ المضمضة مثل ما ورد عند البخاري عن ابن عباس أنه توضأ فغسل وجهه وأخذ غرفة من ماء فمضمض بها واستنشق... ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتوضأ[٥].

فهذا يثبت أن مسلك التراجم المتضمنة لحكم زائد عن مدلول الحديث لوجود ما يدل عليه من طريق آخر هو مسلك من مسالك البخاري في ترجمته لأبواب صحيحه. وقد استفاد الترمذي منه وسار على نهجه فيه.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الطب (١٠/ ١٣٦) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب الطب (١٠/ ٢١٥) من فتح الباري. وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب الطب باب إذا وقع الذباب في الإناء (١٠/ ٢٤٩) من فتح الباري، وكتاب الأدب باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (١٠/ ٢٤٥) من فتح الباري، وباب لا تحقرن جارة لجارتها (١٠/ ٢٤٤) من فتح الباري، وباب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين (١٠/ ٥٢٩) من فتح الباري.

(٣) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٨٦).

(٤) ينظر: الترمذي في سننه كتاب الطهارة (١/ ٥٩) من عارضة الأحوذي.

(٥) البخاري في صحيحه كتاب الوضوء، باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة (١، ٢٤٠، ٢٤١) من فتح الباري.

٥- تراجم مطابقتها مع الباب عن طريق الاستنتاج لعلاقة اللزوم مثلا[١].

**مثاله:** باب ما جاء في الجماعة في مسجد قد صلى فيه مرة[٢].

وأخرج تحته حديث: (جاء رجل وقد صلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: **أيكم يتجر على هذا؟ فقام رجل فصلى معه)**[٣].

**وجه مطابقة الحديث للترجمة:** أنه معلوم محافظة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أداء الصلوات جماعة، وحضه على التجمع مع هذا الداخل للمسجد، دل على أنه تشرع صلاة الجماعة مرة ثانية في مسجد قد صُلِّي فيه مرة سابقة بجماعة لنفس وقت الصلاة[٤].

**ونظير هذا عند البخاري:** باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة[٥].

أخرج تحته عدة أحاديث بألفاظ متقاربة وبطرق مختلفة في مرض النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنابته لأبي بكر ليصلي بالناس.

ووجه مطابقة الترجمة للحديث بطريق الاستنتاج، إذ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قدمه على من هو أجهر صوتًا وأقوى، ومعلوم أن أبا بكر أعظم الصحابة علمًا وفضلًا؛ فلذلك قدمه على غيره فقد كان أكثر استحقاقًا للإمامة لفضله وعلمه[٦].

---

(١) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٨٧).
(٢) ينظر: الترمذي في سننه كتاب الصلاة (١/ ٢٨٠) من عارضة الأحوذي.
(٣) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الصلاة (١/ ٢٨٠) من عارضة الأحوذي، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن. وللاستزادة من الأمثلة ينظر سنن الترمذي كتاب البيوع باب ما جاء في النهي للمسلم أن يدفع إلى الذمي الخمر يبيعها له (٣/ ٢٣٤) من عارضة الأحوذي.
(٤) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٨٧).
(٥) البخاري في صحيحه، كتاب الأذان (٢/ ١٦٤) من فتح الباري.
(٦) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٨٨).

٦- تراجم مطابقة للحديث بالعموم أو الخصوص: بأن يكون الحديث خاصًا والترجمة أعم منه فيطابقها بالعموم، أو يكون الحديث عامًا والترجمة خاصة فتندرج تحته(١).

**مثال الترجمة العامة:** باب ما جاء في كفارة الفطر في رمضان(٢).

ذكر تحته حديث أبي هريرة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أتاه رجل فقال: يا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هلكت فقال: (**ما أهلكك؟**) فقال: وقت على امرأتي في رمضان، قال: **هل تستطيع أن تعتق رقبة؟** قال: لا، قال: **فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟** قال: لا...)(٣) فهذا الحديث خاص بكفارة الفطر بالجماع والترجمة أعم من ذلك تشمل الفطر بالطعام والشراب(٤).

**مثال للترجمة الخاصة:** باب فيمن يدرك من الجمعة ركعة(٥).

ذكر تحته حديث: (من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة)(٦).

---

(١) ينظر: المصدر السابق (ص٢٨٨).
(٢) ينظر: الترمذي في سننه كتاب الصيام (٢/ ١٨٣) من عارضة الأحوذي.
(٣) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الصيام (٢/ ١٨٣، ١٨٤) من عارضة الأحوذي، قال عنه الترمذي: حسن صحيح. وأخرجه أبو داود في سننه في كتاب الصيام، باب كفارة من أتى أهله في شهر رمضان (١/ ٥٥١، ٥٥٢) وأخرجه ابن ماجة في سننه في كتاب الصيام، باب ما جاء في كفارة من أفطر يومًا من رمضان (١/ ٥٣٤).
(٤) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٨٨).
(٥) ينظر: الترمذي في سننه كتاب الصلاة (١/ ٥٠٦) من عارضة الأحوذي.
(٦) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الصلاة (١/ ٥٠٦) من عارضة الأحوذي، قال عنه الترمذي: حسن صحيح. وأخرجه النسائي في المجتبى في كتاب المواقيت باب من أدرك ركعة من الصلاة (١/ ٣٠٩) وأخرجه ابن ماجة في سننه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب ما جاء فيمن

فالترجمة هنا خاصة بصلاة الجمعة، والحديث أعم من الترجمة؛ لأنه يشمل كل صلاة[(١)].

ونظيره عند الإمام البخاري:

باب لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه[(٢)].

فالملاحظ أن الحديث عام والترجمة خاصة؛ لأنها خصصتها بيوم الجمعة.

**مثال للترجمة العامة:** باب لا يقبل صلاة بغير طهور[(٣)].

فالترجمة عامة في الطهور والحديث خاص بالوضوء، إذن فهذا في الأصل مسلك من مسالك البخاري في ترجمته لأبواب صحيحه التي سار على خطاها الترمذي.

٧- التراجم المجردة من العنوان واكتفى فيها بلفظ (باب)، أو بصيغة باب منه، أو باب منه آخر، أو باب منه أيضًا.

**مثاله:** باب[(٤)]، وذكر حديث: (كنا إذا حججنا مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكنا نلبي عن النساء ونرمي عن الصبيان)[(٥)].

---

أدرك من الجمعة ركعة (١/ ٣٥٦) وأخرجه أبو داود في سننه في كتاب الصلاة، باب من أدرك من الجمعة ركعة (١/ ٢٦٤).

(١) ينظر: الإمام الترمذي (ص٢٨٩).

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الجمعة (٢/ ٣٩٣) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الوضوء (١/ ٢٣٤) من فتح الباري.

(٤) ينظر: الترمذي في سننه كتاب الحج عقب ما جاء في حج الصبي (٢/٣٣٨) من عارضة الأحوذي.

(٥) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الحج (٢/٣٣٨) من عارضة الأحوذي، وقال عنه الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

فهذه الترجمة مجردة عن العنوان لكن موضوعها ومضمونها متصل بالباب قبله. فهذه الصيغة (باب منه) يستخدمها الترمذي[١] إذا كان مضمون الباب مكملاً لما ترجم به في الباب السابق أو متعلقًا به، فهي عبارة مصرحة لهذا فالضمير عائد على الباب السابق، بدليل أن جميع أحاديث البابين هي في تبيين مواقيت الصلاة، فجعل الترمذي ما روى عن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ في الباب الأول تحت الترجمة الصريحة؛ لأن الأصل في بيان التشريع من الوحي، ثم ذكر ما ورد في بيانه في قوله (باب منه) فهو كالفصل من الباب المتقدم[٢].

قلت: وهذا كثير عند الترمذي.

وهذا نظيره عند البخاري كثير:

**مثاله:** باب[٣]، وأورد تحته حديث: (ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد)[٤].

وحديث فيه: (**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله**)[٥]. فهذه كالفصل من الباب السابق[٦].

---

(١) وللاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب الصلاة باب في التكبير عند الركوع والسجود (١/ ٣٠٥) من عارضة الأحوذي، ثم قال باب منه آخر (١/ ٣٠٦) من عارضة الأحوذي، وينظر: كتاب الجنائز باب ما يستحب من الأكفان (٢/ ٣٧٩) من عارضة الأحوذي، ثم قال باب منه (٢/ ٣٨٠) من عارضة الأحوذي.

(٢) ينظر: تحفة الأحوذي (١/ ١٤١).

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الجمعة، باب عقب باب هل على من لا يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم (٢/ ٣٨١) من فتح الباري.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجمعة (٢/ ٣٨١) من فتح الباري وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة وأنها لا تخرج مطيبة (٤/ ٣٨٣) من شرح النووي.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجمعة (٢/ ٣٨١) من فتح الباري وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة وأنها لا تخرج مطيبة (٤/ ٣٨٢) من شرح النووي.

(٦) للاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب الصلاة باب الصلاة بين الوادي في غير جماعة (١/ ٥٧٨) من فتح الباري، ثم قال: باب وذكر حديث له علاقة بالباب السابق، الجنائز باب ما يكره =

٨- تراجم مشتملة على جزء من معنى الحديث مع اشتمالها على صيغة الترغيب أو الترهيب.

**مثال لصيغ الترغيب:** باب ما جاء في فضل الصدقة(١).

باب الترغيب في قيام شهر رمضان وما جاء فيه من الفضل(٢).

باب ما جاء في فضل الجهاد(٣).

باب ما جاء في فضل من مات مرابطًا(٤).

**مثال لصيغة الترهيب:** باب ما جاء في التشديد في الغيبة للصائم(٥).

باب ما جاء من التشديد في الذي يرفع رأسه قبل الإمام(٦).

باب ما جاء في التغليظ في الكذب والزور ونحوه(٧).

---

= من النياحة على الميت (٣/ ١٦٠) من فتح الباري، ثم قال بعده باب وذكر بعده حديث جابر ابن عبد الله (جيء بأبي يوم أحد...)، وينظر كتاب فضائل المدينة باب كراهية النبي ﷺ أن تعرى المدينة (٤/ ٩٩) من فتح الباري، ثم قال باب وذكر حديث (**ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة**) وحديثين آخرين.

(١) ينظر: الترمذي في سننه كتاب الزكاة (٢/ ١١٨) من عارضة الأحوذي.

(٢) ينظر: الترمذي في سننه كتاب الاعتكاف (٢/ ٢٤١) من عارضة الأحوذي.

(٣) ينظر: الترمذي في سننه كتاب فضائل الجهاد (٤/ ١١٢) من عارضة الأحوذي.

(٤) ينظر: الترمذي في سننه كتاب فضائل الجهاد (٤/ ١١٣) من عارضة الأحوذي. وللاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب الجهاد باب ما جاء في فضل النفقة في سبيل الله (٤/ ١١٥)، وباب ما جاء في فضل الخدمة في سبيل الله (٤/ ١١٥)، وباب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله (٤/ ١١٧) من عارضة الأحوذي.

(٥) ينظر: الترمذي في سننه كتاب الصوم (٢/ ١٦٧) من عارضة الأحوذي.

(٦) ينظر: الترمذي في سننه كتاب السفر (٢/ ٤٧) من عارضة الأحوذي.

(٧) ينظر: الترمذي في سننه كتاب البيوع (٣/ ١٦٨) من عارضة الأحوذي. وللاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب الأحكام باب ما جاء في التشديد على من يقضي له بشر (٣/ ٣٠٩) وكتاب الديات باب ما جاء في تشديد قتل المؤمن (٣/ ٣٧٣) من عارضة الأحوذي.



نظيره عند الإمام البخاري:

**مثال لصيغ الترغيب:** باب فضل قيام الليل(١).

باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة(٢). باب فضل ما بين القبر والمنبر(٣).

باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها(٤).

**ومن أمثلة صيغ الترهيب:** باب التنكيل لمن أكثر الوصال(٥).

باب ما يحذر من الغدر(٦).

٩- تراجم مصدرة للحكم الفقهي:

**مثاله:** باب ما جاء في كراهية لحم الصيد للمحرم(٧).

باب ما جاء في النهي عن التمني للموت(٨).

باب ما جاء في الرخصة للمحارب في الإفطار(٩).

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب التهجد (٣/ ٦) من فتح الباري.
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (٣/ ٦٣) من فتح الباري.
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (٣/ ٧٠) من فتح الباري.
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب فضل الزكاة (٣/ ٢٩٩) من فتح الباري. وللاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب الحج باب فضل مكة وبنيانها (٣/ ٤٣٨)، وباب فضل الحرم (٣/ ٤٤٩) من فتح الباري وباب فضل الحج المبرور (٣/ ٣٨١) من فتح الباري.
(٥) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الصوم (٤/ ٢٠٥) من فتح الباري.
(٦) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الجزية (٦/ ٢٧٧) من فتح الباري. وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب الأيمان والنذور باب إثم من لا يفي بالنذر (١١/ ٥٨٠) من فتح الباري.
(٧) ينظر: الترمذي في سننه كتاب الحج (٢/ ٢٨٥) من عارضة الأحوذي.
(٨) ينظر: الترمذي في سننه كتاب الجنائز (٢/ ٣٦٤) من عارضة الأحوذي.
(٩) الترمذي في سننه كتاب الصوم (٢/ ١٧٢) من عارضة الأحوذي. وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب الطهارة باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول (١/ ٤٣) وباب النهي عن البول قائمًا

وهذا نظيره كثير في صحيح البخاري:

باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا المسكر(١).

باب وجوب الصلاة في الثياب(٢).

باب كراهية الصلاة في المقابر(٣).

**١٠-** تراجم مصدرة بآيات قرآنية.

**مثاله:** باب ما جاء: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ﴾(٤).

باب قوله: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾(٥).

وإن كان هذا المسلك موجود عند الترمذي بشكل غير واسع إلا أنه استفاد من إمامه البخاري الذي وجه لديه بشكل ظاهر وواسع.

**مثاله:** باب قول الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ﴾... إلى قوله: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ﴾(٦).

---

(١/ ٤٦) وباب في كراهية الاستنجاء باليمين (١/ ٤٩) وباب في كراهية الاستنجاء بالحجارة (١/ ٥٠) من عارضة الأحوذي.

(١) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الوضوء (١/ ٣٥٣) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الصلاة (١/ ٤٦٥) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الصلاة (١/ ٥٢٨) من فتح الباري. وللاستزادة ينظر في كتاب الجهاد والسير باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير (٦/ ١٣٥) وباب ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من يخشى معرته (٦/ ١٦٠) وباب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه (٦/ ١٦٢) من فتح الباري.

(٤) [البقرة: ١٨٤]. ينظر: الترمذي في سننه كتاب الاعتكاف (٢/ ٢٣٤) من عارضة الأحوذي.

(٥) [يونس: ٦٤]. ينظر: الترمذي في سننه كتاب الرؤيا (٥/ ١٠٧) من عارضة الأحوذي.

(٦) [الليل: ٥-١٠]. ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الزكاة (٣/ ٣٠٤) من فتح الباري.

## ثانيًا: تأثر الإمام أبي داود بالبخاري:

### الإمام أبو داود وعلاقته بالبخاري:

هو سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر السجستاني، ولد سنة اثنين ومائتين بسجستان[(١)]؛ ولهذا اشتهر بالسجستاني، وقد نشأ وترعرع فيها وأخذ يتلقى عن الشيوخ وحرص على الطلب في سن مبكرة، فقد رحل إلى بغداد في سنة (٢٢٠هـ)، أي كان عمره آنذاك ثماني عشرة سنة، ورحل إلى الشام في سنة (٢٢٢هـ) أي كان عمره عشرين سنة؛ لذلك نجده حظي بعلو الإسناد فسننه تعتبر من السنن العالية الإسناد، بل ويأتي في علو الإسناد بعد البخاري، أي أنه يفوق مسلمًا في علو الإسناد، بل إننا نجده يشترك مع البخاري في جماعة من شيوخه لم يشاركه في الرواية عنهم غيره، مع العلم أن البخاري أكبر منه بحوالي ثماني سنوات.

ومن هنا تظهر العلاقة القوية بينه وبين البخاري، فهم أبناء طبقة واحدة وقد تشاركا في الشيوخ وتعاصرا في الزمان حتى اجتمع مع الإمام البخاري في الرواية عن أحمد بن حنبل، وعثمان ابن أبي شيبة[(٢)]، ولا ريب أن يكون أبو داود قد اطلع على أصح كتاب بعد كتاب الله الذي ألف في زمنه، خاصة مع تقارب موطنهما،

---

(١) **سجستان:** بكسر أوله وثانيه وسين أخرى مهملة، وتاء مثناه من فوق وآخره نون: وهي ناحية كبيرة وولاية واسعة، وهي جنوبي هراة وأصل سجستان سكان وسكستان لأنها كانت بلدة للجند. ينظر: معجم البلدان (٣/ ١٩٠).

(٢) هو: عثمان بن محمد ابن أبي شيبة الكوفي العبسي، أبو الحسن، من حفاظ الحديث، ثقة مأمون، ولد سنة (١٥٦هـ)، رحل وتنقل، صنف (المسند) و(التفسير) وتوفي سنة (٢٣٩هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ١٥١) وتهذيب التهذيب (٧/ ١٣٥).

وامتداد عمر أبي داود بعد البخاري بتسع عشرة سنة[١]، إذ كانت وفاة البخاري سنة (٢٥٦هـ) ووفاة أبي داود سنة (٢٧٥هـ)، وتجلت ثمرة هذا الاطلاع فيما كان من أوجه التشابه بين كتاب أبي داود وكتاب صحيح البخاري في طريقة التصنيف، وفي طريقة ترجمته لأبواب سننه، وسنقف على هذا التشابه لاحقًا بإذن الله.

### بين يدي كتاب أبي داود (السنن):

كتاب سنن أبي داود كُتب له القبول من كافة الناس، فهو يعد من الكتب البديعة التي أعجب بها العلماء إعجابًا شديدًا، وذلك لجودة مادته العلمية، وليس أدل على هذا من أن الإمام أحمد استحسن هذا الكتاب حين عرضه عليه تلميذه أبو داود، وقد تواترت كلمات العلماء في الثناء عليه[٢].

فقد قال ابن القيم[٣] عنه: «لما كان كتاب السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني من الإسلام بالموضع الذي خصه الله به، بحيث صار حكمًا بين أهل الإسلام، وفصلًا في موارد النزاع والخصام، فإليه يتحاكم المنصفون، وبحكمه يرضى المحققون، فإنه جمع شمل أحاديث الأحكام، ورتبها أحسن ترتيب، ونظمها أحسن نظام مع انتقائها أحسن انتقاء[٤].

---

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٠٣) وطبقات الشافعية (٢/ ٣٠٧) والبداية والنهاية (٧/ ٤٣١) وتهذيب التهذيب (٤/ ١٤٩) والأعلام (٣/ ١٢٢).

(٢) ينظر: مناهج المحدثين لسعد آل حميد (ص٧٤).

(٣) هو: محمد ابن أ[ب]ي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي، شمس الدين الدمشقي، أبو عبد الله، ولد سنة (٦٩١هـ)، أحد كبار العلماء، تلميذ ابن تيمية، توفي سنة (٧٥١هـ). ينظر: الأعلام (٦/ ٥٦).

(٤) عون المعبود شرح سنن أبي داود لشمس الحق العظيم آبادي مع شرح الحافظ شمس الدين ابن القيم الجوزية في كتابه تهذيب سنن أبي داود (١/ ١٦).

وقال الإمام الخطابي[١]: «لم يصنف في حكم الدين كتاب مثله، وقد رزق القبول من الناس فصار حكمًا بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء». وقيل عنه: «أُلِين لأبي داود الحديث، كما ألين لداود الحديد»[٢].

**أولًا: سبب التسمية:** لأنه أراد أن يكون جامعًا لأحاديث الأحكام، ولم يرد أن يكون كتابًا جامعًا لكل أبواب الدين لذا لم يطلق عليه (الجامع): وهو الكتاب الذي ألف ليضم جميع أبواب الدين كصحيح البخاري ومسلم والترمذي[٣].

وقد كان رائدًا لمنهج جمعه لأحاديث الأحكام وسباقًا إليه؛ ولذلك قيل: «من قصد حصر أحاديث الأحكام فبغيته لدى أبي داود»[٤].

وهذا ما قرره بنفسه في رسالته «فهذه الأربعة آلاف والثمانمائة كلها في الأحكام، فأما أحاديث كثيرة في الزهد والفضائل وغيرها في غير هذا لم أخرجه»[٥].

**ثانيًا: طريقة التصنيف:** قسم أبو داود كتابه إلى عدة كتب تبلغ أربعين كتابًا[٦]، والكتاب إلى عدة أبواب، وجعل لكل كتاب عنوانًا، ولكل باب عنوانًا

---

(١) هو: حمد بن محمد بن إبراهيم البستي، أبو سليمان، ولد سنة (٣١٩هـ)، فقيه ومحدث، له كتاب معالم السنن وكتاب شرح البخاري، توفي سنة (٣٣٨هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٣).

(٢) مقدمة سنن أبي داود(١/ ٣) وينظر: الحديث والمحدثون (ص٣٥٩).

(٣) ينظر: مناهج المحدثين لسعد آل حميد (ص٦٧).

(٤) تاريخ الحديث ومناهج المحدثين للدكتور محمود سالم عبيدات، راجعه محمود فادي عبيدات (ص٢٦٦).

(٥) مقدمة سنن أبي داود (١/ ٩).

(٦) ينظر: تيسير المنفعة بكتابي مفتاح كنوز السنة والمعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، في فهرس أسماء كتب أبي داود لمحمد فؤاد عبد الباقي (ص/ ل).

أيضًا وترجمة خاصة به. فمثلًا يقول: كتاب الطهارة ثم ذكر تحته عدة أبواب منها:

باب التخلي عند قضاء الحاجة[(١)].

باب الرجل يتبوأ لبوله[(٢)].

باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء[(٣)]. وهكذا إلى نهاية الكتاب.

ثم قال كتاب الصلاة، وذكر تحته عدة أبواب منها:

باب الصلاة من الإسلام[(٤)].

باب ما جاء في المواقيت[(٥)].

وعلى هذا فالتراجم عنده على قسمين:

**١- تراجم عامة:** وهي العنوان الذي يعطى للكتاب مثل قوله كتاب الطهارة، كتاب الصلاة، كتاب الزكاة... إلى آخر هذه الكتب.

**٢- تراجم خاصة:** وهي العنوان الذي يعطى لكل باب من الأبواب المذكورة تحت الباب كما سبق الإشارة إليه في بعض الأمثلة.

ويلاحظ أنه قد يفرع عن القسم الأول وهو القسم العام (الترجمة العامة) بذكر بعض الفروع، وذلك عندما يشتمل الكتاب على عدة أبواب متناسقة تدخل في مضمون موضوع واحد، فينبه على الفرع بقوله: تفريع أبواب كذا، ومن ذلك ما

---

(١) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الطهارة (١/ ١٥).
(٢) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الطهارة (١/ ١٥).
(٣) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الطهارة (١/ ١٥).
(٤) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الطهارة (١/ ١٠٥) تحت تفريع أبواب المواقيت.
(٥) ينظر: المصدر السابق (١/ ١٠٥).

فعله في كتاب الصلاة فقد ذكر تحته عدة أبواب ثم قال: تفريع أبواب المساجد وذكر تحته عدة أبواب منها:

باب في بناء المساجد[١].

باب في اتخاذ المساجد في الدور[٢]. وهكذا إلى نهاية هذه الأبواب.

ثم قال: تفريع أبواب الأذان، وذكر تحته عدة أبواب منها:

باب بدء الأذان[٣].

باب كيف الأذان[٤]. ثم قال تفريع أبواب الإمامة[٥]، وذكر تحته عدة أبواب.

ثم قال تفريع أبواب الصفوف[٦]، وذكر تحته عدة أبواب.

ثم قال تفريع أبواب السترة[٧]، وذكر تحته عدة أبواب.

ثم قال تفريع أبواب ما يقطع الصلاة وما لا يقطعها[٨]، وذكر تحته عدة أبواب. وهكذا إلى نهاية الكتاب.

وهذه الفروع كان من الممكن أن تسمى كتبًا لكن أبو داود اختار لنفسه منهجًا جديدًا وجعلها فروعًا لكتاب الصلاة لاشتراكها في موضوع كتاب الصلاة، بخلاف الإمام البخاري الذي سمى هذه الفروع كتبًا مستقلة بذاتها.

---

(١) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ١١٨).
(٢) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ١٢٠).
(٣) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ١٢٨).
(٤) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ١٢٩).
(٥) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ١٤٩).
(٦) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ١٦٥).
(٧) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ١٦٩).
(٨) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ١٧٣).

ويلاحظ أيضًا أن تراجمه امتازت بحسن التبويب ووضوح العبارة وهي تدل على كمال إحاطته بمذاهب العلماء، ومعرفته بمسالكهم في الاستدلال[١].

لكن هذا كله كان يعود الفضل فيه إلى البخاري الذي تأثر به تأثرًا واضحًا، فالمتتبع لتراجم أبواب سنن أبي داود يرى أنه سلك الكثير من المسالك التي سلكها البخاري في ترجمته لأبواب صحيحه.

**المسالك التي سلكها أبو داود وتظهر تأثره بالبخاري:**

١- الترجمة بصيغة الاستفهام.

**مثاله:** باب هل يرث المسلم الكافر[٢]؟. باب متى يؤمر الغلام بالصلاة[٣]؟ باب كيف الأذان[٤]؟. باب في كم تصلي المرأة[٥]؟.

وهذا المسلك موجود عند الإمام البخاري بشكل واضح لا يخفى على أحد، فقد كان كثيرًا ما يستخدم التراجم المصاغة بصيغة الاستفهام، فإذا هو مما تأثر به أبو داود بطريقة البخاري فيه.

---

(١) ينظر: الحديث والمحدثون (ص٤١١) وتاريخ الحديث ومناهج المحدثين (ص٢٦٦).
(٢) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الفرائض (٢/ ١٥).
(٣) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ١٢٧) تحت تفريع أبواب المساجد.
(٤) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ١٢٩) تحت تفريع أبواب الأذان.
(٥) أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ١٦٠) تحت تفريع أبواب الإمامة. وللاستزادة من الأمثلة ينظر سنن أبي داود كتاب الصلاة باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه؟ (١/٢٠٣) تحت تفريع أبواب استفتاح الصلاة، وباب كيف الجلوس في التشهد؟ (١/٢٢٨) تحت تفريع أبواب الركوع والسجود، وباب كيف الانصراف من الصلاة؟ (١/٢٤٨) تحت تفريع أبواب الركوع والسجود.

### مثاله عند البخاري:

باب هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض والغنم والزرع والأمتعة[(١)]؟.

٢- تراجم مظهرة للحكم الفقهي.

**مثاله:** باب في كراهية تمني الموت[(٢)].

- باب كراهية الذبح عند القبر[(٣)].

- باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية[(٤)].

- باب ما يستحب من حسن الظن بالله عند الموت[(٥)].

وهذا نظيره عند الإمام البخاري كثير؛ لأن هذا من المسالك التي استفادها أبو داود من البخاري.

### أمثلة وجوده عند البخاري:

- باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان[(٦)].

---

(١) ينظر البخاري في صحيحه كتاب الأيمان والنذور (١١/ ٥٩٣) من فتح الباري، وللاستزادة ينظر كتاب فرض الخمس: باب كيف قسم النبي ﷺ بني قريضة والنضير (٦/ ٢٢٧) من فتح الباري وكتاب الرقاق: باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم عن الدنيا (١١/ ٢٨١) من فتح الباري، وكتاب الأيمان والنذور باب كيف كانت يمين النبي ﷺ (١١/ ٥٢٢) من فتح الباري.

(٢) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الجنائز (٢/ ٦٧).

(٣) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الجنائز (٢/ ٩٢).

(٤) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الجنائز (٢/ ٤).

(٥) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الجنائز (٢/ ٦٩). وللاستزادة من الأمثلة ينظر سنن أبي داود كتاب الجنائز باب ما يستحب من تطهير ثياب الميت عند الموت (٢/ ٦٩)، وباب ما يستحب أن يقال عند الميت من الكلام (٢/ ٦٩)، وكتاب البيوع باب في كراهية اليمين في البيع (٢/ ١١٨).

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الحدود (١٢/ ٨٧) من فتح الباري.

- باب ما يكره من التناجش[١].

- باب ما ينهى من الخداع في البيوع[٢].

- باب ما يكره من الاحتيال في البيوع، ولا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلأ[٣].

**٣- تراجم تترجم بمعنى الحديث.**

**(أ)** مع اشتمالها على صيغة من صيغ الترغيب أو الترهيب.

**مثال لصيغة الترهيب:**

- باب التغليظ في الأيمان الفاجرة[٤].

- باب في التشديد في ترك الجماعة[٥].

- باب التشديد فمن يرفع قبل الإمام أو يضع قبله[٦].

**ومثال الترغيب:** باب التحريض على النكاح[٧].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الحيل (١٢/ ٣٣٦) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الحيل (١٢/ ٣٣٦) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الحيل (١٢/ ٣٣٥) من فتح الباري. وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب الحيل باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر (١٢/ ٣٤٢) وباب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون (١٢/ ٣٤٤) من فتح الباري.

(٤) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الأيمان والنذور (٢/ ٩٦).

(٥) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ١٤١) تحت تفريع أبواب الأذان.

(٦) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ١٥٧) تحت تفريع أبواب الإمامة. وللاستزادة من الامثلة ينظر في كتاب الصلاة باب التشديد فيمن حفظ القرآن ثم نسيه (١/ ٣٤٣) تحت تفريع أبواب الوتر، وكتاب الطلاق باب التغليظ في الانتفاء (١/ ٥٢١) تحت تفريع أبواب الطلاق، وكتاب الصوم باب التغليظ في من أفطر عمدًا (١/ ٥٥٣).

(٧) ينظر: أبو داود في سننه كتاب النكاح (١/ ٤٧٠).

- باب في فضل القفل في سبيل الله تعالى[١].

- باب فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم[٢].

ونظير هذا عند البخاري كثير، فهو مسلك من المسالك التي سلكها البخاري في كتابه، وسار على خطاها أبو داود بعد ذلك.

**أمثلة على نظيره عند البخاري:**

**صيغة الترغيب:** - باب فضل من يصرع من الريح[٣].

-باب فضل من ذهب بصره[٤]. - باب فضل صلة الرحم[٥].

**وأمثلة صيغ الترهيب عند الإمام البخاري:**

- باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه[٦]. - باب الحذر من الغضب[٧].

- باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم[٨].

---

(١) نظر: أبو داود في سننه كتاب الجهاد (١/ ٥٧٣).

(٢) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الجهاد (١/ ٥٧٦). وللاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب الجهاد باب في فضل الرباط (١/ ٥٧٦)، وباب في فضل الحرس في سبيل الله (١/ ٥٧٦)، وباب فضل الشهادة (١/ ٥٨١)، وكتاب الزكاة باب فضل سقي الماء (١/ ٣٩٢).

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب المرضى (١٠/ ١١٤) من فتح الباري.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب المرضى (١٠/ ١١٥) من فتح الباري.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الأدب (١٠/ ٤١٤) من فتح الباري.

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الأدب (١٠/ ٤٤٣) من فتح الباري.

(٧) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الأدب (١٠/ ٥١٨) من فتح الباري.

(٨) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب المظالم (٥/ ١٠٠) من فتح الباري. وللاستزادة ينظر تكاب الجزية باب ما يحذر من الغدر (٦/ ٢٧٧) من فتح الباري، وكتاب الأيمان والنذور باب إثم من لا يفي بالنذر (١١/ ٥٨٠) من فتح الباري.

**(ب)** ومنها الترجمة بمعنى الحديث مع استخدام صيغة خبرية عامة.

**مثاله:** باب في الولاء[(١)].

- باب في الحلف[(٢)]. - باب السواك[(٣)].

- باب في الاستبراء[(٤)]. وهذا نظيره عند الإمام البخاري كثير كما سبق الإشارة إليه.

**مثاله:** باب ما يذكر في السكين[(٥)].

باب ما جاء في الوتر[(٦)].

فهذا يؤكد أن هذا المسلك قد تأثر به أبو داود من كتاب صحيح البخاري.

**٤-** تراجم مصدرة بصيغة لا يجزم فيها بالحكم.

**مثاله:** باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية[(٧)].

باب من رأى القراءة إذا لم يجهر الإمام بقراءته[(٨)].

باب من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الإمام[(٩)].

---

(١) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الفرائض (١٠/ ٤١٤).

(٢) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الطهارة (٢/ ١٩).

(٣) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الفرائض (١/ ٢٤).

(٤) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الطهارة (١/ ٢٣). وللاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب الطهارة باب التيمم (١/ ٨٧) تحت أبواب التيمم، وكتاب الطهارة باب في الاستنثار (١/ ٤٤) وكتاب الصلاة باب الإقامة (١/ ١٣٤) تحت تفريع أبواب الأذان، وباب في التثويب (١/ ١٤٠) تحت تفريع أبواب الأذان.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الجهاد (٦/ ١٠٢) من فتح الباري.

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الوتر (٢/ ٤٧٧) من فتح الباري.

(٧) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الأيمان والنذور (٢/ ١٠٦).

(٨) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ٢٠١).

(٩) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الصلاة (١/ ٢٠٠).

باب من قال: تغتسل من طهر إلى طهر[١].

باب من قال: المستحاضة تغتسل من طهر إلى طهر[٢].

وهذا نظيره عند البخاري كثير: **مثاله:** باب من رأى أن صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة مقسومًا كان أو غير مقسوم[٣].

باب من قال ليس على المحصر بدل[٤].

باب من رأى إذا اشترى طعامًا جزافًا ألا يبيعه حتى يؤويه إلى رحله[٥].

باب من قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى[٦].

باب من رأى صاحب الحوض والقربة أحق بمائه[٧].

٥- الباب المجرد من الترجمة.

**مثاله:** ما أورده في كتاب الحروف والقراءات.

باب[٨]، ثم أورد بعض الأحاديث التي تخبر عن قراءة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لبعض الآيات القرآنية.

---

(١) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الطهارة (١/ ٨٢).

(٢) ينظر: أبو داود في سننه كتاب الطهارة (١/ ٨٣). وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب الصلاة باب من رأى التخفيف فيها (١/ ١٩٧) تحت تفريع أبواب استفتاح الصلاة، وباب من قال يتم على أكبر ظنه (١/ ٢٤٥) تحت تفريع أبواب الركوع والسجود، وباب من قال: يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم الذين خلفه فيصلون ركعة ثم يجيء الآخرون إلى مقام هؤلاء فيصلون ركعة (١/ ٢٩٢) تحت تفريع أبواب صلاة السفر.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الشرب والمساقاة (٥/ ٢٩) من فتح الباري.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب المحصر (٤/ ١٠) من فتح الباري.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الاعتكاف (٤/ ٣٥٠) من فتح الباري.

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الشرب والمساقاة (٥/ ٣١) من فتح الباري.

(٧) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الشرب والمساقاة (٥/ ٤٢) من فتح الباري.

(٨) ينظر: أبو داود في سننه في كتاب الحروف والقراءات (٢/ ٢٤٧).

**مثال آخر:** ما أورده في كتاب المهدي.

باب[١]، وأورد تحته الأحاديث التي تدور حول هذا الموضوع.

ونظيره عند البخاري:

باب[٢] عقب باب حديث الغار.

## رابعًا: الإمام الحاكم النيسابوري:

### الإمام الحاكم النيسابوري وعلاقته بالبخاري:

هو محمد بن عبد الله بن أحمد بن حمدويه النيسابوري الشافعي. ولد يوم الإثنين ثالث شهر ربيع الأول، سنة احدى وعشرين وثلاث مئة بنيسابور.

وقد طلب العلم منذ صغره بعناية والده وخاله، وأول سماعه كان في سنة ثلاثين وثلاث مئة، وهذا يعني أنه كان له من العمر تسع سنين. وقد استملى على أبي حاتم بن حبان في سنة أربع وثلاثين وثلاث مئة، أي أن له من العمر ثلاث عشرة عامًا، وكانت أول رحلة له في طلب العلم سببًا في إدراك أعالي الأسانيد سواء من العراق أو خراسان أو ما وراء النهر، وسمع من ألفي شيخ[٣].

وقد أثنى العلماء عليه أيما ثناء، فقد قال عنه الخطيب البغدادي «وكان من أهل العلم والفضل والمعرفة والحفظ وكان ثقة»[٤]، وقال عنه الذهبي[٥]: «الإمام

(١) ينظر: أبو داود في سننه في كتاب المهدي (٢/ ٣١٤).
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب أحاديث الأنبياء (٦/ ٥١١) من فتح الباري.
(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٧١).
(٤) تاريخ بغداد (٥/ ٤٧٣).
(٥) هو: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، شمس الدين، أبو عبد الله، حافظ مؤرخ علامة محقق، ولد عام (٦٧٣هـ)، طاف كثيرًا بالبلدان، وكف بصره، له تصانيف كثيرة تقارب المئة، وتوفي عام (٧٤٨هـ). ينظر: الأعلام (٥/ ٣٢٦).

الحافظ الناقد العلامة شيخ المحدثين، صنف وخرج وجرح وعدل وصحح وعلل وكان من بحور العلم، الحافظ الكبير إمام المحدثين»[(١)].

من أهم مؤلفاته (المستدرك على الصحيحين)، و(تاريخ نيسابور)، و(العلل ومعرفة علوم الحديث) وغيره[(٢)].

وأما عن علاقة الحاكم بالبخاري فلم يكونا متعاصرين، فلقد كان البخاري من أهل القرن الثالث والحاكم من أهل القرن الرابع وأوائل الخامس، لكن هذه العلاقة تبرز في كونه ألف كتابًا وثيق الارتباط بكتاب البخاري، فقد أراد أن يستدرك على الصحيحين في كتابهما، وعكف عليه فترة من الزمن فلابد أن يظهر تأثر الحاكم بالبخاري في كتابه المستدرك[(٣)]، وسيظهر هذا فيما سأتناوله بعد قليل.

### بين يدي كتابه المستدرك على الصحيحين:

من المعلوم أن عنوان الكتاب يكشف عن محتواه فالحاكم سمى كتابه (المستدرك على الصحيحين)، وكتب المستدركات عند أهل الحديث لها مفهوم خاص واصطلاح معين، فهي: الكتب التي تُعنى بجمع الأحاديث التي تكون على شرط أحد المصنفين، ولم يخرجها في كتابه، وبما أن البخاري ومسلم لم يستوعبا الصحيح في كتابهما ولا التزماه؛ لذلك عني الحاكم بالاستدراك عليهما، وتجميع الأحاديث التي تكون على شرطهما أو شرط أحدهما ولم يخرجاها في كتابيهما[(٤)]).

---

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٣، ١٦٥).
(٢) ينظر: الأعلام (٦/ ٢٢٧).
(٣) ينظر سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٧١).
(٤) ينظر: تدريب الراوي (١/ ٨٠)، والحديث والمحدثون لأبي (ص٤٠٧)، وتوجيه النظر إلى أصول أهل الأثر لطاهر الجزائري (ص١٣٧).

**أسباب تأليفه للكتاب:**

ذكر الحاكم في مقدمة كتابه المستدرك السبب الدافع له على تأليفه لهذا الكتاب، ويمكن أن نجمل هذه الأمور بما سيأتي:

١- أن البخاري ومسلمًا صنفا في الصحيح كتابين مهذبين، ولكنهما لم يقولا أنه لم يصح من الحديث غير ما أخرجاه. أي أنه رأى أنه يمكن أن يؤلف كتابًا في الصحيح زائدًا على ما في الصحيحين، لأن البخاري ومسلم لم يريدا حصر الحديث الصحيح فيما أخرجاه.

٢- أنه ظهر في عصره جماعة من المبتدعة يهتمون برواة الآثار، ويدعون أن جميع ما يصح من الحديث لا يبلغ عشرة آلاف حديث التي هي مجموع أحاديث الصحيحين تقريبًا، فالح عليه أهل العلم في عصره على الرد على هؤلاء المبتدعة.

٣- أن جماعة من أعيان أهل العلم بنيسابور وغيرها سألوه أن يجمع كتابًا يشتمل على أحاديث مروية بأسانيد يحتج البخاري ومسلم بمثلها.

فهذه الأسباب هي التي دفعت الحاكم إلى تأليف كتابه المستدرك(١).

**موضوع كتابه:** موضوع كتابه يدور حول إخراج الأحاديث التي يرى أنها صحيحة على شرط الشيخين أو شرط أحدهما ولم يخرجاها في كتابيهما، لكنه كان متساهلًا في حكمه على كثير من الأحاديث؛ لذلك تعقبه الذهبي في كتابه التلخيص،

---

(١) ينظر: مقدمة الحاكم أبو عبد الله النيسابوري في كتابه المستدرك على الصحيحين (ص١٤٦). ومناهج المحدثين (ص١٩٤).

وقد قال ابن حجر مقررًا لما وقع منه من تساهل ومعللًا له بقوله: «إنما وقع للحاكم التساهل لأنه سود الكتاب لينقحه فأعجلته المنية»(١).

**طريقة التصنيف:** لم يفصح الحاكم في مطلع كتابه على اعتبار تقسيمه له، وإنما هو يقول في مطلع الكتاب: «من الأحاديث التي مدخلها (كتاب الإيمان) أخبرنا.....» ثم يقول في آخر (كتاب الإيمان).... «هذا آخر كتاب الإيمان».

ثم يقول: «كتاب العلم»، ومثله هذا في آخر كتاب العلم، وأول كتاب «الطهارة».

ومن ينظر في إيراده يعلم أنه اقتفى في الغالب آثار البخاري في ترتيب الكتب والأبواب، فقد قسم كتابه إلى ثلاثة وخمسين كتابًا، والكتاب إلى أبواب أعطى كل باب عنوانًا خاصًا به، وأحيانًا يجمع بين الأبواب المتقاربة بقوله « أخبار في كذا».

ومن هنا يظهر أنه متتبع في الترتيب للبخاري فوق ما هو لمسلم، وقد أحسن وأجاد في هذا؛ لأن الناس لم يختلفوا في أن البخاري أفقه من مسلم، ووضع الأبواب يحتاج إلى فقيه من خلال الترجمة(٢).

ومن الأدلة الواضحة التي تثبت تتبعه للبخاري قوله في آخر كتاب البيوع: «هذا آخر ما أدى إليه اجتهادي من الزيادة في (كتاب البيوع) على ما أخرجه الإمامان أبو عبد الله البخاري، وأبو الحسين القشيري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا(٣)، وقد ذكرت في ضمن هذا الكتاب(٤) كتبًا قد ترجمها البخاري في آخر كتاب البيوع منها: كتاب السلم، وكتاب

---

(١) تدريب الراوي (١/ ٨١).
(٢) ينظر: المستدرك على الصحيحين (١/ ٩٩- ١٠٠) في المقدمة.
(٣) هو الإمام مسلم.
(٤) كتاب البيع.

الشفعة، وكتاب الإجارة، وكتاب الحوالة...»، ثم قال: «وإنما شرحتها في آخر هذا الكتاب لئلا يتوهم متوهم أني أخليت كتاب البيوع عن هذه الكتب، والله المعين على ما أوصله من تتبع آثار الإمامين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهو حسبي ونعم الوكيل»[(١)].

فهذا يؤكد أنه أراد إخراج مستدركات على سائر الكتب التي وضعت في صحيحي البخاري ومسلم[(٢)]، ويؤكد أنه تتبع آثار الإمامين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حتى في طريقة تصنيف الكتاب، وتتبع طريقة البخاري بالذات حتى في صياغة الأبواب، أما عن مسلم فإنه لم يضع تراجم لأبوابه، ولعل هذا يتضح بصورة جلية عندما تتبعنا المسالك التي يسلكها الحاكم في ترجمته لأبواب كتابه، فيظهر محاولته في أن يشابه البخاري في كثير من المسالك وإن كان لم يصل إلى حد البراعة الفقهية التي وصل إليها البخاري في ترجمته للأبواب.

## المسالك التي سلكها الحاكم في كتابه وسار فيها على نهج مسالك البخاري في ترجمته لأبواب صحيحة:

١- تراجم مصدرة بآيات قرآنية. مثاله: ﴿ خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ ﴾[(٣)].

- باب ﴿لِكُلِّ ٱمۡرِيٍٕ مِّنۡهُمۡ يَوۡمَئِذٖ شَأۡنٞ يُغۡنِيهِ﴾[(٤)].

ونظيره عند البخاري كثير. مثاله: باب ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلّٗى ﴾[(٥)].

- باب: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡ ﴾[(٦)].

(١) المستدرك على الصحيحين، كتاب البيوع (٢/ ٣٨٠- ٣٨١).
(٢) ينظر: المستدرك على الصحيحين (ص١٠٠) (في المدخل إلى المستدرك).
(٣) [الأعراف: ١٩٩] ينظر: الحاكم في مستدركه كتاب العلم (١/ ٣٣١).
(٤) ينظر: الحاكم في مستدركه كتاب الأموال (١/ ٧٨٠).
(٥) [البقرة: ١٢٥] ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الصلاة (١/ ٤٩٩) من فتح الباري.
(٦) [التوبة:٥] ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الإيمان (١/ ٧٥)، من فتح الباري.

- باب قول الله تعالى: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾[(١)].

ومنها تراجم مقرونة بآيات قرآنية مع تفسيرها.

**مثاله:** باب تفسير آية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾[(٢)].

- باب شرح: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾[(٣)].

- باب توضيح معنى: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾[(٤)].

- باب شرح: ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[(٥)].

ونظيره عند البخاري كثير ولكن بصورة مفسرة أكثر؛ لأنه يفسر بعض الكلمات الموجودة في الآية ويجعلها في الترجمة.

**مثاله:** باب ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ فارتقب: فانتظر[(٦)].

---

(١) [الإسراء:٨٥] ينظر: البخاري في صحيحه كتاب العلم (١/ ٢٢٣) من فتح الباري.

(٢) [الأعراف:١٧٢] ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب الإيمان (١/ ١٨٣).

(٣) [الأحزاب:٣٣] ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين (٣/ ٤١٦).

(٤) [النساء:١٢٣] ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم (٤/ ٢٢).

(٥) [آل عمران: ١١٠] ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب معرفة الصحابة (٥/ ١١٣) وللاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب الأهوال تشريح آية ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ﴾ [إبراهيم:٤٨] (٥/ ٧٨٨)، وكتاب التفسير باب شرح معنى ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ [النور:٣١] (٣/ ١١٠)، وباب شرح آية [النور:٣١] (٣/ ١١٠)، وباب شرح آية ﴿مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ [لقمان:٦] (٣/ ١٨٢).

(٦) [الدخان:١٠] ينظر: البخاري في صحيحه كتاب التفسير (٨/ ٥٧١) من فتح الباري.

- باب الدعاء والصلاة من آخر الليل، وقال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ كَانُواْ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مَا يَهۡجَعُونَ ﴾[١] أي: ينامون، ﴿ وَبِٱلۡأَسۡحَارِ هُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ ﴾[٢].

٢- تراجم مصدرة للحكم الفقهي.

**مثاله:** باب النهي الواضح عن تحصين الحيطان والنخيل[٣].

النهي عن جلود السباع[٤].

جواز أكل الميتة عند الاضطرار[٥].

النهي عن لبس الديباج والحرير والشرب في آنية الفضة والذهب[٦].

وهذا نظيره عند البخاري كثير.

باب ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم فيكل العلم إلى الله[٧].

باب النهي عن الاستنجاء باليمين[٨].

---

(١) [الذاريات:١٧]

(٢) [الذاريات:١٨] ينظر: البخاري في صحيحه كتاب التهجد (٣/ ٢٩) من فتح الباري وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب التفسير باب قوله: ﴿ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴾ [الإخلاص:٢]، والعرب تسمى أشرافها «الصمد»، قال أبو وائل هو السيد الذي انتهى سؤدده (٨/ ٧٣٩) من فتح الباري.

(٣) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب الأطعمة (٥/ ١٨٣).

(٤) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب الطهارة (١/ ٣٦١).

(٥) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب الأطعمة (٥/ ١٧٢).

(٦) ينظر الحاكم في مستدركه في كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم (٤/ ٣٣). وللاستزادة من الأمثلة ينظر في معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم باب النهي عن شكاية علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ (٤/ ١٠٦)، وكتاب الطب باب نهي النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عن قتل الضفدع (٥/ ٥٨٧)، وكتاب الأدب باب نهي النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أن يضع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مضطجع (٥/ ٣٨١).

(٧) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب العلم (١/ ٢١٧) فتح الباري.

(٨) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الوضوء (١/ ٢٥٣) من فتح الباري.

باب وجوب الصلاة في الثياب[١].

باب كراهية الصلاة في المقابر[٢].

باب كراهية التعري في الصلاة وغيرها[٣].

٣- تراجم مقتبسة للأحاديث جزءًا و كلًا.

مثال لتراجم مقتبسة بجزء من لفظ الحديث:

باب كل مسكر حرام[٤].

باب من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة[٥].

باب تفترق أمتي على ثلاث وسبعين في فرقة[٦].

باب كان رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتنفس في الإناء ثلاثًا[٧].

فكل هذه التراجم هي في الحقيقة مقتبسة بجزء من الأحاديث الواردة تحتها في الباب.

ونظيره عنده البخاري كثير.

**مثاله:** باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده[٨].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الصلاة (١/ ٤٦٥) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الصلاة (١/ ٥٢٨) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الصلاة (١/ ٤٧٤) من فتح الباري.

(٤) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب الأشربة(٥/ ٢٠٤).

(٥) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب الأشربة(٥/ ١٩٥).

(٦) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب الأشربة(١/ ١٥١).

(٧) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب الأشربة(٥/ ١٩١). وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب الأطعمة باب إن الله تعالى يجب أن يرى أثر نعمته على عبده (٥/ ١٨٥).

(٨) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الإيمان(١/ ٥٣) فتح الباري.

باب الحياء من الإيمان[(١)].

باب من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين[(٢)].

٤- التراجم المقتبسة للفظ الحديث كاملًا.

**مثاله:** باب ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان والا الفاحش ولا البذيء[(٣)].

باب من حلف بغير الله فقد كفر[(٤)].

باب اجتنبوا الخمر فإنها مفتاح كل شر[(٥)].

باب إن الله تعالى يوصيكم بالأقرب فالأقرب[(٦)].

ونظيره عند البخاري كثير.

**مثاله:** باب قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اللهم علمه الكتاب)[(٧)].

٥- تراجم صائغة لمعنى الحديث كاملًا أو جزءًا منه.

**مثاله:** باب الأمر بسؤال تجديد الإيمان[(٨)].

باب أفضل الرجال أبو بكر وأفضل النساء عائشة[(٩)].

---

(١) البخاري في صحيحه كتاب الإيمان(١/ ٧٤) من فتح الباري.

(٢) البخاري في صحيحه كتاب الإيمان(١/ ١٦٤) فتح الباري.

(٣) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب الإيمان (١/ ١٦٠).

(٤) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب الإيمان (١/ ٦٩).

(٥) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب الأشربة (٥/ ٢٠١).

(٦) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب البر والصلة (٥/ ٢٠٩). وللاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب الأطعمة باب الطعام الشاكر مثل الصائم الصابر (٥/ ١٨٧) وكتاب معرفة الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ باب لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثال حبة من خردل من كبر (٤/ ٥١٤).

(٧) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب العلم (١/ ١٦٩) من فتح الباري.

(٨) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب الإيمان (١/ ١٤٩).

(٩) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب معرفة الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ (٥/ ١٥).

باب مجيء مال البحرين وإعطاء النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ منه العباس[(١)].

باب الجمال في الرجال اللسان[(٢)].

باب ذكر حفظ أبي هريرة[(٣)].

ونظيره عند البخاري:

**مثاله:** - باب إطعام الطعام من الإسلام[(٤)].

- باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه[(٥)].

- باب حب الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من الإيمان[(٦)].

- باب علامة الإيمان حب الأنصار[(٧)].

- باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال[(٨)]. - باب علامة المنافق[(٩)].

ومنها تراجم بمعنى الحديث مع اشتمالها على صيغة من صيغ الترغيب أو الترهيب.

**مثال الترغيب:**

- باب فضيلة كفاف العيش والقناعة[(١٠)].

---

(١) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب معرفة الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ (٤/ ٣٩٤).

(٢) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب معرفة الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ (٤/ ٣٩٥).

(٣) ينظر: الحاكم في مستدركه في كتاب معرفة الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ (٤/ ٦٥٣).

وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب معرفة الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ باب محاكمة العباس وعمر بن الخطاب إلى حذيفة (٤/ ٣٩٩).

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الإيمان (١/ ٥٥) من فتح الباري.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الإيمان (١/ ٥٦) من فتح الباري.

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الإيمان (١/ ٥٨) من فتح الباري.

(٧) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الإيمان (١/ ٦٢) من فتح الباري.

(٨) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الإيمان (١/ ٧٢) من فتح الباري.

(٩) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الإيمان (١/ ٨٩) من فتح الباري.

(١٠) ينظر: الحاكم في مستدركة كتاب الإيمان (١/ ١٩٤).

- باب فضيلة طالب العلم(١).
- باب فضيلة إطعام الطعام(٢).
- باب فضل تأديب الأولاد(٣).

**مثال الترهيب:**

- باب مذمة حب المال(٤).
- باب التشديد في ترك الصلاة(٥).
- باب التوبيخ لمن كان له مال فلم يضح(٦).
- باب التشديد في إتيان الكاهن وتصديقه(٧).

وهذا نظيره عند البخاري كثير مثال صيغة الترغيب:

- باب فضل استقبال القبلة(٨).
- باب فضل من استبرأ لدينه(٩).

---

(١) ينظر: الحاكم في مستدركه كتاب معرفة الصحابة (٤/ ٦٥٢).
(٢) ينظر: الحاكم في مستدركة كتاب الأطعمة (٥/ ١٧٨).
(٣) ينظر: الحاكم في مستدركة كتاب الأدب (٥/ ٣٧٣). وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب التوبة والإنابة فضل ذكر الله (٥/ ٣٦٩)، وباب ذكر فضيلة الاستغفار (٥/ ٣٧٢).
(٤) ينظر: الحاكم في مستدركة كتاب الأدب (٤/ ٥١٩).
(٥) ينظر: الحاكم في مستدركه كتاب الإيمان (١/ ١٥٢).
(٦) ينظر: الحاكم في مستدركه كتاب الأضاحي (٥/ ٣٢٨).
(٧) ينظر: الحاكم في مستدركه كتاب الإيمان (١/ ١٥٣)، وللاستزادة من الأمثلة ينظر في كتاب الإيمان باب التشديد في قتل المؤمن (١/ ١٧٠) وكتاب العلم باب مذمة تعلم علم الدين لغرض الدنيا (١/ ٢٧١).
(٨) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الصلاة (١/ ٤٩٦) من فتح الباري.
(٩) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الإيمان (١/ ١٢٦) من فتح الباري.

- باب فضل العلم[١].

- باب فضل من عَلِمَ وَعَلَّمَ[٢].

مثال صيغة الترهيب عند البخاري:

إثم من كذب على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[٣].

الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم[٤].

باب ما يحذر من الغدر[٥].

**٦-** تراجم مصدرة بصيغة الاستفهام.

**مثاله:** باب هل للإسلام من منتهى[٦].

**مثال آخر:** باب هل رأى محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ربه[٧].

وهذا المسلك عند البخاري بشكل أوسع مما هو عند الحاكم.

ومثاله عند البخاري:

باب كيف بدء الحيض[٨].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب (١/ ١٤٠) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب العلم (١/ ١٧٥) من فتح الباري. وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب العلم باب تحريض النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا من وراءهم (١/ ١٨٣) وكتاب الوضوء باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء (١/ ٢٣٥) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحة كتاب العلم (١/ ١٩٩) من فتح الباري.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحة كتاب المظالم (٥/ ١٠٠) من فتح الباري.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحة كتاب الصوم (١/ ٢٠٥) من فتح الباري.

(٦) ينظر: الحاكم في مستدركة في كتاب الإيمان (١/ ١٩٤).

(٧) ينظر: الحاكم في مستدركة في كتاب الإيمان (١/ ٢٤٠).

(٨) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحيض (١/ ٤٠٠) من فتح الباري.

باب هل تصلي المرأة في ثوب حاضت فيه[١].

باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة[٢].

باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء[٣].

## خامسًا: الإمام البيهقي:

### الإمام البيهقي وعلاقته بالبخاري:

هو: أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى أبو بكر البيهقي، نسبة إلى بيهق[٤]؛ لأنه أقام فيها، ولد في شعبان سنة أربعة وثمانين وثلاثمائة.

وقد طلب العلم في سن صغيرة فكان أول سماع له وهو ابن خمس عشرة سنة على يد شيخه أبي الحسن محمد الحسين العلوي[٥] الذي كان من أكبر شيوخه، وسمع أيضًا من أبي عبد الله الحاكم.

وقد اشتغل بالتصنيف بعد أن صار أوحد زمانه، وفارس ميدانه، وأحذق المحدثين، أحدهم ذهنًا، وأجودهم قريحة، حتى بلغت تصانيفه ألف جزء. وقد قال عنه الذهبي:

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحيض (١/ ٤١٢) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الحيض (١/ ٤١٩) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٤٥٨) من فتح الباري. وللاستزادة ينظر كتاب الإيمان والنذور باب هل يدخل في الإيمان والنذور، الأرض والغنم والزروع (١١/ ٥٩٣) وكتاب كفارات الإيمان باب متى تجب الكفارة على الغنى والفقير (١/ ٥٩٥) من فتح الباري.

(٤) بيهق: هي عدة قرى تبعد عن نيسابور بحوالي يومين. أصلها بالفارسية بيهق ومعناها الأجود. ينظر: معجم البلدان (١/ ٥٣٧- ٥٣٨).

(٥) هو: محمد بن الحسين بن داود بن علي بن علوي النيسابوري، أبو الحسين، كان صاحب همة عالية وعبادة ظاهرة، كانت وفاته عام (٤٠١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ٩٨).

كان البيهقي واحد زمانه، وفرد أقرانه، وحافظ أوانه[(١)]، وقيل عنه إنه لو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهبًا يجتهد فيه لكان قادرًا على ذلك؛ لسعة علومه ومعرفته بالاختلاف.

**ومن مؤلفاته:** السنن الكبرى، ومعرفة السنن والآثار، وشعب الإيمان، والدعوات الكبير، والسنن الصغرى.

وتوفي البيهقي في العاشر من جماد الأول سنة ثمان وخمسين وأربع مئة بنيسابور[(٢)].

ولا غرابة في أن يكون للبيهقي علاقة بالبخاري فقد كان تلميذًا لأبي عبدالله الحاكم النيسابوري الذي ارتبط بصحيح البخاري بما استدرك على الصحيحين، وبما تجلى في تراجمه من تأثر كبير بالبخاري، فتأثر التلميذ البيهقي بما تأثر به شيخه ليس بالأمر المستبعد أو المستغرب، فضلًا عن أن صحيح البخاري كتاب لا يستغني عنه أي محدث من المحدثين في قطر من أقطار العالم الإسلامي، بل كل من صنف على طريقة الأبواب لابد أن يكون له حظ من الاستفادة والانتفاع بما فعله البخاري في كتابه الصحيح، وهذا ما سيجلى بعد قليل في المسالك التي سلكها البيهقي مقتفيًا فيها آثار البخاري في ترجمته لأبواب صحيحه.

**بين يدي كتابه السنن الكبرى:** يعد هذا الكتاب من أجل مصنفات البيهقي وأعظمها، وأكثرها منفعة. وقد أثنى عليها العلماء أيما ثناء، فقد قال السبكي عنه:

---

(١) طبقات الشافعية (٤/ ١٠).

(٢) ينظر: طبقات الشافعية (٤/ ٩) وسير أعلام النبلاء (١٨/ ١٦٩) ومقدمة السنن الكبرى (١/ ٢٢) وفيات الأعيان (١/ ٧٥) والأعلام (١/ ١١٦).

«ما صنف في علم الحديث مثله تهذيبًا وترتيبًا وجودة»[١]، وقال عنه الذهبي: «ليس لأحد مثله»[٢].

وكان البيهقي من المؤيدين للمذهب الشافعي بشكل واضح، حتى قال عنه الجويني[٣]: «ما من فقيه شافعي إلا وللشافعي عليه منة إلا أبا بكر البيهقي: فإن المنة له من الشافعي لتصانيفه في نصرة مذهبه»[٤]؛ لذا فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٥]: «البيهقي أعلم اصحاب الشافعي بالحديث، وأنصرهم للشافعي»[٦].

ومن الملاحظ أن كتاب السنن الكبرى قد لقي من تقدير الناس وإقبالهم الشيء الكثير، ولقد رأى محمد بن عبد العزيز المروزي[٧] في المنام: كأن تابوتًا علا في السماء يعلوه نور فقال: ما هذا؟ فقيل له: هذه تصانيف أحمد البيهقي[٨].

ولا يختلف اثنان أن السنن الكبرى من أعظم تصانيفه قدرًا، وأغزرها فائدة.

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى (٤/ ٩).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٦٦).

(٣) **الجويني**: هو شيخ الشافعية، أبو محمد، عبد الله بن يسوف الجويني وكان فقهيًّا ونحويًّا مفسرًا وهو صاحب وجه في المذهب. توفي سنة (٤٣٨هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ٦١٧، ٦١٨).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٦٨).

(٥) ابن تيمية هو: تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، أبو العباس، ولقد في حران سنة (٦٦١هـ) آية في التفسير والأصول، أفتى ودرس وهو دون العشرين وتوفي سنة (٧٢٨هـ). ينظر الأعلام (١/ ١٤٤).

(٦) مقدمة في كتاب السنن الكبرى (١/ ٢٢).

(٧) هو: محمد بن عبد العزيز ابن أبي رزمية المروزي، أبو عمرو، ثقة، مات تقريبًا عام (٢٤٠هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٩/ ٢٧٨).

(٨) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٦٨).

**طريقة التصنيف:** تتلخص طريقة التصنيف أنه قسم كتابه إلى عدة كتب، والكتب إلى عدة أبواب، وأعطى لكل كتابٍ عنوانًا وترجمة له، وكذلك أعطى لكل باب من الأبواب عنوانًا وترجمة خاصة به.

وعلى هذا يظهر أنه نهج منهج من قبله من العلماء الذين كان للبخاري فضل عليهم في هذا، فقد كانت التراجم عند البيهقي تنقسم إلى قسمين:

١- **ترجمة عامة:** وهو العنوان الذي يضعه للكتاب، وتندرج تحته عدة أبواب تشترك جميعها في مضمون عنوان الكتاب، ويلاحظ عليه أنه يفرع الكتاب عدة فروع عندما يشتمل الكتاب على أبواب متناسقة تحت موضوع واحد ينبه على الفرع بقوله (جماع أبواب كذا)، فهو يجمع بين الأبواب المتناسقة تحت فرع معين يعطيه عنوانًا معينًا.

**مثاله:** قال تحت كتاب الصلاة:

جماع أبواب استقبال القبلة[١]، وذكر تحته عدة أبواب.

ثم قال جماع أبواب صفة الصلاة[٢]، وذكر تحته عدة أبواب.

ثم قال جماع أبواب الكلام في الصلاة[٣]، وذكر تحته عدة أبواب.

ثم قال جماع أبواب ما يجوز من العمل في الصلاة[٤]، وذكر تحته عدة أبواب.

ثم قال جماع أبواب سجود التلاوة[٥]، وذكر تحته عدة أبواب.

---

(١) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الصلاة (٢/ ٣)

(٢) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الصلاة (٢/ ٢٢).

(٣) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الصلاة (٢/ ٣٤٦).

(٤) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الصلاة (٢/ ٣٦٥).

(٥) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الصلاة (٢/ ٢/ ٤٤٢).

ثم قال جماع أبواب سجود السهو وسجود الشكر[١]، وذكر تحته عدة أبواب.

وهكذا وعندما لا يتوفر لديه أبواب كثيرة متناسقة تحت موضوع واحد لا يجد حاجة إلى ذكر التفريع ويكتفي بالترجمة العامة.

**مثاله:** كتاب الطهارة[٢]، وذكر تحته عدة أبواب دون أن يفرع بقوله (جماع أبواب كذا).

٢- الترجمة الخاصة: وهي التبويب والعنوان الذي يعطي لكل باب من الأبواب ليناقش مسألة خاصة من مسائل الكتاب.

**مثاله:** كتاب الطهارة (هذه الترجمة العامة).

ثم ذكر تحتها عدة أبواب (وهي التراجم الخاصة)، منها:

- باب التطهير بماء البحر[٣].
- باب التطهير بالعذب منه والأجاج[٤].
- باب منع التطهير بالنبيذ[٥].
- باب التطهير بماء السماء[٦].
- باب التطهير بماء الثلج والبرد والماء البارد[٧].

---

(١) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الصلاة (٢/ ٤٦٧).
(٢) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٥).
(٣) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ٥).
(٤) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ٧).
(٥) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ٨)
(٦) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ٨).
(٧) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ٩).







**أما عن المسالك التي سلكها والتي تؤكد تأثره بمسالك البخاري فمنها:**

١- تراجم تبرز الحكم الفقهي:

**مثال:** باب كراهة الطهير بالماء المشمس[(١)].

باب النهي عن الإناء المفضض[(٢)].

باب إيجاب المسح بالرأس وإن كان متعممًا[(٣)].

باب الرخصة في البداءة باليسار[(٤)].

باب النهي عن التخلي في طريق الناس وظلهم[(٥)].

ونظيره عند البخاري كثير.

**مثاله:** باب ما يكره من التناجش[(٦)].

باب كراهية الصلاة في المقابر[(٧)].

باب كراهية التعري في الصلاة وغيرها[(٨)].

باب وجوب الصلاة في الثياب[(٩)].

---

(١) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ١٠)

(٢) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ٤٥).

(٣) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ١٠٠).

(٤) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ١٤٠).

(٥) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ١٥٨) وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب الطهارة باب النهي عن البول في الثقب (١/ ١٦٠)، وباب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها لغائط أو بول (١/ ١٤٧)، وباب نهي الجنب عن قراءة القرآن (١/ ١٤٢)، وباب وجوب الغسل بالتقاء الختانين (١/ ٢٥٢).

(٦) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الجليل (١٢/ ٣٣٦) من فتح الباري.

(٧) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الجليل (١/ ٥٢٨) من فتح الباري.

(٨) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الجليل (٤٧٤) من فتح الباري.

(٩) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الجليل (١/ ٤٦٥) من فتح الباري. وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب العلم باب ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم فيكل العلم إلى الله (١/ ٢١٧).

٢- تراجم أشارت إلى الأخذ بالقياس.

باب الرجل يتأخر سجوده عن سجدتي الإمام بالزحام فيجوز قياسًا على تأخر أحد الصفين عن الإمام في سجدتي صلاة الخوف[(١)].

باب جلوس الإمام حين يطلع على المنبر ثم قيامه وخطبته خطبتين بينهما جلسه خفيفة قياسًا على خطبتي الجمعة وقد مضت الأخبار الثابتة فيها[(٢)].

والترجمة خاصة بالجلوس في صلاة العيدين قياسًا على خطبة الجمعة.

باب من قال يسقط كل حق لله تعالى بالتوبة قياسًا على آية المحاربة[(٣)].

ونظيره عند البخاري:

باب من شبه أصلًا معلومًا بأصل مبين وقد بين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حكمها ليفهم السائل[(٤)].

٣- تراجم مصدرة بصيغة الاستفهام

**مثاله:** باب كيف التيمم[(٥)]؟

باب كيف المسح على الخفين[(٦)]؟

باب هل يكتفي بغسل الجناية عن غسل الجمعة إذ لم ينوها مع الجنابة[(٧)]؟

---

من فتح الباري، وكتب الوضوء باب النهي عن الاستنجاء باليمين (١/ ٢٥٣) من فتح الباري.

(١) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الجمعة (٣/ ٢٦٠).

(٢) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب صلاة العيدين (٣/ ٤٢٠).

(٣) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب السرقة (٨/ ٤٩٤) تحت جماع أبواب ما لا يقطع فيه.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (١٣/ ٢٩٦) من فتح الباري.

(٥) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ٣١٥) تحت جماع أبوب التيمم.

(٦) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ٤٣٤).

(٧) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ٤٤٦).




باب كم بين الأذان والإقامة[١]؟

باب متى يقوم المأموم[٢]؟

باب كيف قراء المصلي[٣]؟

نظيره عند البخاري:

**مثاله:** باب هل يقوم كسفت الشمس أو خسفت[٤]؟

باب كم أقام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حجته[٥]؟

باب كيف حول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظهره إلى الناس[٦]؟

٤- تراجم بآيات قرآنية.

**مثالها:** باب: ﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾[٧].

باب: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾[٨].

---

(١) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب لصلاة (١/ ٣٠) تحت جماع أبواب صفة الصلاة.

(٢) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب لصلاة (١/ ٣١).

(٣) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الصلاة (٢/ ٧٦) تحت جماع أبواب صفة الصلاة. وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب الصلاة باب كيف القيام من الركوع (٢/ ١٤٠) تحت جماع أبواب صفة الصلاة، وباب أين يضع يديه في السجود (٢/ ١٦٠) تحت جماع أبواب صفة الصلاة.

(٤) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الكسوف (٢/ ٥٣٥) من فتح الباري.

(٥) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب تقصير الصلاة (٢/ ٥٦٥) من فتح الباري.

(٦) البخاري في صحيحه كتاب الاستسقاء (٢/ ٥٤١) من فتح الباري. وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب الأذان باب كيف يعتمد على الأرض إذا قام من الركعة (٢/ ٣٠٣) من فتح الباري.

(٧) [البقرة: ١٩٦] ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الحج (٥/ ٣٥) تحت جماع أبواب الاختيار في إفراد الحج والتمتع بالعمرة.

(٨) [البقرة: ١٩٧] وينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الحج (٥/ ١٠٧) تحت جماع أبواب ما يجتنبه المحرم.

بـاب: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ﴾[(١)].

باب: ﴿ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ﴾[(٢)].

ونظيره عند البخاري: باب قول الله تعالى: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ﴿٦﴾ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ﴾[(٣)].

باب قول الله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا ﴾[(٤)].

٥- ومنها تراجم مقرونة بآيات قرآنية مع تفسيرها.

**مثاله:** باب أول وقت الظهر، قال الله جل ثناؤه: ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ ﴾[(٥)]، قال الشافعي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: دلوك الشمس زوالها[(٦)].

**مثال آخر:** باب وجوب ستر العورة للصلاة وغيرها، قال الله جل ثناؤه: ﴿ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾[(٧)]، قال الشافعي: فقيل والله أعلم الثياب وهو يشبه ما قيل. قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(٨)]: وهذا قول طاووس، وقال مجاهد: ما وارى عورتك ولو عباءة[(٩)].

---

(١) [الطلاق:٧] وينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب النفقات (٧/ ٧٧١).
(٢) [الفتح:٢٩]. وينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (٢/ ٤٠٦) تحت جماع أبواب الخشوع في الصلاة والإقبال عليها.
(٣) [الليل:٥-١٠]. البخاري في صحيحه كتاب الزكاة (٣/ ٣٠٤) من فتح الباري.
(٤) [إبراهيم:٣٥]. البخاري في صحيحه كتاب الحج (٣/ ٤٥٤) من فتح الباري.
(٥) [الإسراء:٧٨].
(٦) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (١/ ٥٣٦).
(٧) [الأعراف:٣١].
(٨) يعني: البيهقي.
(٩) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (٢/ ٣١٥) تحت جماع أبواب لبس المصلي.

**مثال ثالث:** باب سهم الرقاب، قال الله تعالى: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾، قال الشافعي: يعني المكاتبين والله أعلم(١).

**مثال رابع:** باب لم يكن له أن يتعلم شعرًا ولا يكتب، قال الله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾(٢)، وقال: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ﴾(٣)، قال بعض أهل التفسير: الأمي الذي لا يقرأ الكتاب ولا يخط بيمنه(٤).

**ونظير هذا عند البخاري كثير:**

**مثاله:** باب ﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِي ٱلْخِيَامِ﴾(٥)، وقال ابن عباس: حور: سود الحدق، وقال مجاهد: مقصورات: محبوسات، قصر طرفهن وأنفسهن على أزواجهن، قاصرات لا يبغين غير أزواجهن(٦).

**مثال آخر:** باب ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾(٧)، فارتقب: فانتظر(٨).

---

(١) [البقرة: ١٧٧]. البيهقي في السنن الكبرى كتاب قسم الصدقات (٧/ ٣٢).
(٢) [يس:٦٩].
(٣) [الأعراف:١٥٨].
(٤) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب النكاح (٧/ ٦٧).
(٥) [الرحمن:٧٢].
(٦) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب التفسير (٨/ ٦٢٤) من فتح الباري.
(٧) [الدخان:١٠].
(٨) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب التفسير (٨/ ٥٧١) من فتح الباري.

مثال ثالث: باب الدعاء من الصلاة من آخر الليل وقال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴾[١]: أي ينامون، ﴿ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾[٢].

٦- تراجم مترجمة بجزء من الأحاديث أو كلها.

**أمثلة للتراجم المقتبسة لجزء من لفظ الحديث:**

باب لا يقرب الصلاة سكران[٣].

باب الصلاة في الثوب الواحد[٤].

باب خير الصداقة ما كان عن ظهر غنى[٥].

باب ليس لعرق ظالم حق[٦]. باب ساقي القوم آخرهم[٧].

ونظيره عند البخاري: باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده[٨].

---

(١) [الذاريات:١٧].

(٢) [الذاريات:١٨].وينظر: البخاري في صحيحه في كتاب التهجد (٣/ ٢٩) من فتح الباري.
وللاستزادة من الأمثلة ينظر: كتاب مواقيت الصلاة باب مواقيت الصلاة وفضلها وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴾ [النساء:١٠٣]. موقوتًا.
وقته عليهم (٢/ ٣) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (١/ ٥٧٢).

(٤) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (٢/ ٣٣٥) تحت جماع أبواب ليس المصلى.

(٥) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (٤/ ٣٠٢) تحت جماع أبواب صدقة التطوع.

(٦) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (٦/ ١٦٤).

(٧) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصداق(٧/ ٤٦٦) تحت جماع أبواب الوليمة وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب النكاح باب لا يورد ممرض على مصح فقد يجعل الله تعالى بمشيئته مخالطته إياه سببًا لمرضه (٧/ ٣٥٢) تحت جماع أبواب العيب في المنكوحة، وكتاب الصداق باب ما عاب النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ طعامًا قط (٧/ ٤٥٥) تحت جماع أبواب الوليمة.

(٨) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الإيمان (١/ ٥٣) من فتح الباري.

باب من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين[(١)].

باب الحياء من الإيمان[(٢)].

**أمثلة على التراجم المقتبسة من لفظ الحديث كاملًا:**

باب البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها[(٣)].

باب أفضل الصلاة طول القنوت[(٤)].

باب الاثنين فما فوقهما جماعة[(٥)].

باب لا يبيع بعضكم على بعض[(٦)].

باب لا ضرر ولا ضرار[(٧)].

ويلاحظ أن هذه التراجم هي في الحقيقة لفظ الحديث كاملًا فجعلها ترجمة في الباب بقوله باب (ثم يذكر الحديث كاملًا).

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب العلم (١/ ١٦٤) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الإيمان (١/ ٧٤) من فتح الباري.

(٣) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (٢/ ٤١٣) تحت جماع أبواب الخشوع في الصلاة والإقبال عليها.

(٤) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (٣/ ١٣) تحت جماع أبواب صلاة التطوع وقيام شهر رمضان.

(٥) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (٣/ ٩٥).

(٦) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب البيوع (٥/ ٥٦٣) تحت جماع أبواب الخراج بالضمان والرد بالعيوب وغير ذلك.

(٧) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلح (٦/ ١١٤). وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب الفرائض باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم (٦/ ٣٥٧)، وكتاب الوديعة باب لا ضمان على مؤتمن (٦/ ٤٧٢) وكتاب قتال أهل البغي باب الأئمة من قريش (٨/ ٢٤٣) تحت جماع أبواب الرعاة، وكتاب السبق والرمي باب جلب ولا جنب في الرهان (١٠/ ٣٧).

ونظيره عند البخاري:

باب الظلم ظلمات يوم القيامة[١].

باب لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره[٢].

٧- تراجم صائغة لمعنى الحديث أو لجزء منه.

**مثاله:** باب التطهير بماء البحر[٣].

باب التطهير بالعذب منه والأجاج[٤].

باب التطهير بماء البئر[٥].

باب التطهير بماء السماء[٦].

باب التسوك بسواك الغير[٧].

فنجد هذه التراجم هي صياغة لمعنى الحديث لكن بألفاظ أخرى.

ونجد نظيره عند الإمام البخاري

باب ما كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا[٨].

باب فضل من عَلِمَ وَعَلَّمَ[٩].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب المظالم (٥/ ١٠٠) من فتح الباري.
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب المظالم (٥/ ١١٠) من فتح الباري
(٣) ينظر: البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ٥).
(٤) ينظر: البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ٧).
(٥) ينظر: البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ٨)
(٦) ينظر: البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ٨).
(٧) البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الطهارة (١/ ٦٥). وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب الطهارة باب التطهير بالماء الذي خالطه طاهر لم يغلب عليه (١/ ١٢)، وباب التطهير بالماء السخن (١/ ٩).
(٨) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب العلم (١/ ١٦٢) من فتح الباري.
(٩) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب العلم (١/ ١٧٥) من فتح الباري.

باب إطعام الطعام من الإسلام[(١)].

باب المصلي يناجي ربه عَزَّوَجَلَّ[(٢)].

منها تراجم بمعنى الحديث مع اشتمالها على صيغة من صيغ الترغيب أو الترهيب.

**أمثلة على تراجم اشتملت على صيغة الترغيب:**

- باب فضل التكرار في الوضوء[(٣)].
- باب فضيلة الوضوء[(٤)].
- باب الترغيب في الأذان[(٥)].
- باب الترغيب في التعجيل بالصوات في أوائل الأوقات[(٦)].
- باب فضل إعتاق النسمة وفك الرقبة[(٧)].

ونظيره عند البخاري:

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب العلم (١/ ١٦٢) من فتح الباري.

(٢) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة (٢/ ١٤) وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب مواقيت الصلاة باب الإيراد بالظهر في شدة الحر (٢/ ١٥) وباب الإيراد بالظهر في السفر (٢/ ٦٠).

(٣) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الطهارة (١/ ١٣٠).

(٤) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الطهارة (١/ ٣٠).

(٥) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (١/ ٦٣٧) تحت جماع أبواب الأذان والإقامة.

(٦) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (١/ ٦٣٧) تحت جماع أبواب الأذان والإقامة.

(٧) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب العتق (١٠/ ٤٥٩) وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب العتق باب فضل العتق في الصحة (١٠/ ٤٦٢) وكتاب آداب القاضي باب فضل المؤمن القوي الذي يقوم بأمر الناس ويصبر على أذاهم (١٠/ ١٥٢).

**مثاله:** باب فضل من بات على الوضوء [١].

- باب فضل استقبال القبلة[٢].
- باب فضل العلم[٣].

ومن أمثلة التراجم التي اشتملت على صيغ الترهيب عند الإمام البيهقي:

- باب ما ورد في التغليظ من النياحة والاستماع لها[٤].
- باب التشديد في اليمين الفاجرة[٥].
- باب التغليظ على من لا يتم الركوع والسجود[٦].
- باب التغليظ على من أفطر قبل غروب الشمس[٧].
- باب التغليظ على من أفطر يومًا من شهر رمضان متعمدًا من غير عذر[٨].

ونظيره عند البخاري:

- باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه[٩].
- باب إثم من ظلم شيئًا من الأرض[١٠].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الوضوء (١/ ٣٥٧) من فتح الباري.
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الصلاة(١/ ٤٩٦) من فتح الباري.
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب لصلاة (١/ ١٤٠) من فتح الباري.
(٤) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الجنائز (٤/ ١٠٤) تحت أبواب البكاء على الميت.
(٥) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الشهادات (١٠/ ٣٩٩).
(٦) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (٢/ ١٦٩) تحت جماع أبواب صفة الصلاة.
(٧) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصوم (٤/ ٣٦٥).
(٨) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصوم (٤/ ٣٨٥) وللاستزادة من الأمثلة ينظر كتاب صلاة الخوف باب ما ورد من التشديد في لبس الخز (٣/ ٣٨٦).
(٩) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب المظالم وغصب (٥/ ١٠٧) من فتح الباري.
(١٠) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب المظالم وغصب (٥/ ١٠٧) من فتح الباري.

ومنها ما كانت ترجمة بمعنى الحديث مع استخدام صيغة خبرية عامة.

**مثاله:** باب ما جاء في الرعد[١].

- باب ما ورد في الزيتون[٢].
- باب ما ورد في الورس[٣].
- باب ما ورد في العسل[٤].
- باب ما جاء في الضب[٥].

ونظيره عند البخاري:

- باب ما يذكر في السكين[٦].
- باب ما جاء في الوتر[٧].

وهذا ما يؤكد أنه لا يكاد يوجد إمام من أئمة الحديث قد عنى بالترتيب والتصنيف على طريقة الأبواب إلا وقد نهل من كتاب صحيح البخاري، وانتفع بطريقته في التصنيف، وبفنه في الترتيب، وانعكس ذلك الانتفاع على طرقهم، ومسالكهم التي سلكوها في تراجم أبواب مصنفاتهم كأدق وأبلغ ما يكون الانعكاس، سواء من تتبعت مسالكهم في التراجم كالترمذي وأبو داود والحاكم والبيهقي، أو لم أتتبع مسالكهم؛ لأن الأمر أوسع من أن يستوعب ويستقصى، فلا يوجد كتاب للاحقين إلا ونجد للبخاري تأثيرًا عليهم من قريب أو بعيد.

---

(١) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب صلاة الاستسقاء (٣/ ٥٠٦).
(٢) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب صلاة الزكاة (٤/ ٢١١) تحت جماع أبواب زكاة الثمار.
(٣) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب صلاة الزكاة (٤/ ٢١١) تحت جماع أبواب زكاة الثمار.
(٤) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب صلاة الزكاة (٤/ ٢١١) تحت جماع أبواب زكاة الثمار.
(٥) ينظر: البيهقي في السنن الكبرى كتاب صلاة الضحايا (٩/ ٥٤١) تحت جماع أبواب ما يحل وما يحرم من الحيوانات.
(٦) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الجهاد (٦/ ١٠٢) من فتح الباري.
(٧) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الوتر (٢/ ٤٧٧) من فتح الباري.

## سمات مناهج العلماء
## في تناول تراجم أبواب الصحيح(١)

إن تراجم صحيح البخاري حظيت بعناية كبيرة وبجهود ضخمة، مفصلة من قبل العلماء القدماء والمعاصرين، فكانت مجالًا خصبًا لأن يدلي العلماء فيها بدلوهم كل على حسب فهمه وبعد نظره، ومذهبه الفقهي والعقدي، فتنوعت آراؤهم في فهم مراميه وتعرض كل منهم لتراجم أبواب الصحيح بأسلوب مختلف. لا سيما أن البخاري لم يفصح أو ينصص على غرضه من كل ترجمة من التراجم فكان ذلك إثراءً لشرح تراجم أبواب الصحيح، ومحاولة لإبراز مغزى البخاري منها، وتجلية لمراميه من التراجم ومقاصده واستنباطاته التي لا تتضح للناظر إلا بجهد وتأمل وتدقيق طويل.

وقد أوضحت في هذا الفصل جهود العلماء في تناول تراجم أبواب كتاب الإيمان وبدء الوحي، وسأبرز بعض السمات التي توضح منهج كل منهم في تناول تراجم أبواب الجامع الصحيح.

### أولًا: ابن بطال (٤٤٩هـ):

يعد شرح ابن بطال في طليعة الشروح المتقدمة التي تناولت الصحيح بالشرح والبيان التي عنيت بتأمل تراجم صحيح البخاري، وقد اعتمد عليها المتأخرون من بعده، وفيما يلي بيان لما اتضح لي من سمات منهجه:

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٥٠) من فتح الباري.

١- اكتفى ابن بطال في توضيح الترجمة بأن يقول: الفقه من هذا الباب كذا أو غرضه من هذا الباب كذا، دون تقسيمها لتراجم ظاهرة وخفية.

**مثال ذلك:** ما ذكره في باب أمور الإيمان.

قال ابن بطال: فقه هذا الباب - كالي قبله- أن كمال الإيمان بإقامة الفرائض والسنن والرغائب، وأن الإيمان قول وعمل[(١)].

٢- تركزت عنايته على بيان ما له تعلق بالأحكام الفقهية، ولم يقف عند كل ترجمة من تراجم أبواب الصحيح فتراه يكتفي بقوله في بعض التراجم ليس منه فقه، أو لا فقه فيه، أو يسكت. **مثال ذلك:** صنيعه في باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا[(٢)].

فهو لم يعلق عليه بشيء[(٣)].

٣- أشار إلى بعض المسالك في تراجم أبواب صحيح البخاري منها:

(أ) الرد على بعض الطوائف.

**مثاله:** باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر[(٤)].

قال ابن بطال: غرض البخاري في هذا الباب رد قول المرجئة: أن الله لا يعذب على شيء من المعاصي من قال لا إله إلا الله، ولا يحبط عمله بشيء من الذنوب[(٥)].

---

(١) شرح ابن بطال(١/ ٦١).
(٢) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ١٦٢) من فتح الباري.
(٣) ينظر شرح ابن بطال(١/ ١٥٣).
(٤) ينظر البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ١٠٩) من فتح الباري.
(٥) شرح ابن بطال(١/ ١١٠).

(ب) الإشارة إلى بعض طرق الحديث من خلال الترجمة.

**مثاله:** باب لا يستقبل القبلة بغائط أو بول إلا عند البناء جدارًا أو نحوه[(١)].

قال ابن بطال: أما قوله في الترجمة (إلا عند البناء) فليس مأخوذًا من الحديث، ولكنه لما علم من حديث ابن عمر[(٢)] استثناء البيوت بوب فيه؛ لأن حديثه عَلَيْهِ السَّلَامُ كله كأنه شيء واحد وإن اختلفت طرقه[(٣)].

وهذا يثبت أنه من أوائل من أشار إلى مسالك منهج البخاري في ترجمته لأبواب صحيحه.

٤- اجتهد -في بعض الأحيان- إلى تغيير الترجمة إلى ما يراه أولى بالقبول[(٤)].

ومن ذلك: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**لا شخص أغير من الله**)[(٥)]. جعلها باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**لا أحد أغير من الله**)[(٦)]. وقال معقبًا على هذا: أجمعت الأمة على أن الله لا يجوز أن يوصف بأنه شخص[(٧)]. لأنه رأى أنها من تصرف الرواة؛ لأن رواية ابن مسعود تقول: (**لا أحد أغير من الله**)[(٨)].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١١/ ٢٤٥) من فتح الباري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه -في الباب الذي بعده- باب من تبرز على لبنتين (١/ ٢٤٦) من فتح الباري. وحديث ابن عمر لفظه (لقد ارتقيت يومًا على ظهر بيت لنا، فرأيت رسول الله على لبنتين مستقبلًا بيت المقدس لحاجته).

(٣) شرح ابن بطال (١/ ٢٣٦).

(٤) ينظر البخاري في صحيحه كتاب التوحيد. تحقيق أسماء السويلم من كلام المحقق (ص١٣-١٤) -غير مطبوع-.

(٥) ينظر البخاري في صحيحه كتاب التوحيد (١٣/ ٣٩٩) من فتح الباري.

(٦) ينظر البخاري في صحيحه في كتاب التوحيد (١٠/ ٤٤٢) من شرح ابن بطال.

(٧) شرح ابن بطال (١٠/ ٤٤٢).

(٨) ينظر: شرح ابن بطال (١٠/ ٤٤٢-٤٤٣).

٥- اعتنى ابن بطال ببيان ما يراه غريبًا في الترجمة، أو في الآيات القرآنية أو الأحاديث المعلقة.

**مثاله:** باب قول الرسول: (**أنا أعلمكم بالله**) وأن المعرفة فعل القلب لقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾[(١)].

قال ابن بطال في شرح الآية القرآنية في قوله: ﴿بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾: أي: بما اعتقدته وأضمرته[(٢)].

**مثال آخر:** باب السترة بمكة وغيرها[(٣)]. قال ابن بطال: والسترة للمصلي معناها: درء المار بين يديه، فكل من صلى في مكان واسع فالمستحب له أن يصلي إلى سترة بمكة أو غيره[(٤)].

### ثانيًا: ابن المنير (٦٨٣):

هو ناصر الدين أحمد بن المنير، ألف كتاب (المتواري على تراجم أبواب البخاري)، وأهتم فيه بالتعليق على جهد الإمام البخاري في تراجم أبواب الصحيح.

**وفيما يلي أهم سمات منهجه في كتاب (المتواري) عند تناوله لتراجم أبواب الصحيح:**

---

(١) (البقرة:٢٢٥) ينظر: البخاري في صحيحه كتاب الإيمان (١/ ٧٠) من فتح الباري.
(٢) شرح ابن بطال (١/ ٧٢).
(٣) ينظر البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٥٧٦) من فتح الباري.
(٤) شرح ابن بطال (٢/ ١٣٢) وفي فتح الباري (١٣/ ٣٩٩).

١- يكتفي بالتعليق على بعض تراجم كل كتاب من كتب صحيح البخاري، ففي كتاب الإيمان علق على ثماني تراجم فقط رغم احتواء كتاب الإيمان على ثلاث وأربعين ترجمة، وفي كتاب العلم على تسع تراجم فقط رغم احتواء كتاب العلم على ثلاث وخمسين ترجمة، وفي كتاب الغسل علق على ثلاث تراجم فقط رغم احتواء كتاب الغسل على تسع وعشرين ترجمة.

٢- لم يتعرض لشرح وإيضاح كلمات الترجمة من حيث غريب الكلمات، أو الأعلام، أو الاختلاف بين النسخ، أو وجه المناسبة بين البابين السابق واللاحق في الغالب.

٣- يذكر علاقة محتوى الترجمة بالترجمة إذا خفي المفهوم، واحتاج إلى إيضاح كأن تكون الترجمة محتوية على آيات قرآنية فبين مناسبتها للترجمة في بعض الأحيان. ومثال ذلك: باب زيادة الإيمان ونقصانه وقوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[(١)] قال مظهرًا مناسبة الآية للترجمة: في الآية تصريح بإكمال الدين وتصور إكماله يقتضي تصور نقصانه ولا يحمل على التوحيد؛ لأنه كان كاملًا قبل نزول هذه الآية[(٢)].

٤- يشير إلى علاقة ترجمة الباب بالكتاب الذي ذكرت تحته في الغالب:
**مثاله:** باب حسن إسلام المرء[(٣)].

قال فيه: إن قال قائل: كيف موقع هذه الترجمة من زيادة الإيمان ونقصانه ؟ قيل: لما أثبت الإسلام صفة الحسن وهي زائدة عليه، ودل على اختلاف أحواله إنما تختلف الأحوال بالنسبة إلى الأعمال وأما التوحيد فواحد[(٤)].

---

(١) (المائدة:٣). ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ١٠٣) من فتح الباري.
(٢) المتواري (ص ٥٣).
(٣) البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (٣/ ٩٨) من فتح الباري.
(٤) المتواري (ص ٥١).

٥- قسم التراجم إلى أنواع كثيرة، وقد استفاد كل من عني بتراجم أبواب البخاري من فهمه كالحافظ ابن حجر وغيره.

فقد نقل ابن المنير عن جده قوله: كتابان فقههما في تراجمها: كتاب البخاري في الحديث، وكتاب سيبويه في النحو، ثم قال فلما قدر لي أن أتصفحهما وأتلمحهما لاح لي عن قرب وكتب مغزاه فيها، فألفيتها أنواعًا(١)، ثم أخذ يسرد أنواعها التي تنقسم عنده إلى خفية وظاهرة، وكانت هذه الأنواع متفاوتة في الظهور والخفاء.

فقد قال عن شديد الظهور: ومنها ما يتناوله الحديث بنصه أو ظاهره وهذه هي الجلية(٢). وقد قال عن الأقل ظهورًا: ومنها ما يتناوله أي يصدق عليه بإطلاقه(٣) وهي ما كان بمعنى الحديث الوارد في الباب.

ثم قال عن التراجم الخفية مبتدئًا بالأقل خفاءً ومنها ما يكون بثبوت الحكم فيه بطريق الأولى بالنسبة إلى المنصوصة(٤).

ثم أعطى نوعًا آخر من الخفية قائلًا: منها ما يكون حكم الترجمة فيه مقيسًا على حكم الحديث قياسًا مساويًا(٥)، وقال وقد يُعنى له نص الترجمة فيعدل عنه اكتفاءه بظهوره.

---

(١) المتواري (ص ٣٧) في المقدمة.
(٢) المتواري (ص ٣٧) وهو ما سميناه في التراجم الظاهرة مسلك الترجمة بجزء من لفظ الحديث أو كله. ينظر: البحث (ص ١١٢).
(٣) المتواري (ص ٣٧) وهو ما سميناه في التراجم الظاهرة مسلك الترجمة بمعنى الحديث. ينظر: البحث (ص١١٣).
(٤) المتواري (ص٣٧).
(٥) شرح ابن بطال (٢ / ١٣٢) وفي فتح الباري (١٣/ ٣٩٩).

ويعمد إلى حديث آخر تتلقى منه الترجمة بطريق خفي فيذكره[(١)].

ونبه على مسلك الإشارة إلى حديث ليس على شرطه من خلال الترجمة فقال: ومنها لا ذكر له في الحديث الذي أثبته، لكن يكون الحديث ذا طرق أثبته من بعضها لموافقة شرط الكتاب، ولم يثبته من الطريق الموافق للترجمة للخلل في شرطها فيأتي بالزيادة التي توافق شرطه في الترجمة[(٢)].

أضف إلى ذلك إشارته لمسلك الجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض.

فقال: وقد يترجم على صورة ويورد فيها الأحاديث المتعارضة، ثم قد بينه على الجمع إن سنح له[(٣)].

ثم ختمه بالتنبيه على مسلك الإشارة إلى أمور ظاهرها قليل الجدوى، إلا أن له غرضًا فيها فقد قال: ومما يستغربونه من تراجمه أن يتضمن الترجمة ما لم تجر العادة بذكره في كتب الفقه، كترجمة على أكل الجمّار[(٤)]. فيظن أن هذا لا يحتاج إلى إثباته بدليل خاص؛ لأنه على أصل الإباحة كغيره، لكن لاحظ هو فيه أنه ربما يتخيل أن تجمير النخل إفساد وتضييع للمال، فنبه على بطلان هذا الوهم إن سبق إليه أحد[(٥)].

---

(١) شرح ابن بطال (٢ / ١٣٢) وفي فتح الباري (١٣/ ٣٩٩).

(٢) المتواري (ص ٣٧ ) وهذا مسلك من مسالك التراجم الخفية وهي الإشارة إلى أحاديث ليست على شرطه. ينظر: البحث (ص ١١٩).

(٣) المتواري (ص ٣٧) وقد أشرنا إليه في التراجم الخفية. ينظر: البحث (ص ١٦٠).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة، باب أكل الجمّار (٩/ ٥٦٩) من فتح الباري.

(٥) المتواري (ص ٣٨) وقد أشرنا إليه في التراجم الخفية ينظر: البحث: (ص ١٣٦).

### ثالثًا: ابن جماعة (٧٣٣هـ):

يعد كتاب (تراجم البخاري) لبدر الدين ابن جماعة من الكتب التي عنيت بتأمل تراجم صحيح البخاري، وقد كان تلخيصًا وتهذيبًا للمتواري. قال ابن حجر فيه: ولخصها القاضي بدر الدين ابن جماعة وزاد عليها أشياء[١].

**وفيما يلي أهم سمات منهج ابن جماعة في تناوله لتراجم أبواب الصحيح:**

١- اكتفى بشرح عدد قليل من تراجم أبواب البخاري على حسب ما يراه مشكلًا[٢]. ولم يتعرض لشرحها كلها، فقد تعرض لشرح سبع تراجم من كتاب الإيمان رغم احتوائه على ثلاث وأربعين ترجمة.

٢- لم يتعرض للاختلاف بين النسخ أو التعريف بالأعلام المذكورة آثارهم في التراجم.

٣- لا ينبه على وجه المناسبة بين الحديث والترجمة غالبًا.

**مثاله:** باب كيف كان بدء الوحي[٣].

قال: وجه ابتدائه مع بعده عن معنى الترجمة أنه قصد ابتداء الكتاب بحسن القصد والنية[٤].

---

(١) ينظر تراجم البخاري لابن جماعة تحقيق: علي الزبن (ص ٧٤) من كلام المحقق.
(٢) ينظر: المصدر السابق (ص ٧٤).
(٣) ينظر البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان (١/ ٨) من فتح الباري.
(٤) تراجم أبواب البخاري لابن جماعة (ص ٩٨).

٤- لم يؤيد اعتذار من اعتذر عن البخاري بوقوع خطأ من قبل النساخ عند عدم مطابقة التراجم لما ورد تحتها، فقد قال على من قال بغلط النساخ: وهو قول مردود فإنه لم يزل مرويًا في أئمة الحديث على شرطهم من تصحيحهم وضبطهم[(١)].

٥- لم يراع ابن جماعة في ترتيب الكتاب ترتيب الإمام البخاري للصحيح بل اجتهد فقدم وأخر، فقدم كتاب الصيام على كتاب الحج، وقدم كتاب الأشربة على الأطعمة[(٢)].

٦- أشار إلى بعض المسالك التي سلكها البخاري في تراجم أبواب صحيحه منها[(٣)].

(أ) الرد على بعض الفرق والطوائف.

**مثاله:** باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر[(٤)].

قال: أتى بها للرد على المرجئة الذين لا تضر الذنوب عندهم فرد على المرجئة بأحاديث الباب[(٥)].

(ب) الإشارة إلى حديث ليس على شرطه من خلال الترجمة أو إلى حديث قد وصله في مواضع أخرى من كتابه.

**مثاله:** باب الشعر في المسجد[(٦)].

---

(١) ينظر المصدر السابق (ص ٩٦-٩٧) من كلام المحقق.
(٢) ينظر: تراجم أبواب البخاري لابن جماعة (ص ٨٠٠) من كلام المحقق.
(٣) ينظر تراجم أبواب البخاري لابن جماعة (ص ٧٧-٧٨) من كلام المحقق.
(٤) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ١٠٩) من فتح الباري.
(٥) تراجم أبواب البخاري لابن جماعة (ص ١٠٤-١٠٥).
(٦) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٤٨) من فتح الباري.

حيث رأى ابن جماعة أنه ليس في حديث الباب أنه كان في المسجد، وجوابه أنه روي من طريق آخر مصرحًا بأنه كان في المسجد فاكتفى البخاري بالإشارة(١).

٧- نبه إلى التراجم الخفية مع الإشارة إلى بعض مسالكها، وظهر من خلال مفهوم المخالفة وإثباته للتراجم الظاهرة وإن لم ينصص عليها.

فقد قال: والحق أنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ سلك في استنباط حكم الترجمة من الحديث

**طرقًا عدة:**

فتارة يختصر الحديث المتضمن حكم ترجمة الباب ويحيل فهم ذلك على من يعرفه من أهل الحديث(٢).

وقال أيضًا: وتارة كون حكم الترجمة أولى من حكم نص الحديث(٣).

ثم قال: وتارة يكون حكم الترجمة مفهومًا من الحديث ولكن بطريق خفي وفهم دقيق(٤).

---

(١) ينظر: تراجم أبواب البخاري لابن جماعة (ص ٧٧-١٢٦).

(٢) المصدر السابق (ص ٩٧) وأعطى مثالًا: باب إنشاد الشعر في المسجد، وقد تم إيضاحه.

(٣) تراجم أبواب البخاري لابن جماعة (ص ٩٧) وأعطى مثالًا: إذا وقف الطواف. وقال عطاء فمن يطوف فتقام الصلاة أو يدفع عن مكان إذا سلم يرجع إلى حيث قطع عليه، ويذكر نحوه عن ابن عمر وعبد الرحمن ابن أبي بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا في كتاب الحج (٣/ ٤٨٤) من فتح الباري. وعقب قائلًا: لأن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ والى بين الطواف والصلاة، ولم يفرق بينهما مع اختلاف نوعي العبادة، فكان لا يفرق بين أشواط الطواف بالوقوف ونحوه مع اتحاد النوع أولى.

(٤) تراجم أبواب البخاري لابن جماعة (ص ٩٧) وقد أعطى مثالًا على ذلك في كتاب الإيمان، باب أحب الدين إلى الله أدومه (١/ ١٠١) من فتح الباري. وعقب بقوله: كما فهم أن الأعمال من الإيمان من قول عائشة: وكان أحب الدين إلى الله ما داوم عليه صاحبه. وجهة فهمه أن أحب. أفعل تفضل يقتضي محبوبًا دونه ولا يكون الدين محبوبًا وأحب منه إلا باعتبار الأعمال لأن اعتقاد الإيمان ليس منه محبوب آخر وأحب؛ لأن اعتقاد غير الإيمان كفر ونحو ذلك من عادته في تراجمه.

فقوله ويحيل فهم ذلك على من يعرفه من أهل الحديث وقوله ولكن بطريق خفي وفهم دقيق.

يظهر أن هذه المسالك هي من نوع التراجم الخفية، فنبه على الظاهرة بطريق مفهوم المخالفة.

**رابعًا: الكرماني (٧٨٦هـ):**

ألف كتابًا اسمه (الكواكب الدراري ) وهو يعد - أي - الكرماني - شارحًا من أوائل شراح صحيح البخاري، وقد اعتنى فيها بتراجم أبواب الصحيح.

وفيما يلي أهم سمات منهجه في تناوله لتراجم أبواب الصحيح:

١- اعتنى ببيان معنى الترجمة مع إيضاحه لما اشتملت عليه من كلمات غريبة ونادرًا ما كان لا يعلق على الترجمة بشيء.

**مثال النوع الأول:** باب صب النبي ﷺ وضوءه على المغمى عليه[(١)].

قال الكرماني: يقال أغمى عليه بضم الهمزة فهو مغمى عليه، وغُمى عليه بضم العين، وخفة الميم فهو مغمى عليه بصيغة المفعول والإغماء والغشى بمعنى واحد[(٢)].

**مثال النوع الثاني:** باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة[(٣)]. فلم يعلق عليها بشيء[(٤)].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٠١) من فتح الباري.
(٢) الكواكب الدراري (٣/ ٤١).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٢٩١) من فتح الباري.
(٤) الكواكب الدراري (٣/ ٣٧).

باب الوضوء من التور[١]. فلم يعلق عليها بشي[٢].

**٢-** اعتنى بتوضيح الاختلاف بين النسخ.

**مثاله:** باب مسح الرأس مرة[٣].

قال الكرماني فيه: وفي بعضها مسحه[٤].

**٣-** اهتم بالتنبيه على وجه المناسبة بين الحديث والترجمة.

**مثاله:** باب كيف كان بدء الوحي[٥].

فقد قال لمناسبته لحديث (كان رسول الله يعالج من التنزيل شدة.....)[٦].

قال: ومناسبة هذا لما ترجم عليه الباب ظاهرة؛ لأنه بيان حال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ابتداء الوحي أو عند ظهور الوحي[٧].

**٤-** اهتم ببيان المناسبة بين الكتاب والباب وتوسع في البيان -أحيانًا- فنبه على العلاقة بين الباب السابق واللاحق:

**(أ)** ومن أمثلة اهتمامه ببيان المناسبة بين الكتاب والباب: باب أحب الدين إلى الله أدومه[٨]، قال: ومناسبته لكتاب الإيمان من جهة أن الدين والإسلام والإيمان واحد[٩].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٣٠١) من فتح الباري.
(٢) الكواكب الدراري (٢/ ٤٧).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء (١/ ٢٩٧)من فتح الباري.
(٤) ينظر الكواكب الدراري (٢/ ٣٨).
(٥) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب بدء الوحي (١/ ٨) من فتح الباري.
(٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب بدء الوحي (١/ ٣٩) من فتح الباري وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة باب الاستماع للقراءة (٤/ ٣٨٧) من شرح النووي.
(٧) الكواكب الدراراي (١/ ٤٨).
(٨) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ١٠١) من فتح الباري.
(٩) الكواكب الدراري (١/ ١٧١).

(ب) ومن أمثلة اهتمامه بالتنبيه على العلاقة بين الباب السابق واللاحق: باب صوم رمضان احتسابًا من الإيمان[(١)].

فقد ذكر هذا الباب عقب باب تطوع قيام رمضان[(٢)]، وباب الجهاد من الإيمان[(٣)].

فرأى أن المناسبة بينهما تامة للمشاركة بينهما في كون كل من المذكورات من أمور الإيمان[(٤)].

٥- اهتم بالتعريف بالأعلام المذكورة آثارهم في الترجمة.

**مثاله:** باب فضل استقبال القبلة يستقبل بأطراف رجليه، قال أبو حميد[(٥)] عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(٦)].

قال الكرماني: أبو حميد بضم المهملة وفتح الميم وسكون التحتانية هو عبد الرحمن بن سعد الساعدي الأنصاري المدني[(٧)].

٦- أشار إلى بعض المسالك التي سلكها البخاري في ترجمته لأبواب صحيحة منها:

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٩٣) من فتح الباري.
(٢) ينظر: المصدر السابق (١/ ٩٢).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٩٢) من فتح الباري.
(٤) ينظر: الكواكب الدراري (١/ ١٥٩).
(٥) هو عبد الرحمن بن سعد الأنصاري المدني، وقيل: المنذر، شهد أحدًا وما بعدها، وتوفي آخر خلافة معاوية. ينظر تهذيب التهذيب (١٢/ ٨٦).
(٦) وصله البخاري في صحيحه في كتاب الأذان، باب سنة الجلوس في التشهد (٢/ ٣٠٥) من فتح الباري وينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة (١/ ٤٩٦) من فتح الباري وينظر: تغليق التعليق (٢/ ٢٢١).
(٧) الكواكب الدراري (٢/ ٥٣).

(أ) الرد على بعض الفرق:

**مثاله:** باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها[(١)].

قال الكرماني: وغرض البخاري فيه الرد على الخوارج في قولهم المذنب من المؤمنين لا يخلد في النار[(٢)].

**مثاله:** باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر[(٣)].

قال الكرماني: مراد البخاري بهذا الباب الرد على المرجئة في قولهم أن الله تعالى لا يعذب على شيء من المعاصي[(٤)].

(ب) الترجمة بالآية القرآنية أو الحديث المعلق.

قال الكرماني: عادته أن يستدل للترجمة بما وقع له من قرآن أو سنة مسندة وغيرها، وأراد أن الوحي سنة الله تعالى في أنبيائه[(٥)].

### خامسًا: ابن حجر (٨٥٢هـ):

كان من أكثر الناس فهمًا وأدقهم معرفة بمنهج الإمام البخاري ويبدو ذلك واضحًا في تراجم أبواب الصحيح، وتبلور هذا في كتابين:

**أولًا:** في شرحه الحديث الصحيح في كتاب فتح الباري.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٨٤) من فتح الباري.

(٢) الكواكب الدراري (١/ ١٤٠).

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ١٠٩). من فتح الباري. الكواكب الدراري (١/ ١٥٩).

(٤) الكواكب الدراري (١/ ١٨٨).

(٥) المصدر السابق (١/ ١٤).





**ثانيًا:** في كتاب هدي الساري الذي جعله كمقدمة فتح الباري ومن أهم سمات منهجه في تراجم أبواب صحيحه:

١- تعرض للاختلاف بين النسخ.

**مثاله:** باب من سلم المسلمون من لسانه ويده [١].

قال: سقط في رواية الأصيلي وكذا أكثر الأبواب [٢].

٢- ترجم للأعلام المذكورة أسماؤهم في الآثار من غير المشاهير.

**مثاله:** قوله: (وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن عدي إن للإيمان فرائض وشرائع، وحدودًا وسننًا ) فقد ترجم لعدي بن عدي ولم يترجم لعمر بن عبد العزيز لكونه من المشاهير [٣].

٣- نبه على العلاقة بين الباب السابق باللاحق في الغالب.

**مثاله:** باب حلاوة الإيمان الذي ذكر عقب حب الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الإيمان.

قال: ولما قدم أن محبة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الإيمان أردفه بما يوجد حلاوة ذلك [٤].

٤- اهتم بالتنبيه على وجه المناسبة بين الحديث والترجمة.

**مثاله:** باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال [٥].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٥٣) من فتح الباري.
(٢) فتح الباري (١/ ٥٣).
(٣) ينظر: المصدر السابق (١/ ٤٧).
(٤) فتح الباري (١/ ٦٠).
(٥) ينظر البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٧٢) من فتح الباري.

قال: ووجه مطابقة هذا الحديث للترجمة ظاهر، وأراد بالترجمة الرد على المرجئة لما فيه من بيان ضرر المعاصي مع الإيمان(١).

٥- تعرض لإيجاد المناسبة بين الباب والكتاب في بعض الأحيان:

**مثاله باب:** ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾(٢).

قال: ومناسبة الحديث لأبواب الإيمان من جهة أخرى وهي الرد على المرجئة(٣).

وقصد بأبواب الإيمان كتاب الإيمان الذي يضم هذه الأبواب.

٦- اهتم بالإشارة إلى كثير من المسالك التي سلكها البخاري في صحيحه من خلال شرح فتح الباري، وتكلم عن مسالك أخرى في هدي الساري.

٧- قسم التراجم إلى قسمين وضبط كل نوع بضابط:

(أ) قسم التراجم الظاهرة، وضابطها: المطابقة لما ورد في مضمونها.

(ب) قسم التراجم الخفية وضابطها: عدم المطابقة لما ورد في مضمونها، ولم يصرح به ولكنه واضح من حديثه عن التراجم الظاهرة من باب مفهوم المخالفة.

٨- بذل وسعه لتبرير عمل الإمام البخاري، والاعتذار له عما قد يتوهمه البعض من أنه من أخطاء البخاري(٤).

---

(١) فتح الباري (١/ ٧٣).
(٢) التوبة [٥]. ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٧٥) من فتح الباري.
(٣) فتح الباري (١/ ٧٥).
(٤) موضح في البحث (ص ٣٨٤).

### سادسًا: العيني: (٨٥٥هـ):

هو أحد شراح الجامع الصحيح، ألف كتابًا أسماه عمدة القاري شرح صحيح البخاري، وقد كان معاصرًا لابن حجر، إلا أن ابن حجر كان أسبق في تصنيفه لكتابه (فتح الباري) فأتيحت الفرصة للبدر العيني؛لأن يطلع على كتاب ابن حجر ويتعقب أقواله من غير تصريح باسمه، واهتم بما اهتم به ابن حجر من الاعتناء بتراجم أبواب الصحيح -وإن كان ابن حجر من أكثر الناس فهمًا لمنهج الإمام البخاري- ومن أهم سمات منهج العيني في تناوله لتراجم أبواب الصحيح ما يلي:

١- اهتم بالنواحي الإعرابية واللغوية.

**مثاله:** باب أمور الإيمان[(١)].

قال: هذا باب في بيان أمور الإيمان فيكون ارتفاع باب على أنه خبر مبتدأ محذوف، والمراد بالأمور هي الإيمان؛ لأن الأعمال عنده هي الإيمان فعلى هذا الإضافة بيانية، ويجوز أن يكون التقدير: باب الأمور التي للإيمان في تحقيق حقيقته وتكميل ذاته[(٢)].

٢- اهتم بالاختلاف بين النسخ.

فقد قال في الباب السابق ذكره: وفي رواية الكشميهني باب أمر الإيمان[(٣)].

٣- اهتم بإيجاد المناسبة بين محتوى الترجمة من آية، أو أثر، أو غيره، وبين الترجمة.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٥٠) من فتح الباري.
(٢) عمدة القاري (١/ ١٢٢).
(٣) المصدر السابق (١/ ١٢٢).

**مثاله:** باب أمور الإيمان.

فقد قال: فإن قلت ما المناسبة من هذه الآية والتبويب قلت: لأن الآية حصرت المتقين على أصحاب هذه الصفات والأعمال، فعلم منها أن الإيمان الذي به الفلاح والنجاة، الإيمان الذي فيه الأعمال المذكورة[(١)].

**٤-** اهتم بإيراد المناسبة بين البابين السابق واللاحق.

**مثاله:** باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده.

قال: والمناسبة بين البابين - باب المسلم من سلم من لسانه ويده وباب أمور الإيمان - ظاهرة، لأنه ذكر في الباب السابق أن الإيمان له شعب وهذا الباب فيه بيان شعبتين من هذه الشعب، وهي سلامة المسلمين من لسانه ويده والمهاجر من هجر المنهيات[(٢)].

**٥-** اهتم بالتعريف بالأعلام المذكورة آثارهم في الترجمة.

**مثاله:** باب قول النبي ﷺ: (**بني الإسلام على خمس**)[(٣)] ترجم لعبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز وغيرهم لما ذكرت آثارهم وأقوالهم[(٤)].

---

(١) عمدة القاري (١/ ١٣٠).
(٢) المصدر السابق (١/ ١٣٠).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٤٥) من فتح الباري.
(٤) ينظر: عمدة القاري (١/ ١١٣، ١١٧) في باب قوب النبي ﷺ: (**بني الإسلام على خمس**).

٦- اهتم بإيجاد المناسبة بين الحديث والترجمة.

**مثاله:** باب من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان[١].

قال: مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة؛ لأن الحديث مشتمل على ثلاثة أشياء، وفيما مضى بوبه على جزء منه[٢].

٧- لم يحرص كل الحرص على تبرير تصرف البخاري في بعض التراجم، ولم يحاول البحث عن مخرج للترجمة، بل لام كل من حاول تبرير تصرف البخاري، أو اعتذر عن البخاري فيه.

**مثاله:** باب غسل المني وفركه وغسل مايصيب من المرأة[٣].

فقد رأى العيني أن هذه الترجمة مشتملة على ثلاثة أحكام ولم يذكر في هذا الباب إلا حكم غسل المني، وذكر الحكم الثالث في أواخر كتاب الغسل[٤] ثم نقل عن بعضهم[٥] قولهم: لم يخرج البخاري حديث الفرك بل اكتفى بالإشارة إليه في

---

(١) ينظر: البخاري في كتاب الإيمان (١/ ٧٢) من فتح الباري.
(٢) عمدة القاري (١/ ١٦٧).
(٣) ينظر: البخاري في كتاب الوضوء (١/ ٣٣٢) من فتح الباري.
(٤) يقصد ما روي في حديث عثمان قال: «إن رجلًا سأله فقال: أرأيت إذا جامع الرجل امرأته فلم يمن؟ قال عثمان: يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره، قال عثمان: سمعته من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، ينظر: كتاب الغسل باب غسل ما يصيب من فرج المرأة (١/ ٣٩٦) من فتح الباري.
(٥) يقصد ابن حجر. ينظر: فتح الباري (١/ ٣٤٥)، وقد انتقض ابن حجر اعتراضات العيني عليه في مؤلف مستقل سماه انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري.

الترجمة على عادته؛ لأنه ورد من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا. قلت: هذا اعتذار بارد؛ لأن الطريق أنه إذا ترجم الباب بشيء ينبغي أن يذكره «وإلا فمجرد ذكر الترجمة لايغير شيئًا»[(١)].

٨- أشار إلى كثير من المسالك التي سلكها البخاري في تراجم أبواب صحيحه منها:

مسلك الترجمة بآيات قرآنية أو أحاديث معلقة ليست على شرطه، أو الإشارة إلى أحاديث وصلها في مواضع أخرى من كتابه قال: «اعلم أن عادة البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن يضم إلى الحديث الذي يذكره ما يناسبه من قرآن أو تفسير له. أو حديث على غير شرطه، أو أثر بعض الصحابه، أو عن بعض التابعين بحسب مايليق عنده ذلك المقام[(٢)].

### سابعًا: القسطلاني المتوفي سنة (٩٢٣ هـ):

هو: شهاب الدين احمد القسطلاني: اهتم بشرح صحيح البخاري وألَّف كتاب (إرشاد الساري شرح صحيح البخاري)، واعتنى فيه بتراجم أبواب صحيح البخاري، ومن أهم سمات منهجه في تناوله لتراجم أبواب الصحيح:

١- تعرض للاختلاف بين النسخ في الغالب.

**مثاله:** باب كيف كان بدء الوحي[(٣)].

---

(١) ينظر: عمدة القاري (٣/ ١٤٤).
(٢) عمدة القاري (١/ ١٦).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب بدء الوحي (١/ ٨) من فتح الباري.

قال فيه: «كذا لأبي ذر والأصيلي بإسقاط لفظ باب»[(١)].

٢- تعرض لشرح معنى الترجمة في الغالب.

**مثاله:** باب علامات المنافق[(٢)].

قال: «جمع علامة وهي مايستدل به على الشيء». وقال أيضًا والنفاق لغة: «مخالفة الظاهر الباطن فإن كان اعتقاد الإيمان فهو نفاق الكفر»[(٣)].

٣- نبه على المناسبة بين الباب السابق باللاحق في الغالب.

فيكتب في آخر شرحه للباب السابق (لما فرغ من كذا عقبه بكذا..... ).

**مثاله:** ما قاله بعد باب ظلم دون ظلم[(٤)].

قال: «لما فرغ المؤلف من بيان مراتب الكفر والظلم» وأنها متفاوتة عقبه بأن النفاق كذلك فقال: «باب علامات النفاق»[(٥)].

٤- قسم التراجم إلى نوعين: نوع ظاهر ونوع خفي، وهو في هذا التقسيم موافق لابن حجر ومتأثر به.

فقد قال: «ثم إن التراجم الواقعة فيه تكون ظاهرة وخفية[(٦)].

٥- اهتم بتعريف الأعلام المذكورة آثارهم في التراجم.

---

(١) إرشاد الساري (١/ ٦٧).

(٢) ينظر: البخاري في كتاب الإيمان (١/ ٨٩) من فتح الباري.

(٣) إرشاد الساري (١/ ١٧١).

(٤) ينظر: البخاري في كتاب الإيمان (١/ ٨٧) من فتح الباري.

(٥) إرشاد الساري (١/ ١٧١)، وينظر: البخاري في كتاب الإيمان (١/ ٨٩) من فتح الباري.

(٦) إرشاد الساري (١/ ٣٥) في مقدمته.



**مثاله:** باب قول النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(بني الإسلام على خمس)**[(١)].

ترجم للصحابة والتابعين المذكورة آثارهم في الترجمة[(٢)].

### ثامنًا: الدهلوي (١٣٧٦هـ):

هو: أحمد ولي الله الدهلوي، من المتأخرين الذين استفادوا من السابقين في تناولهم لتراجم أبواب الصحيح، ألف كتابًا يتناول فيه تراجم أبواب الصحيح سماه (رسالة شرح لتراجم أبواب صحيح البخاري). ومن أهم سمات منهجه:

١- اكتفى بشرح عدد قليل من تراجم أبواب صحيح البخاري، فشرح أربعة عشر ترجمة من كتاب الإيمان رغم أنه يحتوي على اثنتين وأربعين ترجمة، ولعله شرح ما يراه مشكلًا لا سيما أن كتابه لم يتصد فيه لشرح صحيح البخاري إجمالًا، بل تناول تراجم أبواب الصحيح فقط بالشرح والبيان.

٢- لم يتعرض لشرح معنى الترجمة التي يوردها في بعض الأحيان، بل يشرح الحديث.

**مثاله:** باب حب الرسول من الإيمان[(٣)].

تعرض فيه لسبب تقديم الوالد على الولد في حديث ( حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين)[(٤)].

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٤٥) من فتح الباري.

(٢) كعمر بن عبد العزيز ومعاذ وابن عمر وابن مسعود وغيرهم. ينظر إرشاد الساري (١/ ١٢٥-١٢٦).

(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٥٨) من فتح الباري.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان (١/ ٥٨) من فتح الباري. وينظر: رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري للدهلوي (ص ١٥).

٣- يتعرض للترجمة من الناحية الإعرابية فقط في بعض الأحيان.

**مثاله:** باب من كره أن يعود في الكفر[(١)].

قال فيه: «يجوز في لفظ هذا الباب التنوين والوقف والإضافة إلى الجمله، وعلى التقادير (من كره) مبتدأ وخبره من الإيمان أي: كراهة من كره من الإيمان[(٢)].

٤- لم يتعرض في الترجمة المجردو من العنوان إلى بيان سبب تجريد الباب، بل شرح الحديث المذكور تحتها.

**مثاله:** باب[(٣)] فلم يتعرض فيه إلا لشرح معنى النقباء وغيره من الكلمات القريبة في الحديث دون التعرض لأسباب تجريد الباب من العنوان[(٤)].

٥- لم يتعرض للاختلاف الواقع بين النسخ، ولم يوجد المناسبة بين الباب السابق واللاحق، ولم يعرف الأعلام المذكورة آثارهم في التراجم.

٦- ذكر جملة من مسالك تراجم أبواب البخاري تحت ماسماه أقسام تراجم الأبواب حيث قال: «وجملة تراجم أبوابه تنقسم أقسامًا، ثم سرد خمسة عشر مسلكًا منها:

(١) الترجمة بحديث مرفوع ليس على شرطه، ويذكر في الباب حديثًا شاهدًا على شرطه.

---

(١) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (١/ ٧٢) من فتح الباري.
(٢) رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري (ص١٧).
(٣) ينظر: البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان، عقب باب علامة الإيمان حب الأنصار (١/ ٦٤) من فتح الباري.
(٤) ينظر: رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري (ص ١٥).

(٢) ومنها أن يترجم بمسألة استنباطها من الحديث بنحو من الاستنباط من نصه أو إشارته أو عمومه أو إيمائه.

(٣) أن يترجم بمذهب ذهب إليه قبل من غير قطع بترجيحه فيقول: باب من قال كذا.

(٤) أن يترجم بمسألة اختلفت فيها الأحاديث ليقربها للفقيه من بعده.

(٥) أن يترجم بمذهب بعض الناس.

(٦) استنباط خصوصيات الوقائع في الترجمة.

(٧) الترجمة بقصد التمرين[١].

(٨) قد يذكر حديثًا لايدل هو بنفسه على الترجمة لكن له طرق يدل عليها إشارة أو عمومًا.

(٩) الترجمة لأمر ظاهره قليل الجدوى.

(١٠) استخراج الآداب المفهومة بالعقل من الكتاب، والسنة، والعادات الكائنة في زمانه.

(١١) الإتيان بشواهد الحديث من الآيات وغيرها.

(١٢) قد تتعارض الأدله ويحمل كل واحدة منهما على محمل.

(١٣) أن يعلم بعلامة باب مجردًا من الترجمة، وليس غرضه أن الباب قد انقضى، ولكنه بمنزلة تنبيه أو لفظ «فائده» أو «قف».

---

(١) رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري (ص ٧).

(١٤) أو يكتب لفظ «باب» مكان قول المحدثين» بهذا الإسناد».

(١٥) تعيين أحد المحملات كقول المحدث المـراد بهذا الحديث العام الخصوص، أو الخاص العموم[١].

**ويلاحظ أنه حاكى ابن حجر في كثير من مسالكه إلا أنه زاد بعض المسالك مثل:**

١- أن يعلم بعلامة باب مجردًا من الترجمة للفائدة المهمة فهي كقوله «تنبيه أو «قف».

٢- قوله باب مجردًا من الترجمة تستخدم بدل قول المحدثين «وبهذا الإسناد».

٣- استخراج الآداب المفهومة والعائدات الكائنة في زمانه. وهناك بعض الملاحظات على هذه الرسالة منها:

أنه لم يتعرض لذكر التراجم التي لم يذكر تحتها أحاديث مسندة[٢].

---

(١) ينظر: رسالة تراجم شرح أبواب البخاري (ص ٩).

(٢) ينظر: الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح لنور الدين عتر (ص٧٣-٧٤).

# الخاتمة

الحمد لله الذي بعونه تتم الصالحات وله الشكر على ما أنعم به وتفضل في التوفيق في البدء والختام، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد

**أولًا:** لايسعني في هذه الخاتمة إلا أن أبين بعض ثمرات هذا البحث ونتائجه على سبيل الإيجاز وهي كالآتي:

١- أن اسم الكتاب (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه) تكشف عن محتوى الكتاب فكل كلمة لها معنى متعارف عليه عند أهل مصطلح الحديث.

وهذا يثبت أسبقية الإمام البخاري في المنهجية الفكرية والعلمية في إحداث التناسق بين العنوان والمادة العلمية.

٢- أن الترجمة تطلق ويراد بها السيرة الذاتية، وتطلق ويراد بها التعبير عن لغة بلغة أخرى، وتطلق ويراد بها عنوان الباب الذي تساق فيه الأحاديث وهذا ما عليه مدار البحث.

٣- أن الترجمة ثلاثة أركان:

(١) المترجم: وهو الإمام الفقيه المصنف لكتابه.

(٢) المترجم له: وهي النصوص التي ترد تحت التراجم

(٣) الترجمة (المترجم له): وهي ألفاظ العنوان الذي يضعه المترجم للدلالة على معنى قائم لما تحته من النصوص.

٤- أن التراجم تؤدي وضيفة إعلامية كمرشد ودليل لأحاديث الباب.

٥- قصد البخاري في التراجم عدة مقاصد فقهية، وحديثية، وعقدية، وأسبقيته، في إرساء قواعد علم مصطلح الحديث من خلال تراجم أبواب صحيحه.

٦- تعدد أنواع تراجم أبواب صحيح البخاري إلى ثلاثة أنواع:

**النوع الأول:** التراجم الظاهرة ولها عدة مسالك.

**النوع الثاني:** التراجم الخفية ولها عدة مسالك.

**النوع الثالث:** التراجم المجردة من العنوان التي يكتفي فيها بقول باب.

٧- أن تراجم صحيح البخاري قد تتنوع في الترجمة الواحدة فيستخدم فيها مسلكًا من مسالك التراجم الظاهرة، ومسلكًا من مسالك التراجم الخفية أو أكثر، فيعطى نوع الترجمة باعتبار الأغلب.

٨- قد يترجم بتراجم عديدة لحديث واحد، وهذا مؤيد لهدفه بأنه لم يقصد الرواية فقط بل إبراز النكت الفقهية المشتمل عليها الحديث الواحد.

٩- عند تكرار الحديث الواحد مرتين يحرص على تقديم فائدة جديدة سندًا ومتنًا.

١٠- أن البخاري لما شدد في شروطه والتزم إخراج الأحاديث الصحيحة كانت التراجم بمثابة المنفذ له ليورد الأحاديث التي ليست على شرطه فيوردها معلقه.

١١- الضوابط والمسالك التي سلكها الإمام البخاري في إيراده الأحاديث المعلقة لا تختلف عن إيراده للأحاديث الموصولة، فكان يستخدم لها مسلكًا من مسالك التراجم الخفية أو الظاهرة، وكذا في الأحاديث المكررة أو المقطعة.

١٢- موطأ الإمام كان بمثابة المدرسة لطريقة التصنيف، حتى جاء الإمام البخاري وسار على نهجه واتبع منواله في طريقة التصنيف مع ماحباه الله به من مواهب وقدرات تميز بها عن غيره فظهرت بصمتها على عمله.

١٣- ظهور أثر البخاري على المعاصرين وغير المعاصرين في طريقة تصديقهم لمؤلفاتهم التي أقتفوا فيها أثر البخاري في ترجمته لأبواب كتابه الصحيح، وسلكوا كثيرًا من المسالك التي سلكها البخاري في صياغة التراجم.

١٤- جهود العلماء الواضحة في تناول تراجم أبواب الصحيح بدراسات مفصله تناولت شرح تراجم الأبواب سواء من قدماء ومعاصرين، وتنوع آرائهم في فهم مغزى البخاري منها.

١٥- اختلاف العلماء في فهم تراجم أبواب الصحيح كل على حسب مذهبه العقدي والفقهي، وكان منهم الذي تعرض لكل أمور الترجمة من بيان معناها، وتوضيح لاختلاف بين النسخ، والتعريف بالأعلام المذكوره وآثارهم في التراجم، والإشارة إلى مسالك البخاري في تراجم الأبواب مع ضبطها بضوابط معينة وتحديد لأنواعها، وكان منهم المختصر الذي تعرض لجوانب معينة عند تناوله للتراجم.

١٦- تفاوت العلماء في الدفاع عن الإمام البخاري ومحاولة إيجاد المخارج له، فمنهم من برع في الذب عن الإمام البخاري، ومنهم من وجه للبخاري اللوم في بعض الأمور.

ومن الذين برعوا في الذب عن الإمام البخاري: ابن حجر الذي كان كثيرًا مايحاول الاعتذار وإيجاد المخارج له، على العكس من العيني الذي كان يلوم

ابن حجر على اعتذاره عن البخاري ومحاولة إيجاد المخارج له. وقد رد ابن حجر على انتقاضات العيني في مؤلف مستقل أسماه «انتقاض الأعراض».

ومن أمثلة اعتذاراته عن البخاري إعتذاره بوقوع الخطأ من قبل النساخ، بل وقال مصرحًا: «وهذه قاعدة حسنة يفزع إليها حيث يتعسر الجمع بين الترجمة والحديث»(١).

بخلاف بعض العلماء الذين لم يوافقوه على هذا: كابن جماعه الذي رد الاعتداد بخطأ النساخ بقوله: «وهو قول مردود فإنه لم يزل مرويًا في أئمة الحديث على شرطهم من تصحيحهم وضبطهم»(٢).

وقال القسطلاني في مقدمة إرشاد الساري: «فيه نظر من حيث أن الكتاب قرئ على مؤلفه ولا ريب أنه لم يقرأ عليه إلا مرتبًا مبوبًا فالعبرة بالرواية لا بالمسودة»(٣).

قلت: إن كان لا ينبغي القول بخطأ النساخ مطلقًا إلا عند وجود الدليل حتى لا نقع في التجني عليهم، فكذلك لاينبغي أن نرد قول من قال بوقوع الخطأ من النساخ مطلقًا بدليل قول المستملي الذي أكد احتمالية وقوع الخطأ بينهم(٤).

---

(١) هدي الساري ( ص ٨).
(٢) تراجم الأحاديث لابن جماعة (ص٩٦-٩٧).
(٣) إرشاد الساري (١/ ٣٥) من المقدمة.
(٤) ينظر: هدي السار (ص٨).

## ثانيًا: التوصيات

(١) بذل المزيد من الجهد في إكمال الدراسة التطبيقية على بقية كتب الجامع الصحيح نضرًا لما تنطوي عليه من فوائد ونكت حكيمة وحكمية.

(٢) إدخال دراسة منهج الإمام البخاري في تراجم أبواب صحيحه، ضمن المقررات الدراسية الخاصة بالمرحلة الجامعية، ولا سيما أن مقررات الحديث في هذه المرحلة الجامعية تنص على دراسة أحاديث مختارة من صحيح البخاري.

(٣) الاهتمام بدراسة تراجم أبواب بقية الكتب الستة، وعرض منهجيتهم فيها لتبرز خلاصة فهم كل مصنف في تراجمه، وليؤكد تأثير البخاري فيمن جاء بعده.

وما وقفت عليه في المبحث السادس من الفصل الثالث من بين تأثره وتأثيره في الآخرين غيض من فيض، فيحتاج الأمر إلى زيادة توسع في بحوث علمية مستقلة بهذا الموضوع.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



# فهرس المصادر والمراجع

## أولًا: القرآن الكريم.

## ثانيًا: كتب التفسير:

١- جامع البيان عن تأويل آي القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، بيروت: دار الفكر. طبعة عام ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

## ثالثًا: كتب الحديث وشروحه:

١- الأدب المفرد لمحمد بن إسماعيل البخاري. حققه وقابله على أصوله: سمير الزهيري، الرياض: مكتبة المعارف. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٢- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد الشافعي القسطلاني، بيروت: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى عام ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

٣- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للإمام أبي العلاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، بيروت: دار إحياء التراث العربي. الطبعة الثانية عام ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

٤- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للحافظ المزي مع النكت الظراف على الأطراف لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد السلام شرف الدين، بيروت: المكتب الإسلامي. الطبعة الثانية عام ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٥- الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير لعبد الرحمن جلال الدين السيوطي، بيروت: دار الفكر. الطبعة الأولى عام ١٤٠١هـ-١٩٨١م.







٦- الزهد للإمام أحمد بن حنبل، بيروت: دار الكتب العلمية الطبعة الأولى عام ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٧- سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار الكتب العلمية.

٨- سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: صدي محمد جميل، بيروت: دار الفكر. الطبعة الأولى ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

٩- السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

١٠- سنن النسائي (المجتبى ) لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي بشرح جلال الدين السيوطي. ضبط وتوثيق: صدقي جميل العطار.بيروت دار الفكر. طبعة عام ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

١١- شرح صحيح البخاري لأبي الحسن علي بن بطال. ضبط نصه وعلق عليه:أبو حاتم ياسر بن عرفات. الرياض مكتبة الرشد. الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.

١٢- شعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد الزغلول. بيروت.دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

١٣- عارضة الأحوذي بشرح جامع الترمذي لابن العربي المالكي. ضبط: وتوثيق صدقي جميل العطار.بيروت: دار الفكر ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

١٤- عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين محمود بن أحمد العيني. بيروت:دار الفكر.

١٥- عون المعبود شرح سنن أبي داود لأبي الطيب محمد شمس الحق آبادي. إعداد:خالد شبل. بيروت: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى عام ١٩١٩هـ- ١٩٩٨م.

١٦- فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني. قرأ أصله تحقيقًا وتصحيحًا عبد العزيز بن باز. ورقم كتبه وأبوابه: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار المعرفة.

١٧- فيض الباري بشرح صحيح البخاري لمحمد أنور الكشميري. بيروت: دار المعرفة.

١٨- الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد عبد الله بن عدي. تحقيق: عادل أحمد وعلي محمد معوض. بيروت: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

١٩- كتاب الإيمان لأبي بكر ابن أبي شيبة. الكويت: دار الأرقم. الطبعة الثانية عام ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

٢٠- كشف الخفاء و مزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس لإسماعيل العجلوني. تحقيق أحمد القلاس. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الثالثة عام ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣م.

٢١- الكواكب الدراري. شرح: شمس الدين محمد بن يوسف بن علي الكرمان. بيروت: دار الفكر.

٢٢- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي. تحقيق: عبدالله محمد الدرويش. بيروت: دار الفكر. طبعة عام ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٤م.

٢٣- المستدرك على الصحيحين لأبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري بيروت: دار المعرفة. الطبعة الأولى عام ١٤١٨ هـ- ١٩٩٨ م.

٢٤- مسند أبي عوانة الإسفرائيني بيروت: دار المعرفة. الطبعة الأولى عام ١٤١٩هـ / ١٩٩٨ م.

٢٥- مسند الإمام أحمد بن حنبل. و بهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال و الأفعال. تحقيق. حبيب الرحمن الأعظمي. بيروت: دار الكتب العلمية.

٢٦- المصنف لأبي بكر عبدالرزاق الصنعاني. بيروت: المكتب الإسلامي. الطبعة الثانية عام ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

٢٧- المصنف في الأحاديث والآثار لعبدالله بن محمد ابن أبي شيبة الكوفي. وثق أصوله و علق عليه سعيد محمد اللحام. بيروت: دار الفكر. طبعة عام ١٤١٤ هـ -١٩٩٤ م.

٢٨- معالم السنن لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي. بيروت: دار المعرفة. الطبعة الأولى عام ١٤١١ هـ- ١٩٩١ م.

٢٩- المعجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني. القاهرة: مكتبة ابن تيمية.

(٣٠) المنتقى شرح موطأ مالك لأبي الوليد سليمان بن خلف. تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا. بيروت: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

٣١- المنهاج شرح محي الدين يحي النوري على صحيح مسلم لأبي الحسين ابن الحجاج القشيري. حقق أصوله: خليل مأمون شيحا. بيروت: دار المعرفة. الطبعة، السادسة عام ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٣٢- الموطأ لمالك بن أنس. صححه و رقمه و أخرج أحاديثه و علق عليه: محمد فؤاد عبدالباقي. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.

٣٣- موسوعة أطراف الحديث النبوي. إعداد أبو هاجر محمد السعيد زغلول. بيروت: دار الكتب العلمية.

٣٤- هدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر العسقلاني. بيروت: دار المعرفة.

**رابعًا:** كتب علوم الحديث:

١-أسباب اختلاف المحدثين لخلدون الأحدب. جدة: الدار السعودية. الطبعة الأولى عام ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

٢- أصول الحديث علومه ومصطلحه لمحمد عجاج الخطيب. جدة: دار المنارة. الطبعة السابعة عام ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٣- الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين لنور الدين عتر. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الثانية عام ١٤٠٨هـ.

٤- تاريخ الحديث ومناهج المحدثين لمحمود سالم عبيدات. راجعه: محمود نادي عبيدات. عمان: دار المناهج. طبعة عام ١٩٩٧م.

٥- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي لجلال الدين السيوطي. تحقيق: أحمد عمر هاشم. بيروت: دار الكتاب العربي. طبعة عام ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

٦- تغليق التعليق لابن حجر العسقلاني. تحقيق: سعيد القزفي. الأردن: دار عمار. الطبعة الأولى عام ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

٧- تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد لزين الدين عبدالرحيم العراقي. تحقيق: عبدالمنعم إبراهيم. الرياض: مكتبة نزار مصطفى. الطبعة الأولى عام ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.

٨- تقريب المدارك بشرح رسالتي الليث بن سعد والإمام مالك لعبدالسلام علوش. بيروت: المكتب الإسلامي. الطبعة الأولى عام ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.

٩- التقييد والإيضاح لما أطلق و أغلق من مقدمة ابن الصلاح لزين الدين العراقي بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية. الطبعة الثانية عام ١٤١٣ هـ-١٩٩٥ م.

١٠- تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي. بيروت: المكتبة الثقافية.

١١- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار لأبي إبراهيم محمد إسماعيل الصنعاني. بيروت: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى عام ١٩١٧هـ/ ١٩٩٧م.

١٢- تيسير مصطلح الحديث لمحمود الطحان. الرياض: مكتبة المعارف. الطبعة الثامنة عام ١٤١٧ هـ/ ١٩٨٧م.

١٣- الحديث النبوي مصطلحه، بلاغته، كتبه لمحمد لطفي الصباغ. بيروت: دار الكتاب العربي. الطبعة السادسة عام ١٤١١ هـ/ ١٩٩٠م.

١٤- الحديث النبوي و روايته لعلي عبدالفتاح علي. الطبعة الأولى عام ١٤١٠ هـ/ ١٩٩٠م.

١٥- الحديث و المحدثون لمحمد محمد أبو زهو. بيروت: دار الكتاب العربي طبعة ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٣م.

١٦- شروط الأئمة الستة للحافظ أبي الفضل المقدسي بعناية طارق السعود. بيروت: دار الهجرة. الطبعة الثانية عام ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨م.

١٧- صيانة صحيح مسلم من الاخلال والغلط وحمايته من الاسقاط والسقط للحافظ أبي عمرو بن الصلاح. دراسة وتحقيق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر. بيروت: دار الغرب الإسلامي. الطبعة الثانية عام ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٤م.

١٨- ضوابط الرواية عند المحدثين للصديق بشير نصر. طرابلس: منشورات كلية الدعوة الإسلامية. الطبعة الأولى عام ١٤٠١ هـ/ ١٩٩٢ م.

١٩- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث لمحمد جمال الدين القاسمي. بيروت: دار الكتب العلمية.

٢٠- الكفاية في علم الرواية لأبي بكر أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي تحقيق: أحمد عمر هاشم. بيروت: دار الكتاب العربي. الطبعة الثانية عام ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٢١- المحدث الفاصل بين الراوي و الواعي للقاضي الحسن بن عبدالرحمن الرامهرمزي. تحقيق: محمد عجاج الخطيب. بيروت: دار الفكر. الطبعة الثالثة عام ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

٢٢- المصباح في أصول الحديث للسيد قاسم الدندجاني. المدينة المنورة: مكتبة الزمان. الطبعة الثانية عام ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٧م.

٢٣- مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث لأبي عمرو عثمان الشهرزوري. بيروت: مؤسسة الكتب الصلاحية. الطبعة الأولى عام ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.

٢٤- مناهج المحدثين لسعد بن عبدالله آل حميد. اعتنى به: أبو عبيدة ماهر بن صالح آل مبارك. الرياض: دار علوم السنة. الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٢٥- منتقى شرح موطأ مالك لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي. بيروت: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩ م.

٢٦- منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها لأبي بكر كافي. بيروت: دار ابن حزم. الطبعة الأولى عام ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٢٧- المنهج في مصطلح الحديث النبوي لشمس الدين أبو عبد الله الذهبي. تحقيق: كامل عويض. الرياض: مكتبة نزار مصطفى. الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

٢٨- منهج النقد في علوم الحديث لنور الدين عتر. بيروت: دار الفكر. الطبعة الثالثة. ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

٢٩- النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني. تحقيق: ربيع بن هادي عميد. الرياض: دار الراية. الطبعة الرابعة عام ١٤١٧هـ.

٣٠- النكت على نزهة النظر لعلي بن عبدالحميد. الدمام: دار ابن الجوزي. الطبعة الثالثة عام ١٤١٦ هـ -١٩٩٥م.

٣١- الوسيط في علوم مصطلح الحديث لمحمد محمد أبو شهبة. القاهرة: دار الفكر. العربي.

**خامسًا: كتب العقيدة:**

١- أصول الدين لأبي حنيفة لمحمد عبدالرحمن الخميس. الرياض: دار الصميعي. الطبعة الأولى عام ١٤١٦ هـ/ م١٩٩٦.

٢- شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين لأبي القاسم هبة الله اللالكائي. تحقيق: أحمد سعد حمدان. الرياض: دار طيبة.

٣- الشريعة لأبي بكر الآجري. تحقيق: محمد حامد الفقي. لاهور: الأشرف الطبعة الأولى عام ١٤٠٣ هـ/ ١٩٨٣م.

٤- شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار. تحقيق: عبد الكريم عثمان. مصر: مكتبة وهبة. الطبعة الثانية عام ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨م.

٥- عقائد أئمة السلف. جمع: فؤاد رمزي. اعتقاد الإمام سفيان الثوري. بيروت: دار الكتاب العربي. الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

٦- عقائد الثلاث والسبعين فرقة لأبي محمد التيميمي. تحقيق ودراسة: محمد عبدالله الغامدي. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم. الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ.

٧- الفرق بين الفرق لعبد القاهر بن طاهر البغدادي. بيروت: دار الكتب العلمية.

٨- مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري. تحقيق: محمد محي الدين. دار الحداثة.

٩- الملل والنحل لأبي الفتح محمد الشهرستاني. تحقيق: عبد الأمير علي مهنا، علي حسن فاعود. بيروت: دار المعرفة. الطبعة الأولى عام ١٤١٠ هـ/ ١٩٩٠ م.

**سادسًا: كتب الفقه وأصوله:**

١- إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم الجوزية. بيروت: دار الأرقم. الطبعة الأولى عام ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٨م.

٢- الأم لأبي عبدالله الشافعي. بيروت: دار الفكر. الطبعة الثانية عام ١٤٠٣ هـ/ ١٩٨٣م.

٣- مجموع الفتاوي لتقي الدين أحمد بن تيمية. الرياض: مكتبة العبيكان. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٤- نصب الراية لأحاديث الهداية لجمال الدين أبي محمد عبد الله الزيلعي. القاهرة: دار الحديث.

٥- الوجيز في أصوله الفقه لعبدالكريم زيدان. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الرابعة عام١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

**سابعًا: كتب معاجم اللغة:**

١- البستان العبدالله البستاني. معجم لغوي مطول. بيروت: مكتبة لبنان. الطبعة الأولى عام ١٩٩٢م.

٢- تاج العروس في جوتهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي. بيروت: دار مكتبة الحياة.

٣- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لإسماعيل بن حماد الجوهري. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. الطبعة الثانية عام ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

٤- القاموس الجديد لعلي بن هادوية وبلحسن البليشي والجيلاني بن الحاج يحي. تونس: الشركة التونسية للتوزيع. الطبعة الأولى عام ١٩٧٩م.






٥- القاموس المحيط لمجد الدين الفيروز آبادي. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة السادسة عام ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٨م.

٦- الكليات لأبي البقاء أيوب بن يوسف الحسني الكفوي. معجم في المصطلحات والفروق الفردية. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الثانية عام ١٤١٣هـ.

٧- لسان العرب لجمال الدين محمد بن منظور. بيروت: دار الفكر. الطبعة الأولى ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

٨- مجمل اللغة لأبي الحسين بن فارس اللغوي. دراسة و تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى عام ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٤ م.

٩- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.

١٠- البلدان الشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت الحموي. بيروت: دار صادر الطبعة الخامسة عام ١٩٩٥ م.

١١- معجم قبائل العرب القديمة والحديثة لعمر رضا كحالة. بيروت. الطبعة الخامسة عام ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥م.

١٢- المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبدالقادر ومحمد النجار. استانبول: المكتبة الإسلامية. الطبعة الثانية.

١٣- نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب لأبي العباس أحمد بن علي بن أحمد القلقشندي. بيروت: دار الكتب العلمية. طبعة عام ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م.

١٤- النهاية في غريب الحديث لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير. خرج أحاديثه و علق عليه: صلاح عويضة. بيروت: دار الكتب العلمية.الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

١٥- الوافي في معجم وسيط اللغة العربية لعبدالله البستاني. بيروت: مكتبة لبنان ساحة رياض الصلح. طبعة عام ١٩٩٠م.

**ثامنًا: كتب التراجم:**

١- أسد الغابة في معرفة الصحابة لأبي الحسن علي بن محمد ابن الأثير. تحقيق: خليل مامون شيحا. بيروت: دار المعرفة. الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

٢- الأعلام لخير الدين الزركلي. بيروت: دار العلم للملايين. الطبعة السابعة عام١٩٨٦م.

٣- البداية والنهاية لأبي الفداء الحافظ ابن كثير. تحقيق: صدقي جميل العطار. بيروت: دار الفكر. الطبعة الثالثة عام ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.

٤- تاريخ بغداد لأبي بكر الخطيب البغدادي. بيروت: دار الفكر.

٥- التاريخ الكبير للبخاري. بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية.

٦- تحرير تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني. تأليف: بشار عواد و شعيب الأرنؤوط. بيروت: الرسالة. الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٧- تذكرة الحفاظ لشمس الدين الذهبي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٨- تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني. بيروت: دار الفكر. الطبعة الأولى عام ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

٩- تهذيب الكمال في أسماء الرجال لجمال الدين المزي. تحقيق: بشار عواد و معروف. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى عام ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

١٠- سير أعلام النبلاء لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى عام ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

١١- طبقات الحنابلة لأبي الحسين محمد بن محمد بن أبي يعلي الحنبلي. خرج أحاديثه: أبو حازم أسامة بن حسن أبو الزهراء حازم علي. بيروت: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

١٢- طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب السبكي. تحقيق: محمود الطناحي وعبدالفتاح الحلو. هجر. طبعة عام ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.

١٣- ميزان الاعتدال في نقد الرجال لمحمد بن أحمد الذهبي. تحقيق: علي محمد البجاوي. بيروت: دار الفكر.

١٤- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن خلكان. تحقيق: إحسان عباس. بيروت: دار صادر.

**تاسعًا: كتب متفرقة:**

١- الأبواب والتراجم للبخاري لمحمد زكريا الكاندهلوي. الهند: مطبعة ندوة العلماء. الهند (لكهنو). الطبعة الثانية عام ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م.

٢- الإمام البخاري إمام الحفاظ والمحدثين لتقي الدين الندوي. دمشق: دار القلم. الطبعة الرابعة عام ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

٣- الإمام البخاري محدثًا وفقيهًا للحسيني عبدالمجيد هاشم. القاهرة: الدار القومية.

٤- الإمام البخاري وصحيحه لعبد الغني عبدالخالق. جدة: دار المنارة. الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ/ ١٩٨٠م.

٥- البحث العلمي مفهومه وأدواته وأساليبه. تأليف: ذوقات عبيدات وعبدالرحمن عدس وكايد عبدالحق. عمان: دار الفكر. الطبعة السابعة عام ١٤١٢هـ.

٦- تدوين السنة النبوية نشأته و تطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع لمحمد الزهراني. المدينة المنورة: دار الخضيري. الطبعة الثانية عام ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٧- تراجم البخاري لبدر الدين ابن جماعة. دراسة وتحقيق: علي عبدالله الزبن. الطبعة الأولى عام ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.

٨- توجيه القارئ إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية فيه والإسنادية في فتح الباري. جمعه: حافظ الزاهدي، بيروت: دار الفكر.

٩- تيسير المنفعة بكتابي مفتاح كنوز السنة والمعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي لمحمد فؤاد عبدالباقي. بيروت: دار الحديث. الطبعة الثانية عام ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

١٠- حياة البخاري لمحمد جمال القاسمي. تحقيق محمود الأرناؤوط. بيروت: دار النفائس. الطبعة الأولى عام ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

١١- رباعيات الإمام البخاري ليوسف الكتاني. الرباط: مكتبة المعارف. الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

١٢- رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري لأحمد الدهلوي. بيروت: دار الحديث. الطبعة الرابعة عام ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م.

١٣- الرسول والعلم ليوسف القرضاوي. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الخامسة عام ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.

١٤- سيرة الإمام البخاري سيد الفقهاء وإمام المحدثين لعبدالسلام المباركفوري. نقله إلى العربية و علق عليه: عبدالعليم البتوي. مكة: دار عالم الفوائد. الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ.

١٥- شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي. تحقيق: عمر سعيد. دار إحياء السنة.

١٦- كتابة البحث العلمي لعبدالوهاب إبراهيم أبو سليمان. جدة: دار الشروق. الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

١٧- لامع الدراري على جامع البخاري إفادات رشيد أحمد الجنجوهي. جمع محمد الكاندهلوي. لكنهو: دار العلوم الندوة.

١٨- مباحث في علوم القرآن لمناع القطان. الرياض: مكتبة المعارف. طبعة عام ١٤٠٨هـ/ ١٩٩٨م.

١٩- المتواري على تراجم أبواب البخاري لناصر الدين أحمد بن محمد المعروف ابن المنير. تحقيق صلاح الدين مقبول. الكويت: مكتبة المعلا. الطبعة الأولى عام ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٢٠- منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال فتح الباري لمحمد إسحاق كندو. الرياض: مكتبة المرشد. الطبعة الأولى عام ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

### عاشرًا: الرسائل الجامعية:

١- الإمام البخاري فقيه المحدثين ومحدث الفقهاء لنزار عبدالكريم الحمداني. رسالة دكتوراه. فرع الفقه وأصوله. كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى مكة المكرمة. ١٤١٢ هـ. (مطبوع).

٢- البدر العيني ومنهجه في عمدة القاري لأحمد محرم الشيخ ناجي. رسالة دكتوراه. قسم الحديث كلية أصول الدين. جامعة الأزهر الشريف (غير مطبوع).

٣- شرح صحيح البخاري (كتاب التوحيد) لابن بطال. تحقيق: أسماء السويلم. رسالة ماجستير. قسم الدراسات الإسلامية. كلية التربية للبنات بالرياض. ١٤١٤ هـ. (غير مطبوع).

٤- فقه الإمام البخاري في الوضوء و الغسل مقارنة بفقه أشهر المحدثين لنور حسن عبدالحليم قاروت. رسالة دكتوراه. فرع الفقه وأصوله. شعبة الفقه. جامعة أم القرى بمكة المكرمة. كلية الشريعة والدراسات الإسلامية. ١٤١١هـ / ١٩١١م. (غير مطبوع).

٥- المصادر المكتوبة للبخاري في صحيحه. كتاب الوضوء لمحمد عبدالله أبو بكر باجمعان. رسالة ماجستير. قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية. جامعة أم القرى بمكة المكرمة. ١٤١٩هـ/ ١٩٨٩م. (غير مطبوع).

### الحادي عشر: الدوريات:

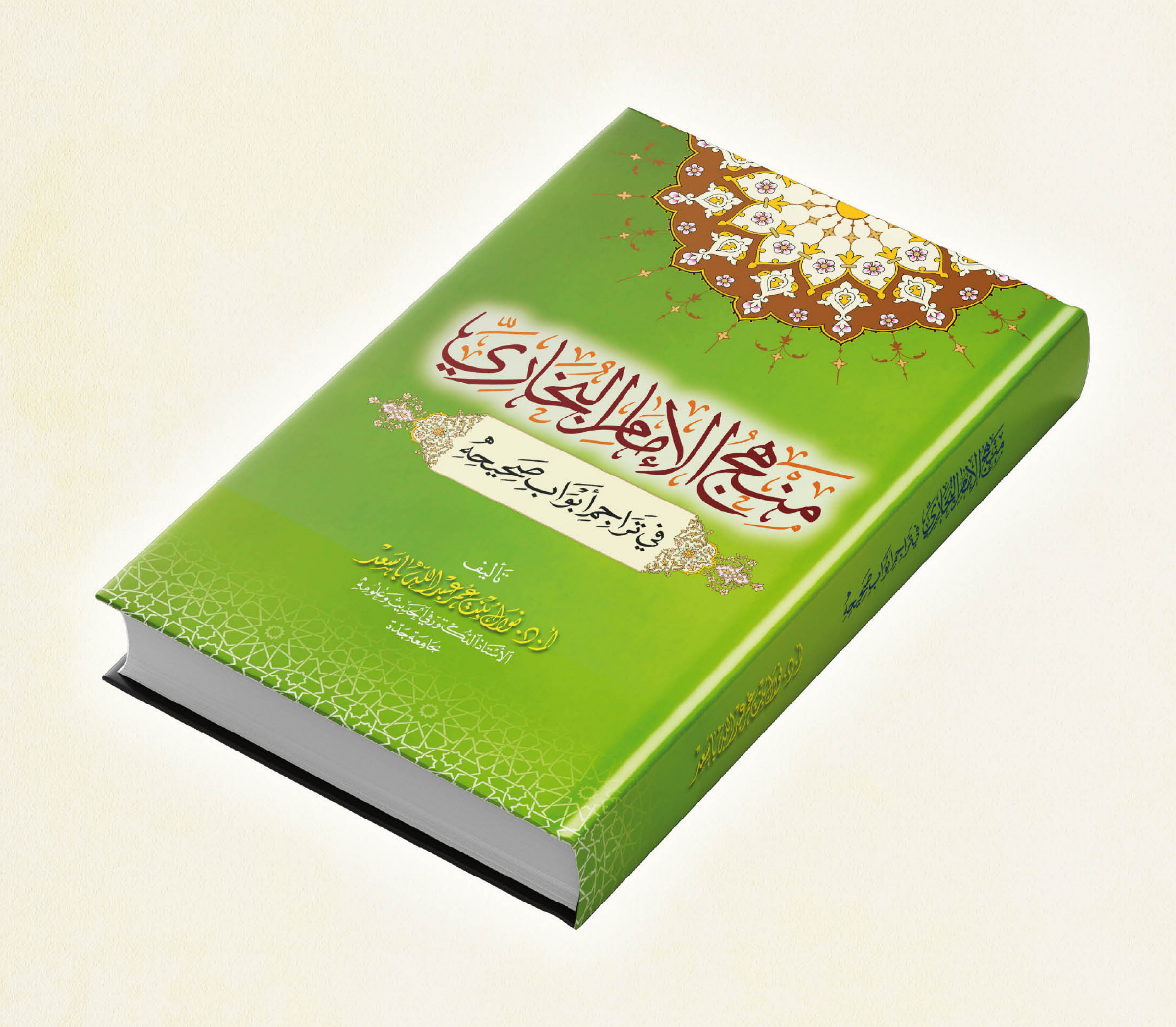
١- الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح لنور الدين عتر. مجلة جامعة الكويت وكلية الشريعة والدراسات الإسلامية. العدد الرابع (ربيع أول ١٤٠٦هـ).

٢- تراجم أحاديث الأبواب. دراسة استقرائية في اللغة واصطلاح المحدثين من خلال صحيح البخاري لعلي عبدالله الزبن. مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. الرياض: العدد الخامس. ( محرم عام ١٤١٢ هـ).



## محتويات الرسالة

تم بحمد الله


منهج الإمام البخاري
في تراجم أبواب صحيحه
تأليف
أ.د. نوال بنت عمر عبد الله باسعد
الأستاذ الدكتور في الحديث وعلومه
بجامعة جدة